

جامعة النجاح الوطنية

كلية الدراسات العليا

قسم التاريخ

٢٠٠٣
١٢٦

عنوان البحث

التجارة ودولة الخلافة في صدر الإسلام

منذ فترة الرسالة وحتى أواخر الدولة الأموية

مقدم من الطالبة

سحر يوسف القواسمي

بإشراف الدكتور

جميل جعونة

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لطلبات درجة الماجستير في

قسم التاريخ بكلية الدراسات العليا

نابلس - فلسطين


ذو القعدة ١٤١٩هـ | آذار ١٩٩٩ م

جامعة النجاح الوطنية
كلية الدراسات العليا
قسم التاريخ

عنوان البحث: التجارة ودولة الخلافة في صدر الإسلام
منذ فترة الرسالة وحتى أواخر الدولة الأموية

مقدم من الطالبة: سحر يوسف القواسمي
إشراف: الدكتور جمال جودة

نوقشت هذه الرسالة بتاريخ 27/4/1999 و أجازت.

التوقيع

دكتور جمال جودة

أعضاء لجنة المناقشة:

الدكتور جمال جودة (رئيس)
الدكتور خليل عثمانة (عضو)
الدكتور عدنان ملحم (عضو)

إهتمام

إلى والدي وأختي وأخواتي ...
وإلى كل الذين عرّفوني بـإنسان وطالبة ...
وأعدونني بالأمل .. وعلّمواي الحب والتقدير ...

شکر و تقدير

لا يسعني إلا أن أتقدم بخالص الشكر والعرفان للأستاذ الدكتور جمال جدودة الذي أشرف على هذه الرسالة، ومنعني الكثير من وقته، وقرم لي النصح والإرشاد والتوجيه، وشجعني بالحلم والصبر، وكان له أطيب الأثر في إنجاز هذا البحث.

لما أتقرب بالشكر والعرفان للدكتور عرنان علمع الذي تفضل بقراءة هذا البحث وأبدى ليثراً من الملاحظات الهامة التي أفادتني.

وأقدم الشكر إلى كل الذين وقفوا إلى جانبني، وساندواني وشجعواني ولو بكلماتهم.

الختارات والرموز

أأشير للمصادر والمراجع في الهوامش حسب النمط التالي:

- * إذا كان للمؤلف كتاب واحد ، يشار إليه بذكر المؤلف والصفحة ، مثل :

أبو عبيد ، ص ٣٤٠ . الأفغاني ، ص ١٢٠ .

إذا كان للمؤلف كتاب واحد من عدة أجزاء يذكر اسم المؤلف ورقم الجزء والصفحة ،
مثلاً :

ابن سعد ، ج ٥ ، ص ١٣٢ .

- في حالة وجود أكثر من كتاب للمؤلف يذكر اسم المؤلف مع الكلمة الأولى من اسم الكتاب ، ويصدق هذا على المقالات كذلك ، مثل :

ابن حجر ، الإصابة ، ج ٣ ، ص ٧٥ .

^٢ ابن حجر ، تهذيب ، ج ٢ ، ص ٨٤ .

المعاشرة ، دواوين ، ص ٤٥ .

Kister, M. J., Mecca, P. 500.

- فـ في حالة تشابه أسماء أو ألقاب المؤلفين يذكر لقب المؤلف ومن ثم اسمه بين قوسين ، ثم الكلمة الأولى من اسم الكتاب ، مثل :

ابن عبد الحكم (عبد الله)، سيرة، ص ١٥.

ابن عبد الحكم (عبد الرحمن)، فتوح، ص ٣٠.

الدورة الثالثة تعزز :

❖ الرموز التالية تعني :

ت : توفي .

ج : جزء .

ہجری:

م : مجلد .

ق : قسم .

ع : عدد .

ب. ت. : لا إشارة لسنة الطباعة .

ب. م. : لا إشارة إلى مكان النشر .

الخلاصة

التجارة ودولة الخلافة في صدر الإسلام
منذ فترة الرسالة وحتى أواخر الدولة الأموية

تناول هذا البحث علاقة التجار ودورهم في دولة الخلافة ، وقد قسم إلى خمسة فصول ، هي :

الفصل الأول : الأوضاع الاجتماعية والثقافية للتجار :

ظلت غالبية التجار منذ فترة الرسالة حتى فترة الراشدين من العرب ، أما في الفترة الأموية فقد تراجع دور العرب التجاري وظهر مكانهم دور الموالي ، كما مارس كل من النساء والعيّد ، والعبيّد المكاتبين التجارة إلى جانب الرجال الآحرار . وكان للتجار علاقات جيدة مع مجتمع العامة والقراء والفقهاء ورجالات الدولة ، مما أهلتهم لأن يكونوا رجال إدارة وسياسة في الدولة . وكان لهم دور هام في الحياة العامة ، وذلك أنهم كانوا على درجة عالية من الثقافة فقد عملا كوسائل إعلام ، وقاموا بنقل الأخبار والرسائل والمسافرين ، وساعدوا على نشر الإسلام في أقطار لم تصل الفتوحات إليها ، وساهموا في حل مشاكل أقوامهم خاصة المالية منها ، وعملوا كوسطاء بين العامة والدولة .

الفصل الثاني : الأوضاع الاقتصادية للتجار :

يوضح هذا الفصل الإمكانيات المالية للتجار ، واستثمارهم أموالهم في شراء العقارات والأراضي . ولا شك أن ثراءهم انعكس على مستوى معيشتهم ودورهم وملابس وصداق نسائهم . وقد أهلتهم وضعهم الاقتصادي الجيد لأن يشكلوا ما يشبه البنك تجأ إليه الدولة وال العامة على حد سواء للاستئراض منه عند الحاجة .

٥٢٥٤٨٣

الفصل الثالث : روابط الدولة والتجارة :

لقد كان جل رجال الدولة الإسلامية وقادتها في النصف الأول من القرن الأول الهجري من التجار ، وفي مقدمتهم الرسول (ص) . وقد ساند هؤلاء التجار الدعوة الإسلامية ، وساهموا ببناء الدولة ، وقد دعمت الدولة التجارية ، وخصصتهم بالمنح والعطايا والإقطاعات المختلفة ، واختارت مستشاريها وسفراءها من بينهم ، وتولى كثير منهم أرفع المناصب الإدارية .

الفصل الرابع : التجار ومؤسسات الدولة الاقتصادية :

لقد استفاد الخلفاء ورجال الادارة التجار وأقرباؤهم ومعارفهم من بيت المال ، إما باستغلال الأموال منه والاتجار بها ، أو بشراء صكوك المسجلين بديوان العطاء قبل موعد استيفائها بأقل من قيمتها ، أو عن طريق شراء المواد العينية التي تصل إليه بأسعار رخيصة تتساهم الدولة غالباً فيها مع معارفها . ومع اتساع الدولة الإسلامية ، انتشرت المراكز التجارية والأسواق سواء العامة منها أو الخاصة ، ونشطت التجارة بمختلف السلع ، وعملت الدولة على مراقبتها وتنظيمها ، كما أنها فرضت العشور على التجار بنسب مختلفة .

الفصل الخامس : التجار وحركة الجهاد :

قد كان للتجار دور في الفتوحات الإسلامية لأن ذلك كان ينشط الحركة التجارية لهم ويفتح أمامهم مجالات كثيرة لزيادة فعالياتهم التجارية . ويلاحظ أن قادة الفتوح استهدفوا الأسواق والمدن التجارية أثناء فتوحاتهم ، وكان لهذه السياسة أكبر الأثر في أن يكون التجار من أهل الحرب أول من يطلب الصلح أو الاستسلام ويسعى له . وقد لعب التجار دوراً بارزاً في تجهيز الحملات العسكرية بأموالهم ، وعملوا كعيون ومخبرين للقيادة الإسلامية ، واستمرت مشاركتهم لأغراض التجارة بالطعام والأسلحة والغنائم . وقد حافظ التجار غالباً على حيادهم السياسي ، فتعاملوا مع أهل الحرب والأعداء بالبيع والشراء حتى أثناء المعارك ، وسمح لهم بدخول جميع الدول حتى تلك المعادية لدولتهم ، وهو ما أكدت عليه المعاهدات المختلفة التي تم عقدها أثناء الفتوحات الإسلامية .

ثesis المحتويات

| رقم الصفحة | الموضوع |
|------------|---|
| ب | إهداء |
| ج | شكر وتقدير |
| د | المختصرات والرموز |
| هـ - و | الخلاصة |
| ٥ - ١ | المقدمة |
| ٣٦ - ٦ | الفصل الأول: الأوضاع الاجتماعية والثقافية للتجار |
| ٢٠ - ٧ | ١ - تركيبة التجار الاجتماعية |
| ٢٦-٢٠ | ٢ - ثقافة التجار ومعارفهم |
| ٣٦ - ٢٦ | ٣ - التجار والمجتمع |
| ٦١ - ٣٧ | الفصل الثاني: الأوضاع الاقتصادية للتجار |
| ٤٦ - ٣٨ | ١ - الإمكانيات المالية |
| ٣٥ - ٤٦ | ٢ - مظاهر الثراء |
| ٦١ - ٥٣ | ٣ - بعض الممارسات التجارية |
| ٩٢ - ٦٢ | الفصل الثالث: رجالات الدولة والتجارة |
| ٧١ - ٦٣ | ١ - التجار والدعوة الإسلامية |
| ٧٧- ٧١ | ٢ - الخلفاء التجار |
| ٨٠ - ٧٨ | ٣ - الادارة والفتور و التجارة |
| ٨٤ - ٨١ | ٤ - دعم الدولة للتجار |
| ٩٠ - ٨٤ | ٥ - بعض ممارسات التجار |
| ٩٢ - ٩٠ | ٦ - موقف الإسلام من ممارسات رجالات الدولة للتجارة |
| ١٣١ - ٩٣ | الفصل الرابع: التجار ومؤسسات الدولة الاقتصادية |
| ١٠٠ - ٩٤ | ١ - التجار وبيت المال |
| ١٠٤-١٠٠ | ٢ - الصيرفة |
| ١١١-١٠٤ | ٣ - عشور التجارة |
| ١٢٥-١١١ | ٤ - الأسواق والmarkets التجارية |
| ١٣١-١٢٥ | ٥ - السلع التجارية |

| رقم الصفحة | الموضوع |
|--------------|--------------------------------------|
| ١٥١-١٣٢ | الفصل الخامس: التجارة وحركة الجهاد |
| ١٣٤-١٣٣ | ١ - حرب الرسول (ص) الاقتصادية ضد مكة |
| ١٤٣-١٣٤ | ٢ - التجار وحركة الفتوح |
| ١٤٦-٤٣ | ٣ - التجار وتمويل الجيوش |
| ١٤٨-١٤٦ | ٤ - التجار ومعاهدات الصلح |
| ١٥١-١٤٨ | ٥ - الحروب والأسعار |
| ١٦٥-١٥٢ | قائمة المصادر والمراجع |
| A - B | Abstract |

المقدمة

ترکز معظم الأبحاث والدراسات التاريخية على النواحي السياسية في غالب الأمر ، دون الاهتمام بالجوانب الاقتصادية والاجتماعية التي تعمل على تشكيل الأحداث السياسية . وانطلاقاً من هذا كان اختيار موضوع " التجارة ودولة الخلافة في صدر الإسلام " بهدف تتبع العلاقة بين التجار والدولة منذ بداية الدعوة الإسلامية وحتى أواخر الفترة الأموية . وعلى الرغم من عدم اتفاق المؤرخين واختلافهم في تفسير أحداث هذه الفترة من تاريخنا الإسلامي وحساسية الحديث عنها وتفسيرها ، إلا إنني اختارت هذا الموضوع الذي يحاول إظهار دور التجار والتجارة في مرحلة التكوين والبناء لدولة الخلافة .

يواجه الباحث في التاريخ الاقتصادي والاجتماعي مشكلة هامة ، وهي تنوع مصادر المعلومات من مؤلفات تاريخية وفقهية وأدبية وجغرافية . ناهيك عن تشتت المادة وقلتها في مصادرنا التاريخية مما يحتاج إلى كثير من الصبر لدراسة شبه حرفية للمصادر لجمع المعلومات ذات العلاقة ، هذا من ناحية ، ومن ناحية أخرى فإن عدم تطرق المؤرخين للحديثين لهذا الموضوع ، إضافة إلى طبيعة الموضوع التي تفرض تناول فترة واسعة من بداية الرسالة وحتى أواخر الدولة الأموية ، كل هذا أوجد مشكلة في وضع الخطبة وجمع المادة .

إن دراسة الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية في صدر الإسلام يقتضي تنوع مصادر المعلومات من مؤلفات تاريخية (كتب التاريخ العام ، كتب الطبقات والترجم ، وكتب السير ، وكتب الأنساب ، وكتب الفتوح ، وكتب المعرف العامة وكتب الأولئ)، ومؤلفات أدبية (كتب الأدب ، وكتب المعاجم ، وكتب دواوين الشعر) ، وجغرافية (كتب البلدان والمدن والمعاجم الجغرافية وكتب الرحلات) ، وكتب فقه (كتب الحديث ، وكتب التفسير ، وكتب الفقه العام والخاص) ، وكتب الخراج والأموال . وعلى الرغم من تناول كل صنف من هذه المؤلفات مواضيع خاصة إلا أنها لا تهم النواحي الأخرى ، فعلى سبيل المثال نلاحظ أن كتب النسب ما هي إلا كتب تاريخ وضعت في إطار النسب ، وهي مليئة بالمعلومات السياسية والاقتصادية والفكرية إضافة إلى الاجتماعية . وانطلاقاً من هذا يمكن القول أن مختلف المصادر أفادت البحث - ولو جزئياً - في كل موضوع من مواضيع الرسالة .

حوَّلت كتب التاريخ معلومات هامة عن التجار وحياتهم الاقتصادية والاجتماعية، خاصة الخلفاء والولاة منهم ، ويأتي في مقدمة هذه المصادر التاريخية التي أفادت البحث في جميع فصوله : كتاب التاريخ لمحمد بن واضح اليعقوبي (ت ٢٩٢) ، وكتابي المحرّر

والمنق لابن حبيب البغدادي (ت ٤٥٢هـ) ، وكتابي عيون الأخبار والمعارف لابن قتيبة (ت ٢٢٦هـ) ، وكتاب تاريخ الأنبياء والرسل والملوك لمحمد بن جرير الطبرى (ت ٣١٠هـ) ، وكتاب مروج الذهب ومعادن الجوهر للمسعودي (ت ٤٥٣هـ) ، وكتب النسب وعلى رأسها أنساب الأشراف للبلذري (ت ٢٢٩هـ) ، وهناك كتاب أخبار القضاة لوكيع (ت ٣٠٦هـ) الذي أفاد البحث بشكل خاص في القضايا المالية للتجار .

أوردت كتب الفتوح معلومات قيمة حول مساهمات التجار ومشاركتهم في حركات الفتوح ، ومن هذه الكتب : كتاب فتوح الشام المنسوب للواقدى (ت ٢٠٧هـ) ، الذى انفرد بمعلومات تشير إلى دور التجار في تجهيز الجيوش ودورهم في عقد معاهدات الصلح مع سكان البلد المفتوحة . واحتوى كتاب فتوح مصر وأخبارها لابن عبد الحكم (ت ٥٢٥هـ) على روايات وفيرة حول مساهمات التجار بفتح مصر وكتابة العهود التي ضمنت حرية التجارة فيها ، ناهيك عن تطرقها لدور مصر التجارى وأهميتها الاقتصادية في دولة الخلافة . وهناك معلومات أخرى قيمة في كتاب فتوح البلدان للبلذري (ت ٢٧٩هـ) ، وكتاب الفتوح لابن أثيم الكوفي (ت ٤٣١هـ) .

يجد الباحث معلومات متنوعة في كتب الطبقات والترجم ، وربما حوت أخباراً نادرة عن التجار لا نجدها في المصادر الأخرى . وقد أفادت هذه المؤلفات البحث في جميع فصوله ، وذلك أنها زخرت بروايات مبعثرة هنا وهناك عن حياة التجار الاجتماعية والاقتصادية ومساهماتهم المالية بالدعوة الإسلامية ، أو بإمكاناتهم المالية وإقطاعاتهم ومقادير الأموال التي كانوا ينتقونها في الصالح العام أو كصدقات على أهل الحاجة في مجتمعاتهم . كما أن كتب الطبقات والترجم تتناول فعاليات التجار وممارساتهم التجارية وخاصة العمال والولاة منهم . ويأتي في مقدمة هذه المؤلفات : كتاب الطبقات الكبرى لابن سعد (ت ٢٢٠هـ) ، وحلية الأولياء للأصبغاني (ت ٤٣٠هـ) ، وكتاب تاريخ بغداد للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) ، وتاريخ دمشق لابن عساكر (ت ٥٧١هـ) ، وسیر أعلام النبلاء للذهبي (ت ٨٤٨هـ) ، والإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) .

إن المصادر الجغرافية لا تقل أهمية عن المصادر الأخرى ، وذلك لأنها تتحدث عن الأمصار والأقاليم وفتحها وأهميتها الاقتصادية ، وتعتبر المصدر الرئيس الذي يتحدث عن المراكز التجارية والأسواق والصادرات والواردات في كل مصر أو إقليم ، ناهيك عن تطرقها للطرق التجارية . ويأتي في مقدمة هذه المؤلفات الجغرافية والتي أفادت البحث : كتاب المسالك والممالك لابن خردانبة (ت ٢٧٢هـ) ، وكتاب البلدان لليعقوبى (ت ٢٩٢هـ) ، وكتاب معجم ما استجم من أسماء البلاد والأماكن والمواضع للبكري (ت ٤٨٧هـ) ، ومعجم البلدان ليقوت الحموي (ت ٦٢٦هـ) .

تعرضت كتب الأدب في حديثها عن التجار لكونهم طبقة خاصة من طبقات المجتمع لهم سلوكهم الخاص ، كما تطرقت إلى موقف الدولة من ممارسة عمالها التجارة ، وتحدثت أيضاً عن تجارة المولى والنساء ، كما أنها تحدث عن مظاهر حياتهم الاجتماعية ، وانفردت بمعلومات عن الصرف ومهمة وكلاء التجار وغض التجار وتلاعبهم . ومن أهم هذه المصادر التي أفادت الرسالة : كتب الجاحظ (ت ٢٥٥هـ) ، والكامل في الأدب للمربرد (ت ٢٨٥هـ) ، والعقد الفريد لابن عبد ربه (ت ٣٢٨هـ) ، وكتاب الأغاني لأبي الفرج الأصفهاني (ت ٣٥٦هـ) . إضافة إلى معاجم اللغة العربية مثل لسان العرب لابن منظور (ت ٧١١هـ) .

تعتبر المصادر الفقهية (القانونية) المصادر الإسلامية التي تطرقـت بشكل مباشر وواسع للأمور الاقتصادية أكثر من غيرها ، فقد تناولت أمور التجارة ، والبيع والشراء وما يرافق ذلك من غش واحتـكار وتدليس ، كما أنها تحدثـت عن عشرـة التجارة والزكـاة ، وكذلك أمور الحسبة ومراقبة البيع والشراء والتجـار ، ناهيك عن تناولـها ديوانـيـ العطـاء والخـراج أو بـيتـ المـال وعـلاقـةـ التجـارـ بهـما . وانطلاقـاً منـ هـذاـ فإنـ هـذـهـ المصـادـرـ أـفـادـتـ الـبـحـثـ فـيـ الفـصـلـ الثـالـثـ وـالـرـابـعـ وـالـخـامـسـ . وـمـنـ أـهـمـ هـذـهـ المصـادـرـ كـتـبـ الخـراجـ وـالـأـموـالـ ، مـثـلـ : كـتـابـ الخـراجـ لأـبـيـ يـوسـفـ (ت ١٨٣هـ) ، وـكـتـابـ الـأـموـالـ لأـبـيـ عـبـيدـ (ت ٢٢٤هـ) ، وـكـتـابـ الصـحـاحـ وـالـسـنـنـ ، إـضـافـةـ إـلـىـ كـتـابـيـ الـمـوـطـأـ وـالـمـدـوـنـةـ الـكـبـرـىـ لـمـالـكـ بـنـ أـنـسـ (ت ١٧٩هـ) ، وـكـتـابـ الـمـبـسوـطـ لـلـسـرـخـسـيـ (ت ٤٩٠هـ) ، وـكـتـابـ مـعـالـمـ الـقـرـبـةـ فـيـ مـعـالـمـ الـحـسـبـةـ لـابـنـ الـأـخـوـةـ الـقـرـشـيـ (ت ٧٢٩هـ) .

أما كتب السير والمعازـيـ فإنـهاـ مليـئةـ بـالمـعـلـومـاتـ عنـ دورـ التجـارـ وـمسـاـهـمـاتـهـمـ فـيـ الدـعـوـةـ إـلـىـ إـسـلـامـ وـتـمـوـيـنـهـمـ وـمـشـارـكـتـهـمـ فـيـ غـزـوـاتـ وـسـرـايـاـ الرـسـوـلـ (صـ)ـ ،ـ كـمـاـ أـنـهـاـ تـعـرـضـتـ إـلـىـ مـوـقـعـ عمرـ بـنـ الخطـابـ مـنـ التـجـارـةـ وـمـحاـلاتـهـ وـقـفـ مـارـسـةـ الـعـمـالـ وـرـجـالـ الإـدـارـةـ لـلـتـجـارـةـ .ـ وـقـدـ أـفـادـتـ هـذـهـ مـصـادـرـ الـبـحـثـ فـيـ الفـصـلـ الثـالـثـ وـالـرـابـعـ وـالـخـامـسـ ،ـ وـيـأـتـيـ فـيـ مـقـدـمةـ هـذـهـ الـمـؤـلـفـاتـ :ـ كـتـابـ الـمـغـازـيـ لـلـوـاقـدـيـ (ت ٢٠٧هـ)ـ ،ـ وـالـسـيـرـةـ النـبـوـيـةـ لـابـنـ هـشـامـ (ت ٢١٨هـ)ـ ،ـ وـكـتـابـ سـيـرـةـ عمرـ بـنـ عـبـدـ الـعـزـيزـ لـابـنـ عـبـدـ الـحـكـمـ (ت ٢٦٨هـ)ـ .ـ

تـحدـثـ الـمـؤـلـفـاتـ الـعـرـبـيـةـ الـحـدـيـثـةـ بـشـكـلـ ثـانـويـ عـنـ مـوـضـوـعـ التـجـارـةـ فـيـ صـدـرـ إـسـلامـ،ـ وـتـطـرـقـتـ إـلـىـ إـمـكـانـاتـ التـجـارـ الـمـالـيـةـ وـالـطـرـقـ الـتـجـارـيـ وـالـصـادـرـاتـ وـالـوـارـدـاتـ ،ـ وـلـمـ تـعـنـ بـعـلـاقـةـ التـجـارـ بـالـدـوـلـةـ ،ـ وـقـدـ أـفـادـتـ هـذـهـ الـمـؤـلـفـاتـ بـالتـعـرـفـ عـلـىـ بـعـضـ جـوـانـبـ الـمـوـضـوـعـ وـبـالـتـعـرـفـ عـلـىـ مـصـادـرـ الـبـحـثـ .ـ كـمـاـ تـطـرـقـتـ كـتـبـ الـمـسـتـشـرـقـينـ بـشـكـلـ خـاصـ إـلـىـ دـورـ مـكـةـ الـتـجـارـيـ قـبـلـ إـسـلامـ وـبـرـوزـهـاـ كـفـوةـ اـقـتصـاديـةـ وـسـيـاسـيـةـ فـيـ الـجـزـيرـةـ الـعـرـبـيـةـ مـاـ أـهـلـهـاـ لـلـقـيـامـ بـالـدـوـلـةـ إـلـاسـلامـيـةـ .ـ كـمـاـ أـنـهـاـ تـنـاوـلـتـ النـشـاطـاتـ التـجـارـيـةـ فـيـ دـوـلـةـ الـخـلـافـةـ (ـأـنـظـرـ قـائـمـةـ الـمـرـاجـعـ

في نهاية هذه الرسالة) . وبالرغم من ذلك إلا أنني رجعت في جل النقاط إلى المعلومات الأولية ، ونحن في حقيقة الأمر ب أمس الحاجة إلى دراسة مصادرنا الأولية وإعادة النظر فيها وفي مادتها .

هذا وقد قسم البحث إلى خمسة فصول ، هي :-

الفصل الأول : الأوضاع الاجتماعية والثقافية للتجار : يتناول هذا الفصل التعريف بالتجار من الناحية الاجتماعية ، فقد اتضح أن غالبية التجار في فترة الرسالة وفترة الراشدين كانوا من العرب ، وبخاصة من قريش والمدينة والطائف . والملحوظة أنه وبعد حركة الفتوح وانتشار العرب في الأ蚊ار الجديدة ومع بداية الفترة الأموية ، بدأت سيطرة العرب الموالي على التجارة وتراجع دور التجار العرب . هذا وقد ظهر دور العبيد والعبيد المكتبيين في التجارة منذ الفترة الراشدة وازدادت أعدادهم أيامبني أمية ، وقد عمل هؤلاء تجارة لأسيادهم العرب أو الموالي . ومن الملاحظ توجه النساء للعمل في التجارة مثليهن مثل الرجال . وتبين أن التجار كانوا يشكلون الطبقة المتنامية والمتعلمة في المجتمع الإسلامي ، وكانوا على معرفة بالأقاليم وسكانها وطرقها ونقاوتها ، مما أهلهم لأن يكونوا قادة للفتوح ورجال إدراة وسياسة في دولة الخلافة ، كما أنهم عملوا على تمازج الحضارات والثقافات بين شعوب ورعايا دولة الخلافة . ونطرق الفصل إلى علاقة التجار بمجتمعاتهم بالحديث عن أمور المصاورة لديهم ، وعلاقتهم مع العامة وإغاثتهم الأموال عن طريق الصدقات على ذوي الحاجة أو إقامة دور الضيافة والولائم ، كما كانت لهم علاقات جيدة مع الفقهاء ورجالات الدولة مما أهلهم لأن يلعبوا دوراً هاماً في الحياة العامة في مجتمع دولة الخلافة .

الفصل الثاني : الأوضاع الاقتصادية للتجار : نطرق هذا الفصل إلى أوضاع التجار الاقتصادية ، وذلك من خلال الحديث عن إمكاناتهم المالية وملكياتهم ، ولم يترك التجار في الغالب باباً إلا عملوا من خلاله على تنمية أموالهم ، واتجهوا إلى شراء العقارات والأراضي كذلك ، حتى أهلهم أعطوا قسماً من أموالهم إلى تجار آخرين للعمل بها مضاربة ، ومنهم من لجا إلى الاتجار بأموال البنامى أو بالأموال التي أخذوها عن طريق الديون أو الاقتراض بدون فائدة ، أو الأموال التي كان يودعها الناس عندهم بدون فائدة في الغالب . ولا شك أن ثراءهم انعكس على مستوى معيشتهم ، فقد تميزت دورهم بكبرها وجمالها عن غيرها ، وكذلك ملابسهم وصداق نسائهم . ونطرق هذا الفصل إلى موضوع المضاربة والوكالة والاتجار بأموال البنامى والشركة والقراض ، وذلك لعلاقة هذه القضايا بطرق تنمية التجار لأموالهم .

الفصل الثالث : رجالات الدولة والتجارة : تحدث هذا الفصل عن علاقة رجالات الدولة بالتجارة ، فقد تبين أن جل رجالات الدعوة الإسلامية في البداية كانوا تجاراً ويقف في مقدمتهم رسول الله (ص) ، وبعد انتقال الدعوة إلى المدينة استطاع هؤلاء التجار تحويل التجارة من



مكة إلى المدينة . واتضح أن كل قادة الدولة ورجال إدارتها في النصف الأول من القرن الهجري الأول كانوا من التجار ، وقد دعمت الدولة التجارة والتجارة . إلا أن ممارسة العمال ورجال الإدارات والخلافاء للتجارة أثر سلباً على توفر الغذاء للسكان ، مما جعل العلماء وبخاصة عمر بن الخطاب ، ينهون ويحذرلن من ممارسة رجالات الدولة للتجارة .

الفصل الرابع : التجار ومؤسسات الدولة الاقتصادية : تناول هذا الفصل علاقة التجار ببيت المال وديوان العطاء . لقد استفاد الخلفاء والعمال ورجال الإدارات التجار إضافة إلى معارفهم وأقاربهم من بيت المال إما باستقراضهم الأموال منه والاتجار بها ، أو بشراء صكوك المسجلين بديوان العطاء التي أعطيت لهم من قبل الدولة لتحصيلها في موعد صرف الأعطيات أو أعطيت لهم لصرف أرزاقهم العينية . ناهيك عن نشاط البيع والشراء إلى حين صرف الأعطيات .

ومع اتساع الدولة الإسلامية انتشرت الأسواق والmarkets التجارية المختلفة ، سواء الخاصة منها أو العامة ، ونشطت الحركة التجارية بمختلف السُّلَع ، وقد اهتمت الدولة فيها بشكل كبير ، فعملت على مراقبتها وتنظيمها ، كما أنها فرضت العشور على التجار بنسب مختلفة .

الفصل الخامس : التجار وحركة الجهاد : يتحدث الفصل عن دور التجار في حركة الفتوح ، فمنذ بدايات الدعوة قام الرسول (ص) بضرب اقتصاد قريش الذي يقوم على التجارة، فوجه السرايا والغزوات لاعتراض القوافل التجارية لقريش وللقبائل العربية ، وبال مقابل قام التجار المسلمين بتشييط التجارة والقوافل التجارية المسلمة انتقاماً من المدينة . وبعد فتح مكة تابعت الفتوحات الإسلامية بقيادة طبقة التجار العالميين ، الذين كان لهم معرفة وإلمام بأحوال البلدان المجاورة . وقد لعب التجار منذ بداية الدعوة دوراً بارزاً في تجهيز الحملات العسكرية بأموالهم ، كما عملوا عيوناً ومخبرين للقيادة الإسلامية . واستمرت مشاركة التجار أيام بنى أمية في الحملات العسكرية وذلك لأغراض التجارة ، من خلال شرائهم للغنائم الكثيرة بأسعار رخيصة ، ثم نقلها إلى أمصار أخرى بأسعار عالية .

الله
يَعْلَمُ



١- انطلاق الإسلام في مكة المكرمة في مجتمع عربي جل اعتماد أفراده على التجارة^(١). وقد شكل المجتمع المكيّ مجموعة من التجار المحليين والعالميين. وبعد انتصار الإسلام في الجزيرة العربية وخارجها بعد الفتوحات وتمصير الأماكن ، استغل المكيون هذه التطورات وأبرزوا دورهم التجاري في المجتمع الإسلامي ، ففي المدينة ظهرت طبقة التجار المكيين ، ومنهم : أبو بكر الصديق (ت ١١ هـ)^(٢) وولده عبد الرحمن (ت ٥٨ هـ)^(٣) وعبد الله^(٤) ، وأبان بن سعيد بن العاص (ت ١٣ هـ)^(٥) ، وحاطب بن أبي بلتعة (ت ٣٠ هـ)^(٦) ، وعثمان بن عفان (ت ٣٠ هـ)^(٧) ، وعبد الرحمن بن عوف (ت ٣٢ هـ)^(٨) ، والزبير بن العوام (ت ٣٦ هـ)^(٩) ، وطلحة بن عبيد الله التميمي (ت ٣٦ هـ)^(١٠) ، وعمرو بن

^(١) عن مكة وخارجها ، أنظر : البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ١١ . أبو هلال ، ص ٢٩٨-٢٩٩ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٩ ، ص ٢٥٩-٢٥٦ . مذنب ، ج ٢ ، ص ١٢١ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٢ ، ص ١٤٣-١٤٥ . الصندي ، ج ١٦ ، ص ٢٨٤ . ابن كثير ، ج ٢ ، ص ٢٢٣ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ١ ، ص ١٣٠ ، ج ٢ ، ص ١٨١-١٩٠ . Kister , Some , P.61-93 . Feldbauer , P.45-54 .

^(٢) أبو عبيدة ، ص ٣٤ . ابن سعد ، ج ٢ ، ص ١٨٤-١٨٥ . ابن قتيبة ، عيون ، ج ١ ، ص ٢١٦ . البلاذري ، ج ٩ ، ص ٤١١ . أبو هلال ، ص ٢١٦ . ابن رسته ، ص ٢١٥ . الطري ، ج ٢ ، ص ٤٢٢ . مذنب ، ج ٦ ، ص ٦٦٦ . أبو هلال ، ص ٩٩ . السرخسي ، ج ٢٠ ، ص ١٩ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٢ ، ص ٢٢١ ، ج ٣٠ ، ص ٥ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٥ ، ص ٢٢١ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٢ ، ص ٢٤٢ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ٤ ، ص ٢٥٧-٢٥٨ . المنظم ، ج ٤ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٥ . الكامل ، ج ٢ ، ص ٣٦ . المتنبي ، ج ٤ ، ص ١٣٤ . المتفى الهندي ، ج ٤ ، ص ١٣١ . المتفى الهندي ، ج ٤ ، ص ٥٩٩ . المتفى الهندي ، ج ٤ ، ص ٦٦٦ .

^(٣) الأصفهاني ، ج ١٧ ، ص ٢٧٤ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٥ ، ص ٣٠٠ . ابن كثير ، ج ٨ ، ص ٩٠ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٤ ، ص ٤٠٤ .

^(٤) الأصفهاني ، ج ١٨ ، ص ٨ .

^(٥) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٦ ، ص ١٢٨ . ابن الأثير ، أسد ، ج ١ ، ص ٣٦ . ابن كثير ، ج ٥ ، ص ٣٤٠ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ١ ، ص ١٤ .

^(٦) مالك ، الموطأ ، ص ٢٧٩ . البلاذري ، أنساب ، ج ٩ ، ص ٤٢٧ . الذهبي ، سير ، ج ٢ ، ص ٤٣ . المتفى الهندي ، ج ٤ ، ص ١٨٤ .

^(٧) مالك ، الموطأ ، ص ٢٨٣ . ابن سعد ، ج ٣ ، ص ٦٠ . ابن رسته ، ص ٢١٥ . الطري ، ج ٤ ، ص ٤٠ . السرخسي ، ج ٢٠ ، ص ٢٤٨ .

^(٨) مالك ، المدونة ، ج ٤ ، ص ٣٠٦ . ابن سعد ، ج ٣ ، ص ١٢٥ . البخاري ، ج ٣ ، ص ١٣٢ . البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٣١ . الأصفهاني ، ج ١ ، ص ٩٨-٩٩ . السرخسي ، ج ٣٠ ، ص ٢٥٤ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٣٥٢ . المنظم ، ج ٥ ، ص ٣٢ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٣ ، ص ٣١٦-٣١٥ . الكامل ، ج ٢ ، ص ٢٢٨ . الذهبي ، سير ، ج ٢ ، ص ٩١ . المري ، ج ١٧ ، ص ٣٢٧ . ابن كثير ، ج ٦ ، ص ١٦٦ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ١ ، ص ٥٠٢ .

^(٩) البخاري ، ج ٥ ، ص ٧٧ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ١٣٢ . المنظم ، ج ٢ ، ص ٥٧ . ابن كثير ، ج ٢ ، ص ١٨٦ .

^(١٠) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ٣١٥ . يحيى بن سعيد ، ج ٢ ، ص ٢٠٧ . البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ١١٦ . ابن رسته ، ص ٢١٥ . المسعودي ، النسبي ، ص ٢٠٥ . التوربي ، ج ٢٠ ، ص ٩١ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٥ ، ص ٦٦ . مذنب ، ج ٧ ، ص ٧٧-٧٦ . الذهبي ، سير ، ج ١ ، ص ٢٥ . ابن كثير ، ج ٧ ، ص ٢٤٧ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٢ ، ص ٢٢٩ .

حريث بن عمرو (ت ٨٥ هـ)^(١)، والمسور بن مخرمة بن نوفل (ت ٧٤ هـ)^(٢)، ولقيط أبو العلص ابن الريبع بن عبد شمس^(٣)، وزيد بن حارثة (ت ٤٥ هـ)^(٤)، وعمر بن الخطاب (ت ٢٣ هـ)^(٥)، وأولاده: عبد الله (ت ٧٣ هـ)^(٦)، وعبيد الله (ت ٤٠ هـ)^(٧)، وعاصم (ت ٧٠ هـ)^(٨).

وفي الوقت ذاته استمر في مكة دور التجار المكينين ، مثل : ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب (ت ٢٣ هـ)^(٩)، وأبو سفيان بن حرب (ت ٥٣٢ هـ)^(١٠)، وصفوان بن أمية (ت ٣٦ هـ)^(١١)، وحكيم بن حزام بن خويلد (ت ٤٥ هـ)^(١٢)، وحويطب بن عبد العزى (ت ٥٤ هـ)^(١٣) ، وعبد الله بن عامر بن كريز المخزومي (ت ٥٧ هـ)^(١٤) ، وسعيد بن

^(١) مالك المدونة ، ج ١ ، ص ٢٩١ . أبو عبيد ، ص ٣٢٢ . البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٢١٧ ، فتوح ، ص ٤٢٧-٤٢٨ .

الدينوري ، ص ١٣٨ . الطبرى ، ج ٤ ، ص ١١٦-١١٧ . ابن أثيم ، ج ٢ ، ص ٦٢ . ابن الجوزى ، المنظم ، ج ٤ ، ص ٢٧٦ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٤ ، ص ٩٨-٩٧ . ابن كثير ، ج ٧ ، ص ١١١-١١٢ . ابن حليون ، ج ٢ ، ص ١١٧ .

^(٢) السرجسي ، ج ١٤ ، ص ٦٧ . ابن الجوزى ، المنظم ، ج ٦ ، ص ٣٣ .

^(٣) مالك ، المدونة ، ج ٢ ، ص ٣٠٠ . ابن هشام ، ص ٦٥٨-٦٥٧ . ابن سعد ، ج ٢ ، ص ٨٧ ، ج ٨ ، ص ٣ . البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٣٧٧ ، ص ٣٩٧ . الطبرى ، ج ٢ ، ص ٤٦٧ ، ج ٤٧٢-٤٧٠ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٥ ، ص ٢٢٧ . الكامل ، ج ٢ ، ص ٩٤-٩٥ . التورى ، ج ٣ ، ص ٢٣٩ .

^(٤) الواقدي ، المغازي ، ج ٢ ، ص ٥٦٤ . ابن الجوزى ، المنظم ، ج ٣ ، ص ٢٦١ . التورى ، ج ١٧ ، ص ٢١٠ .

^(٥) أبو عبيد ، ص ٣٤١-٣٤٤ . ابن سعد ، ج ٣ ، ص ٣٠٨ . ابن قيبة ، عيون ، ج ١ ، ص ٣٥٦ . البلاذري ، أنساب ، ج ١٠ ، ص ٣١٥ . السرجسي ، ج ٢٢ ، ص ٢٤٨ . التورى ، ج ١٩ ، ص ٣٣٧ . المنقى الهندى ، ج ١٢ ، ص ٦٥٧ .

^(٦) أبو عبيد ، ص ٣٢١ . الدارمى ، ج ٢ ، ص ٢٥٩ . أبو داود ، ج ٢ ، ص ٦٥١ . الترمذى ، ج ٢ ، ص ٣٥٦ . السرجسي ، ج ١٤ ، ص ٣ ، ج ٢٢ ، ص ١٨ . ابن الجوزى ، ج ٤ ، ص ٢١٤ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٣ ، ص ٧٥ . المنقى الهندى ، ج ١٢ ، ص ٦٥٨-٦٥٩ .

^(٧) السرجسي ، ج ٢٢ ، ص ١٨ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٣ ، ص ٧٥ .

^(٨) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ٢٧٧ . أبو عبيد ، ص ٢٩٦ . البلاذري ، أنساب ، ج ١٠ ، ص ٣٠٩ .

^(٩) الطبرى ، ج ٢ ، ص ١٣٩ . ابن حليون ، ج ٢ ، ص ٥٦ .

^(١٠) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ١١ . ابن رسته ، ص ٢١٥ . أبو هلال ، ص ٢٩٩-٢٩٨ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٩ ، ص ٢٥٩-٢٥٦ . تذكرة ، ج ٣ ، ص ١٢١ . الصفدي ، ج ١٦ ، ص ٢٨٤ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٣ ، ص ١٨٩-١٨٠ .

^(١١) ابن اسحق ، ص ٣١٦ . ابن سعد ، ج ٢ ، ص ٣٦ . البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٣٧٤ . الطبرى ، ج ٢ ، ص ٤٩٣-٤٩٢ . المسعودى ، التبيه ، ص ٢١٠ . البكري ، ج ٣ ، ص ١٠١٨ . ابن الجوزى ، المنظم ، ج ٣ ، ص ١٦٠ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٤ ، ص ١٧٥ . الكامل ، ج ٢ ، ص ١٠١ .

^(١٢) مالك ، الموطأ ، ص ٢٦٩ . ابن أبي الحكيم (عبد الرحمن) ، فتوح مصر ، ص ١٦٦ . السرجسي ، ج ٢٢ ، ص ١٨ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٥ ، ص ١٠٢ . تذكرة ، ج ٤ ، ص ٤١٧ . ابن الجوزى ، المنظم ، ج ٥ ، ص ٢٧٢ . المنقى الهندى ، ج ٤ ، ص ١٧٦ .

^(١٣) ابن سعد ، ج ٢ ، ص ٣٦ . ابن كثير ، ج ٣ ، ص ٢٥٦ .

^(١٤) ابن سعد ، ج ٥ ، ص ٤٩ . ابن عساكر ، تاريخ ، ص ٢٩ ، ص ٢٦٣ . ابن الجوزى ، المنظم ، ج ٥ ، ص ١٨٧ . ابن حليون ، ج ٣ ، ص ٥ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٣ ، ص ٦١ .

العاشر (ت ٥٨ هـ)^(١) ، والعباس بن عبد المطلب (ت ٣٢ هـ)^(٢) ، وابنه عبد الله^(٣) ، وعبد الله ابن ربيعة^(٤) .

وظهر إلى جانب التجار المكيين تجار من المدينة المنورة ، فتشير المصادر إلى بوز تاجر من الأنصار مثل: أبو طلحة الأنصاري (ت ٣٤ هـ) ، الذي كان من أكثر أهل المدينة مالاً^(٥) ، وزيد بن الأرقم الأنصاري أعظم الصحابة تجارة^(٦) ، وأبو معلق الأنصاري^(٧) ، وقيس بن سعد بن عبادة الخزرجي (ت ٦٠ هـ)^(٨) .

وظهر من الطائف مجموعة من التجار الكبار ، مثل: الحكم بن أبي العاص بن بشير التقي^(٩) ، وأخوه عثمان^(١٠) ، والحارث بن كلده التقى^(١١) ، ونافع بن النضر بن الحارث بن كلده التقى وأخوه نفيع أبو بكره^(١٢) ، والمغيرة بن شعبة (ت ٥٥ هـ)^(١٣) .

اقتصرت الممارسات التجارية في الغالب في الفترة الراشدة على التجار العرب ، وخاصة القرشيين منهم ، وقد شكل هؤلاء طبقة اجتماعية ثرية ، مما وجّه أنظار الخلافة لخطورة الدور السياسي الذي يمكن أن يلعبوه ، وقد انتبه عمر بن الخطاب لذلك ، فقام بمنعهم من الانسياح في الأماصار الأخرى خارج الحجاز^(١٤) ، بينما سمح لهم عثمان بن عفان بذلك ، مما ساعدتهم في تنمية أموالهم وظهور دورهم الاقتصادي والسياسي في الأماصار ، مما شكل كلّه إرهاصات لإثارة الفتنة في أيام عثمان بن

^(١) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٤٣٠ . ابن عساكر ، مذيب ، ج ٦ ، ص ١٢٣ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٢ ، ص ٤٧ .

^(٢) ابن اسحق ، ص ٣٠٧ . البلاذري ، أنساب ، ج ٣ ، ص ٣ . الطري ، ج ١ ، ص ٣١٩ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٨ ، ص ٣١٣ ، مذيب ، ج ٢ ، ص ٤٦١ ، ج ٧ ، ص ٢٣٤ . الذهبي ، سير ، ج ٢ ، ص ٨٣-٨٢ .

^(٣) ابن حجر ، الإصابة ، ج ٢ ، ص ٤٣٨ ، مذيب ، ج ٧ ، ص ١٩ .

^(٤) الرادمي ، المغازي ، ج ١ ، ص ٨٩ . ابن سعد ، ج ٨ ، ص ٣٠٠-٣٠١ . البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٢٩٨-٢٩٩ . الأصفهاني ، ج ١ ، ص ٧٤ . ابن قدامة ، ص ٦٧ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٥ ، ص ٤٥٣ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٤ ، ص ٢٢٢ .

^(٥) الدارمي ، ج ١ ، ص ٣٩ . الترمذى ، ج ٢ ، ص ٣٨٠ . الديار البكرى ، ج ٢ ، ص ٢٥٨ . التقى الهندى ، ج ٤ ، ص ١٦٣ .

^(٦) البخارى ، صحيح ، ج ٣ ، ص ٧٣ ، ج ٥ ، ص ٨٩ . المزي ، ج ١٤ ، ص ٧٨ . التقى الهندى ، ج ٤ ، ص ١٩٥ .

^(٧) ابن قدامة ، ص ٣٤٢ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٥ ، ص ٣٠٢ .

^(٨) ابن الجوزى ، المستنظم ، ج ٥ ، ص ٣١٦-٣١٧ ، ص ٣١٨ . المزي ، ج ٢٤ ، ص ٤٣ . ابن كثير ، ج ٨ ، ص ١٠٠ .

^(٩) البعقوبي ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ١٥٨ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٢ ، ص ٣٥ .

^(١٠) أبو عبيدة ، ص ١٣٥-١٣٦ . الذهبي ، سير ، ج ٢ ، ص ٣٧٥ .

^(١١) الديبورى ، ص ١١٧ .

^(١٢) البلاذري ، أنساب ، ج ١٠ ، ص ٣٨٦ ، فتوح ، ص ٥٤٢ .

^(١٣) البلاذري ، أنساب ، ج ١٣ ، ص ٣٤٣ .

- سعيد الأفناوى ، ص ١١٧ .

^(١٤) الطري ، تاريخ ، ج ٤ ، ص ٣٩٧-٣٩٨ .

- عديان ملجم ، ص ٩٨-٩٧ .

عفان^(١).

ظهرت إلى جانب طبقة التجار العرب طبقة التجار الموالي ، وكان عددهم قليلاً في العصر الراشدي ، وتورد المصادر بعضهم ، مثل : أبو رافع مولى الرسول (ص)^(٢) ، وذكوان مولى عمر بن الخطاب^(٣) ، وبديل بن مريم^(٤) ووردان الرومي (ت ٥٣ هـ) مولياً عمرو بن العاص^(٥) ، وعامر جميل مولى مراد^(٦) .

وقد ازداد عدد الموالي في العصر الأموي بعد استقرار الفتح العربي ، وانتشار الإسلام بين سكان البلاد المفتوحة ، وتحرير كثير من الأسرى والعبود ، وبدأت تظهر فعالياتهم في الحياة العامة^(٧) ، وبدأوا بالسيطرة على التجارة في الأمصار الجديدة أمام توجه العرب إلى امتلاك الأراضي والتسجيل في دواوين الاعطاء .

وتورد المصادر معلومات عن مشاهير وسراة التجار الموالي ، ففي الكوفة ظهر : زادان أبو عمر (ت ٨٢ هـ) مولى كندة^(٨) ، وعده بن أبي لبابة أبو القاسم وشريكه الحسن بن الحر الحكم النخعي (ت ١٣٣ هـ) ، كلّاهما مولى لبني أسد بني غاضرة^(٩) ، وأبو حنيفة النعمان ابن ثابت (ت ١٥٠ هـ) مولى من رهط حمزة الزيات^(١٠) ، وإسماعيل بن زكريا (ت ١٧٣ هـ)

^(١) التبروي ، ج ١٩ ، ص ٥٠٦ .

ـ صالح العلي ، ص ٢١٤ . نبيلة حسن ، ص ١٢٨ . أحمد بدر ، ص ٣٧٥ .

^(٢) المتفق المتفق ، ج ٤ ، ص ١٣٦ . ص ١٨٦ .

^(٣) ابن عساكر ، مذيب ، ج ٥ ، ص ٢٥٣ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ١ ، ص ٤٩١ .

^(٤) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١١ ، ص ٦٩ ، مذيب ، ج ٣ ، ص ٣٥٧ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٣ ، ص ٣٩١ . الديار البكري ، ج ٢ ، ص ١٤٦ .

^(٥) ابن سعد ، ج ٧ ، ص ١١٥ . ابن عبد الحكم (عبد الرحمن) ، فتوح مصر ، ص ١١٤ . البلاذري ، فتوح ، ص ٣٠٤ . ياقوت ، معجم البلدان ، ج ٣ ، ص ٢٨٤ .

^(٦) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٦ ، ص ١٣٦ ، مذيب ، ج ٧ ، ص ٢٠٦ .

^(٧) جمال جودة ، الفصل الثالث والرابع .

^(٨) ابن سعد ، ج ٦ ، ص ١٧٩ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٨١ ، ص ٢٨٨ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ٣ ، ص ٥٩ ، المنظيم ، ج ٦ ، ص ٢٥٢ .

^(٩) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٣ ، ص ٥٨ ، مذيب ، ج ٤ ، ص ١٦٣-١٦٤ . المزي ، ج ١٨ ، ص ٥٤٣-٥٤٥ . النهي ، سير ، ج ٥ ، ص ٢٢٩ .

^(١٠) ابن قبيبة ، المعرف ، ص ٤٩٥ . الخطيب البغدادي ، ج ١٣ ، ص ٣٦١-٣٦٢ . ابن الجوزي ، المنظيم ، ج ٨ ، ص ١٢٩ . المزي ، ج ٢٩ ، ص ٤٢٢ . النهي ، تذكرة ، ج ١ ، ص ١٦٨ . سير ، ج ٦ ، ص ٣٩٤ . ابن حجر ، مذيب ، ج ١٠ ، ص ٤٤٩ .

مولى أسد بن خزيمة^(١)، ومحمد بن سوقة الغنوبي مولى بجبلة^(٢)، وحمزة بن حبيب بن عمارة مولى آل عكرمة^(٣)، وأبو دكين مولى مراد^(٤). وفي البصرة ورد ذكر: سيرين^(٥)، وولده محمد ابن سيرين (ت ١١٠هـ) مولياً أنس بن مالك^(٦)، ويونس بن عبيد (ت ١٣٤هـ) مولى عبد قيس^(٧)، وهشام الدستوائي (ت ١٥٢هـ) مولى ربيعة^(٨)، وخالد بن مهران (ت ١٤١هـ) مولى بنى مجاشع^(٩)، وسعيد بن الحزور مولى خسالد القسري^(١٠)، وموسى السلاماني مولى حضرموت^(١١)، ومحمد بن جعفر مولى هذيل^(١٢).

وظهر في الأ MCSارات الأخرى مجموعة من التجار الموالي ، ففي دمشق ورد ذكر : أبو عبد رب الدمشقي (ت ١١٠هـ) مولى بنى غيلان^(١٣)، زريق بن حيان (ت ١٠٠هـ) مولى بنى فزارة^(١٤). وفي مصر ظهر: الليث بن سعد (ت ١٧٥هـ) مولى قيس^(١٥)، واسحق بن

^(١) ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٨ ، ص ١٧٣ .

^(٢) المزي ، ج ٢٤ ، ص ٣٣٥ . ابن حجر ، مذيب ، ج ٩ ، ص ٢١٠ .

^(٣) ابن قتيبة ، المعارف ، ص ٢٥٩ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٨ ، ص ١٨٨ . ياقوت ، معجم الأدباء ، ج ١٠ ، ص ٢٩٠ . الصفدي ، ج ١٢ ، ص ١٧٣ . ابن حجر ، مذيب ، ج ٣ ، ص ٢٢ .

^(٤) ابن حبيب ، المغير ، ص ٣٤٢ .

^(٥) المزي ، ج ٢٤ ، ص ٣٣٥ . النهي ، سير ، ج ٤ ، ص ٦٠٦ . اليافي ، ج ١ ، ص ٢٣٣ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٢ ، ص ١١٩ . المتقد المندى ، ج ٤ ، ص ١٢٨ .

^(٦) ابن سعد ، ج ٧ ، ص ١٩٩ ، ص ٢٠٢ . ابن قتيبة ، المعارف ، ص ٤٤٢ . الأصفهانى ، ج ٢ ، ص ٤٤٢ . الخطيب البغدادي ، ج ٥ ، ص ٣٣٦ . ابن الجوزي ، ج ٢ ، ص ٤٤٤ . النهي ، سير ، ج ٤ ، ص ٦١٦ ، ص ٦٢٠ . ابن حجر ، مذيب ، ج ٩ ، ص ٢١٧ .

^(٧) المحافظ ، رسائل أدبية ، ص ٢٤٢ . الأصفهانى ، ج ٣ ، ص ١٦-١٥ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ٢ ، ص ٣٠٨ ، المنظم ، ج ٨ ، ص ٢٦ . المزي ، ج ٣٢ ، ص ٥٢٢ ، ص ٥٢٨ . ابن حجر ، مذيب ، ج ١١ ، ص ٤٤٤ .

^(٨) ياقوت ، معجم البلدان ، ج ٢ ، ص ٤٥٥ . النهي ، سير ، ج ٧ ، ص ١٤٩ . ابن حجر ، مذيب ، ج ١١ ، ص ٤٣ . ابن العماد الحنبلي ، ج ٢ ، ص ٢٤٥ .

^(٩) ابن سعد ، ج ٧ ، ص ٢٦٠ . النهي ، سير ، ج ٦ ، ص ١٩٢ .

^(١٠) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٢ ، ص ٣٦٩ ، مذيب ، ج ٤ ، ص ١٢٥ .

^(١١) ابن عبد ربہ ، ج ٦ ، ص ٩٦ .

^(١٢) النهي ، سير ، ج ٩ ، ص ١٠٠ .

^(١٣) أبو عبيد ، ص ٥١٦ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٨ ، ص ١٤٠ ، مذيب ، ج ٥ ، ص ٣٢٤ . المزي ، ج ٩ ، ص ١٨١ . ابن حجر ، مذيب ، ج ٣ ، ص ٢٧٤ . المقرئي ، ج ٢ ، ص ١٢٢ .

^(١٤) ابن الجوزي ، صفة ، ج ٤ ، ص ٢٢٠ . المزي ، ج ٣٤ ، ص ٣٧ .

^(١٥) الأصفهانى ، ج ٧ ، ص ٣٢٢ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ٤ ، ص ٣١٣ .

قيس مولى الحواري بن زياد العنكي^(١) . ومن موالي مكة هناك عبد الله بن كثير الداري المكي مولى عمرو بن علقة الكناني^(٢) . ومن موالي المدينة : ذكوان بن عبد الله أبو صالح السمان الزيات (ت ١٠١ هـ) مولى أم المؤمنين جويرية بنت الأعمش^(٣) ، وسائب خاثر بن يسار مولىبني ليث الذي لزم عبد الله بن جعفر وعرف به^(٤) . ومن أشهر التجار الموالي بواسطه : الوضاح بن عبد الله اليشكري (ت ١٧٥ هـ) مولى يزيد بن عطاء الواسطي^(٥) .

من الجدير ذكره ، أن هؤلاء الموالي لعبوا دوراً ناشطاً في التجارة العالمية ، وكان معظمهم من أغنى أهل الأمصار . واعتمدوا على ذلك يمكن الاستنتاج أن الموالي سيطروا على التجارة في الفترة الأموية ، وأخذوا يشكلون طبقة مميزة داخل المجتمع العربي المسلم ، حتى أن أحد الشعراء العرب لفت نظره سيطرتهم على التجارة والأسواق في العراق فعبر عن ذلك بقوله :

تأملت أسواق العراق فلم أجد
دكاينها إلا عليها المواليا^(٦)
وقد استفاد الموالي من صلة ولائهم مع العرب ، قاموا بتحسين أوضاعهم الاقتصادية
والتجارية في الدولة عن طريق تسهيل عملياتهم التجارية ، وبيع بضائعهم لقبيلة مواليهم ، أو
اعتماد مواليهم العرب في البيع والشراء عليهم^(٧) .

ومن الموالي من كان مقرباً من الدولة ، فقد تولى ذكوان مولى عمر بن الخطاب عشور الكوفة^(٨) . وكان ورдан الرومي مولى عمرو بن العاص بمنزلة صاحب شرطه بمصر ، وقد ولأه خراجها كما كان له فيها سوق يعرف باسمه^(٩) ، وكان سائب خاثر مولىبني ليث - بائع الطعام بالمدينة - ملازماً لعبد الله بن جعفر وقد عرف به^(١٠) . وطلب مولى لفاختة بنت قرظة من معاوية بن أبي سفيان منشوراً لإخلاء سوق البصرة لبيع بضاعته أولاً ، فكتب له بذلك^(١١) .

^(١) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٨ ، ص ٢٧٣ . تذكرة ، ج ٢ ، ص ٤٥٣ .

^(٢) ابن حجر ، تذكرة ، ج ٥ ، ص ٣٦٧ .

^(٣) الذهبي ، تذكرة ، ج ١ ، ص ٨٩ . سير ، ج ٥ ، ص ٣٧ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٣ ، ص ٢١٩ . الرزيد ، ج ١ ، ص ٥٤٧ .

^(٤) الأصفهاني ، ج ٨ ، ص ٣٢٢-٣٢٣ . التوربي ، ج ١ ، ص ٢٤٤ .

^(٥) ابن حجر ، تذكرة ، ج ١١ ، ص ١٦ .

^(٦) المحافظ ، رسائل ج ٢ ، ص ٢٥١ .

- جمال جوده ، ص ١١٤ .

^(٧) جمال جوده ، ص ١١٣ .

^(٨) ابن عساكر ، تذكرة ، ج ٥ ، ص ٢٥٣ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ١ ، ص ٤٩١ .

^(٩) ابن سعد ، ج ٧ ، ص ٥١١ . ابن عبد الحكم (عبد الرحمن) ، فتوح مصر ، ص ١١٤ . ابن قتيبة ، المعرف ، ص ٢٨٧ . البلاذري ،

فتح ، ص ٣٠٤ . ياقوت ، معجم البلدان ، ج ٤ ، ص ٢٨٤ .

^(١٠) الأصفهاني ، ج ٨ ، ص ٣٢٣ . التوربي ، ج ٤ ، ص ٢٤٤ .

^(١١) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ف ١ ، ص ٢٢٩ .

وتولى ميمون بن مهران (ت ١١٧هـ) خراج الجزيرة لعمر بن عبد العزيز ، كما تولى بيت المال لمحمد بن مروان^(١) . وكان المولى رباح بن عبيدة الباهلي - تاجر الثياب - ملازماً لعمر ابن عبد العزيز ، وكان يتولى شراء الثياب له قبل وبعد الخلافة^(٢) . وكان أبو كثير مولى أسلم مقرباً إلى والي مصر عبد العزيز بن مروان ، فكان يرسل معه الأموال إلى عمر بن عبد العزيز ، وبخاصة بتسهيلات جمركية ، حيث كانت توضع عنه العشور كلما دخل مصر بتجارته^(٣) .

شاع استخدام العبيد في التجارة ، حيث أذن السيد لعبد العبد بالتجارة له في ماله ، وأطلق عليه "العبد المجيز"^(٤) . وكان هناك من يبحث على شراء العبيد للتجارة ، فيقال : "اشتروا العبيد فإنه رب عبد قسم له من الرزق ما لم يقسم لسيده"^(٥) .

وقد حرص التجار وال العامة على استخدام العبيد والغلمان لتشغيل أموالهم ، فقد كان للعباس بن عبد المطلب عشرون عبداً يعملون له بالتجارة^(٦) ، وكان عند عثمان بن أبي العاص غلاماً يتاجرون له بالخمر^(٧) ، كما كان لحاطب بن أبي بلتعة عبيداً يتاجرون له هو الآخر^(٨) . وكان عند عبد الله بن أبي ربيعة عبيداً من الحبشة يقومون له بجميع المهن^(٩) . وبين أحد العبيد فعالاته التجارية بقوله : "كنت غلاماً مملوكاً لآل قطن مولىبني مخزوم ، و كنت أتلقي الغنم بظهر الحرث ، وكانوا تجارة أعلاج لهم التجارة في ذلك"^(١٠) .

واستمر استخدام العبيد في التجارة في العصر الأموي ، فقد كان لحسان بن أبي سنان ،

^(١) ابن سعد ، ج ٧ ، ص ٤٧٨ . ابن قتيبة ، المعرف ، ص ٤٤٩ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٧ ، ص ١٨٤ .

^(٢) ابن عبد ربه ، ج ٤ ، ص ٤٣٤ . الأصفهاني ، ج ٥ ، ص ٣٢٣ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٨ ، ص ٢٦٣ .

^(٣) البلاذري ، أنساب ، ج ٨ ، ص ٢٠٧ .

^(٤) الزبيدي ، ج ٤ ، ص ٢١ .

^(٥) ابن سعد ، ج ٧ ، ص ٦٥ .

- محمد سعيد طالب ، ص ١٨٨ .

^(٦) ابن اسحق ، ص ٣٠٧ . ابن عساكر ، مذيب ، ج ٧ ، ص ٢٣٤ . الذهبي ، سير ، ج ٢ ، ص ٨٢-٨٣ .

^(٧) الذهبي ، سير ، ج ٢ ، ص ٣٧٥ .

^(٨) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٤٣ .

^(٩) الأصفهاني ، ج ١ ، ص ٧٥ .

^(١٠) المصدر السابق ، ص ٥٢ .

أحد تجار البصرة ، غلام يقيم بالأهواز يوافيء بأخبار البضائع^(١) ، واعتمد عبد الله بن شوذب الخراساني في معيشته على غلمان يتاجرون له في السوق^(٢) . كما عمل العبيد بالتجارة لصالح أسيادهم في بلاد أخرى^(٣) ، وفي الغزوات وجهات القتال^(٤) . لقد استخدم التجار العبيد للاتجار بأموالهم في نفس الأمصار أو خارجها بهدف البيع والشراء ، كما عملوا بمثابة وكلاء لأسيادهم في مواطن أخرى .

لم يقتصر استخدام العبيد المجيزين على التجار فقط ، بل استخدمهم الخلفاء والقادة والعامل لنفس الغرض ، وذلك لانشغالهم بأمور الدولة ، ورغبة منهم في استمرارهم بممارسة التجارة ، فيذكر أن أبي بكر الصديق كان له غلام يعمل له في تجارة التماثيل أثناء خلافته^(٥) . وكان لأبي موسى الأشعري ، أثناء ولائته على الكوفة ، غلام يبيع له العلف ، مما دعا أهلها إلى شكواه لعمر بن الخطاب بسبب ذلك^(٦) . وكان للمغيرة بن شعبة والنبي البصرة(٧-٤٠ هـ) غلام تاجر يؤدي له خراجاً مائة درهم عن كل شهر^(٧) . وقيل أن عمر بن عبد العزيز كان له غلام يعمل على بغل^(٨) . وحظي هؤلاء العبيد ، أو الغلمان التجار للخلفاء أو القادة ، بكثير من التسهيلات ، مما در عليهم وعلى مستخدميهم الأرباح الطائلة .

واستخدمت النساء اللواتي يتعاملن بالتجارة العبيد لنفس الأغراض التجارية ، حيث أرسلت خديجة بنت خويلد غلامها ميسرة للخروج في تجارتها^(٩) ، ويروى عن امرأة تاجرة في البحرين كان غلمانها يديرون لها تجارتها أيام المروانيين الأول^(١٠) . وهكذا ساعد العبيد أو الموالي المرأة المسلمة على إدارة تجارتها ، لا سيما في مجتمع تسوده المفاهيم الإسلامية والنظرة التقليدية للمرأة .

^(١) ابن الجوزي ، صفة ، ج ٣ ، ص ٢٣٧ ، المتنظم ، ج ٨ ، ص ١٥٢ .

^(٢) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٩ ، ص ١٦٦ ، ص ١٧١ .

^(٣) الأصبهاني ، ج ٨ ، ص ١٩٢ .

— صالح العلي ، ص ٧١ .

^(٤) مالك ، المدونة ، ج ٥ ، ص ٢٤٣ . السرخسي ، ج ١١ ، ص ١٩٣ ، ص ١٩٦ .

^(٥) ابن عبد ربه ، ج ٢ ، ص ٤٥٦ .

^(٦) ابن الأثير ، الكامل ، ج ٣ ، ص ١٦ .

^(٧) ابن أثيم ، ج ٢ ، ص ٨٣ .

^(٨) الأصبهاني ، ج ٥ ، ص ٢٦٠ .

^(٩) ابن اسحق ، ص ٨١ . ابن هشام ، ص ١٨٧-١٨٨ . ابن سعد ، ج ١ ، ص ١٣١ ، ص ١٨ . الطبرى ، ج ٢ ، ص ١٨١ .

السعودي ، التبيه ، ص ١٩٨ ، مروج ، ج ١ ، ص ٥٦٨ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٣ ، ص ١٥ ، تذنب ، ج ١ ، ص ٢٧٤ . ابن

الأثير ، ج ١ ، ص ١٦ ، ج ٥ ، ص ٤٥٣ . النهي ، سير ، ج ١٢ ، ص ١١٤ . الصفدي ، ج ١ ، ص ٥٨ .

^(١٠) الأصبهاني ، ج ٢ ، ص ٢٩٥ .

ومن الملفت للنظر أن الدولة قد أفرت كثيراً من التسهيلات وقدّمت للعبد كثيراً من الامتيازات في أعمالهم التجارية ، فيذكر مالك بن أنس ما يشعر بذلك عندما قال : "لا يؤخذ من عبد المسلمين إذا تجروا أو مكاتبهم زكاة" ، وقد أقر كل من عبد الله بن عمر وعمر بن عبد العزيز . وسعيد بن جبير . وسعيد بن المسيب (ت ٩٤هـ) ذلك^(١). ومن الملاحظ والمثير للاهتمام أن العبد قد أغفى من دفع العشور سواء كان يتاجر بماله أو بمال سيده^(٢)، ويقول السرخسي (ت ٤٩٠هـ) : "إذا مر العبد بمال موالي يتجر به لم يؤخذ منه العشر إلا أن يكون المولى حاضراً"^(٣). وبناء على ذلك فقد كان إغفاء العبيد من العشور أو الضرائب عاماً مساعداً في زيادة افتقاء المسلمين للعبد ، أو استخدامهم للتجارة لهم ، الأمر الذي ساهم في خلق فئة التجار المكاتبين فيما بعد خاصة في العصر الأموي وزيادة النشاط التجاري . هذا من جهة ، ومن جهة أخرى فإن الإسلام قدم هذا كله للرفع من مستوى العبيد اقتصادياً وبالتالي اجتماعياً ، وفي هذا ما يشعرنا بتسهيل فرص تحرير أنفسهم كذلك .

أشارت الروايات إلى وجود طبقة تجار من العبيد المكاتبين ، وقد اتجه كثير منهم إلى تحرير أنفسهم عن طريق عقد المكاتبنة ، الذي كانوا يؤدون فيه مبلغاً من المال لأسيادهم من خلال عملهم بالتجارة ، وينضمون إلى طبقة التجار الأحرار (الموالي) ، وتورد المصادر أمثلة كثيرة على ذلك ، فروي عن أحد موالي عمر بن الخطاب قوله : "سألت عمر المكتبة ، قال: كم تعرض؟ قلت: مائة أوقية ... وكانتني عليها ... فسألته أن يأن لي إلى العراق ، قال: أما إذا كاتبتك ، فانطلق حيث شئت"^(٤). وكان في البصرة غلام لعبد الله بن عامر بن كريز (ت ٥٧هـ) سأل موالي المكتبة ، فطلب منه مائة ألف ، فتوجه المولى إلى رجل آخر ، وقال له: "إن لي مالاً وأنا أكره موالي ، فاشترني وكانتني على ما بدا لك". فاشتراه بعشرة آلاف ، وكانته على خمسين ألفاً^(٥).

وهناك الكثير من الموالي التجار الذين كاتبوا أسيادهم على مبالغ كبيرة^(٦)، من بينهم أبو دكين الكوفي مولى الجمليين الذي كاتب سيده على مائة ألف ، وقد قام هذا المولى بإقرانه أحدهم فيما بعد سبعمائة ألف إلى العطاء^(٧). ومن الموالي من كانت مكتبه سبعين ألفاً ، مثل :

^(١) مالك ، المدونة ، ج ١ ، ص ٢٤٩ ، ٢٧٩ .

^(٢) المصدر السابق ، ص ٢٤٩ ، ٢٥٩ . أبو عبيد ، ص ٥٣٠ .

^(٣) السرخسي ، ج ٢ ، ص ٢٠١ .

^(٤) المقى الحندي ، ج ١٢ ، ص ٦٤٥ .

^(٥) ابن حبيب ، الخبر ، ص ٣٤٦ .

^(٦) صالح العلي ، ص ١٨٠ .

^(٧) ابن حبيب ، الخبر ، ص ٣٤٢ .

راشد مولى عبد الرحمن بن بديل الخزاعي^(١) ، وسفيان مولى قرظة بن كعب الأنباري . وقد كاتب بزوان أبو الفضل بن بزوان مولى بنى البكاء على خمسين ألفاً ، وبنفس قيمة هذا المبلغ كانت مكتبة كل من غزوان مولى البراء بن أبي عقيل ، وأبو سعيد مولى خالد بن عرفطة^(٢) . ورغم ذلك فإن هناك تجار كانوا يرفضون مكتبة موالיהם ، فعندما أراد سيرين - والد محمد بن سيرين - من مولاه أنس بن مالك مكتبه فإنه رفض مملاً ذلك بقوله : "أردت أن تموت فأرتك" ، فشكاه سيرين إلى عمر بن الخطاب الذي أمر مولاه بمكتبه ، فمكتبه على أربعين ألفاً^(٣) . وبين هذا تدخل دولة الإسلام في أمور المكتبة ، وتعاطفها مع المولاي التجار ، ناهيك عن تقديمها لهم التسهيلات الجمركية لمساعدة مكتبيهم ، كما قدمت هذا للعبد غير المكتبيين - كما ذكر سابقاً - فيذكر أن مكتبة تدعى أم قيس قالت : "مررت على مسروق بالسلسلة (قرب الكوفة) ومعي ستون ثوراً تحمل الجبن والجوز ، فقال : ما أنت ؟ قالت : مكتبة ... قال : خلوا سبيلها ، ليس على مال مكاتب أو مملوك زكاة"^(٤) . ولعل هذا يفسر ارتفاع مبالغ مكتباتهم .

مارست النساء التجارة قبل الإسلام متلهن مثل الرجال ، وأكبر دليل على ذلك خديجة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى ، فيذكر ابن اسحق (ت ١٥١ هـ) وغيره من المصادر عنها : كانت خديجة امرأة تاجرة ذات شرف ومال ، تستأجر الرجال في مالها وتضاربهم إيهام بشيء تجعله لهم منه^(٥) ، وكانت لها أخت تعمل في تجارة الأدم^(٦) . وأشارت الروايات التي وصفت سوق عكاظ وغيره من الأسواق إلى مشاركة النساء في البيع والشراء في هذه الأسواق ، فيذكر أن امرأة من بنى تميم بن ثعلبة تدعى ذات النحتين كانت من تجار السمن

^(١) ابن حبيب ، الحبر ، ص ٤١ .

^(٢) المصدر السابق ، ص ٣٤١-٣٤٢ .

^(٣) ابن حبيب ، الحبر ، ص ٣٤٤ . المزي ، ج ٢٤ ، ص ٢٤ . النهي ، سير ، ج ٤ ، ص ٦٠٦ . اليافي ، ج ١ ، ص ٢٢٣ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٢ ، ص ١١٩ . المقني المندي ، ج ٤ ، ص ١٢٨ .

^(٤) ابن سعد ، ج ٨ ، ص ٤٩٦ . أبو يوسف ، ص ١٣٧ .

^(٥) ابن اسحق ، ص ٨١ . ابن هشام ، ص ١٨٨-١٨٧ . ابن سعد ، ج ١ ، ص ١٣١ ، ح ٨ ، ص ١٦ . البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٩٧-٩٨ . الطري ، ح ٢ ، ص ٢٨١ . المسعودي ، النبي ، ص ١٩٧ ، مروج ، ح ١ ، ص ٥٦٨ . البكري ، ح ٢ ، ص ٤١٨ .

ابن عساكر ، تاريخ ، ح ٣ ، ص ١٥ ، تهذيب ، ج ١ ، ص ٢٧٤ . ابن الحوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٧٣-٧١ ، المنظم ، ح ٢ ، ص ٣١٣-٣١٤ . ياقوت ، معجم البلدان ، ح ٢ ، ص ٢١١ . ابن الأثير ، أسد ، ج ١ ، ص ١٦ ، ص ٤٣٥ ، الكامل ، ح ٢ ، ص ٥٨-٥٥ . ابن العربي ، ص ٩٤ . التویری ، ح ١٦ ، ص ٩٦ . النهي ، سير ، ح ٢ ، ص ١١٤ . الصفدي ، ح ١ ، ص ٥٨ .

ابن كثير ، ح ٢ ، ص ٢٩٤ . ابن بطرطة ، ص ١٢٩ . ابن حلدون ، ح ٢ ، ص ٥ . الديار البكري ، ج ١ ، ص ٢٦٣ .

^(٦) ابن كثير ، ح ٢ ، ص ٢٩٥ .

والمأكولات الأخرى^(١)، وهناك تاجرة سمن أخرى هي عبلة بنت عبيد بن خالد^(٢)، وورد ذكر سلمى بنت حريملة – والدة عمرو بن العاص – أنها كانت تبيع العباء^(٣).

ولما جاء الإسلام لم يقف عائقاً أمام ممارسة المرأة للتجارة ، فأجاز الشركة فيها بين النساء والرجال ، وكذلك شراكة النساء بعضهن البعض^(٤). وأوضح كثير من العلماء أنه لا يجوز للرجل أن يمنع زوجته من ممارسة التجارة^(٥). وانطلاقاً من هذا ، كانت النساء يرجعن إلى الرسول (ص) للاستفسار منه عن رأي الشرع في بعض الأمور التي تتبعن عليهن في البيع والشراء ، فقد جاءت إحدى النساء التاجرات ، وهي قيلة الأنمارية ، إلى الرسول (ص) لتسأله عن موقفه من الأسعار^(٦).

تزخر المصادر بأخبار كثيرة عن النساء التاجرات ، مثل : عائشة زوج الرسول (ص) والتي كانت تتجهز في أموال الآخرين ، ومنها أموال اليتامي التي كانت وصيّة عليهم^(٧). وهناك ملكة أم السائب بن الأقرع التقى ، التي كانت تبيع العطر في المدينة المنورة ، حتى أنها كانت تبيع الرسول (ص) وزوجاته منه^(٨). وورد ذكر أسماء بنت المسور ابن مخرمة التي اعتبرت من تاجرات العطور الشهيرات في المدينة المنورة ، وكانت تبيع بضاعتها وتحصل على الثمن بعد توزيع الأعطيات ، وقد كان ابنها عبد الله بن ربيعة ، يرسل لها العطور من اليمن^(٩). وتتحدث الأخبار عن الحولاء العطارة التي كانت تدور على بيوت أهل المدينة المنورة لبيع العطر^(١٠). وورد ذكر امرأة تاجرة ، ذات صيت كبير في اليمامة ، كانت تتجهز وتدير تجاراتها عن طريق أولادها وعيدها ، وكان بيتهما ملتقى لجميع التجار الذين وردون اليمامة من مختلف الأمصار^(١١). وورد ذكر إحدى النساء التي أعطت زوجها أربعة

^(١) ابن قدامة ، ص ٣٢٣ . الصفدي ، ج ٢ ، ص ٤٢٦ .

^(٢) الأصفهاني ، ج ١ ، ص ١٩٩ ، ج ١٣ ، ص ٢٧٢ .

^(٣) البغوي ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٦٤ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٤ ، ص ١١٦ . الري ، ج ٢٢ ، ص ٨٢ .

^(٤) مالك ، المدونة ، ج ٥ ، ص ٧٠ .

^(٥) المصدر السابق ، ص ٢٢٢ .

^(٦) ابن سعد ، ج ٨ ، ص ٣١٢-٣١١ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٥ ، ص ٥٣٥ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٤ ، ص ٣٩٣ .

^(٧) السرجسي ، ج ٢٢ ، ص ٨ .

^(٨) ابن الأثير ، أسد ، ج ٥ ، ص ٥٤٨-٥٤٩ .

^(٩) الواقدي ، المغاربي ، ج ١ ، ص ٨٩ . ابن سعد ، ج ٨ ، ص ٣٠٠-٣٠١ . البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٢٩٨-٢٩٩ . الأصفهاني ، ج ١ ، ص ٧٤ . ابن قدامة ، ص ٦٧ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٥ ، ص ٤٥٣ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٤ ، ص ٢٣٢ .

^(١٠) الخطيب البغدادي ، ج ٨ ، ص ٣٢٨ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٥ ، ص ٤٣٢ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٤ ، ص ٢٧٨ .

^(١١) الأصفهاني ، ج ٢ ، ص ٢٩٥ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ٤ ، ص ٧٧ .

آلاف دينار ليتاجر لها بها^(١). ومن التاجرات والتجار من كان يوظف النساء في غزل الأقمشة، فيرد ذكر سفيان الثوري الذي كان لديه عدة نساء يعملن له بالمغزل في مكة^(٢). واستقادت النساء من بيت المال والاقتراض منه لأمور التجارة ، فيذكر عن هند بنت عتبة - زوجة أبي سفيان - عام ٢٣ هـ ، ما نصه : "إن هنّا ابنة عتبة قامت إلى عمر بن الخطاب فاستقرضته من بيت المال أربعة آلاف تأجر فيها وتضمنها ، فأقرضها ، فخرجت فيها إلى بلاد كلب ، فاشترىت وباعت"^(٣). وينكر ابن سعد أن إحدى التاجرات مرت على العشار مسروق بن الأجدع في موضع تعشير التجار بالقرب من الكوفة ، وكان معها ستون ثوراً تحمل الجبن واللوز ، وكانت من النساء المكاتبات فلم يعشرها ، ولم يأخذ منها الضريبة لأنها امرأة مكاتبة^(٤).

ويبدو أنه كان للنساء أسواق خاصة بهن كسوق الغزل والكتان وغير ذلك^(٥)، ويفسر هذا استعمال عمر بن الخطاب الشفاء بنت عبد الله بن عبد شمس على إحدى أسواق المدينة^(٦).

لم يعترف المجتمع القبلي بعضوية الشخص فيه إلا من خلال انتمائه القبلي ، ولما دخل غير العرب في الإسلام انتسب هؤلاء بدورهم إلى القبائل العربية ، وأصبحوا أفراداً فيها ، وأطلق عليهم لفظ "الموالي" تمييزاً لهم عن أفراد القبيلة من العرب ، وأصبحوا عرباً برابطة (نسب) الولاء ، بينما ربطت العرب داخل القبيلة الواحدة رابطة (نسب) الدم^(٧). وعندما شكل الموالي غالبية مجتمع التجار أيامبني أمية نسب هؤلاء غالباً إلى البضاعة التي كانوا يتاجرون فيها ، أو المهنة التي كانوا يزاولونها . وأصبحت هذه المهن أو الحرف تتسبّب لهم ، وتحول كثير منها مع مرور الوقت إلى أسماء عائلات عربية ، وقد لقب سعد بن نائل مولى عمار بن ياسر بالقرطي نسبة إلى تجارة القرطش التي كان يزاولها^(٨)، وكان ذكوان ابن عبد الله (ت ١٠١ هـ) يتاجر بالسمن والزيت بالكوفة ، فأطلق عليه أبو صالح السمان

^(١) المتنى المندي ، ج ٥ ، ص ٨٢٨.

^(٢) الأصحابي ، ج ٧ ، ص ٦٣.

^(٣) الطبرى ، ج ٤ ، ص ٢٢١ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٢ ، ص ٣٣ .

^(٤) أبو يوسف ، ص ١٣٧ . ابن سعد ، ج ٤ ، ص ٤٩٦ .

^(٥) ابن الأعرة ، ص ٨٢ .

^(٦) المزري ، ج ٣٥ ، ص ٢٠٧ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٤ ، ص ٣٤١ .

— أنور الرفاعي ، الإسلام في حضارته ونظمها ، ص ١٧٣ .

^(٧) جمال جودة ، ص ٥٧ .

^(٨) ابن عساكر ، مذنب ، ج ٣ ، ص ٤٧٤ . الصفدي ، ج ١٥٨ ، ص ١٥٨ .

ذكوان بن عبد الله^(١)، وكذلك حمزه بن حبيب بن عمارة الزيات الذي كان تاجرا بالزيت^(٢)، ومحمد بن جعفر الكريبي الذي كان تاجرا بالطيسسة والكريبيس^(٣)، وعثمان بن سليمان البني الذي كان يبيع ثياباً تسمى البتوت^(٤)، وحفص بن سليمان البزار الذي كان تاجرا بالبز^(٥)، والشاعر أبو العناية الملقب بالجرار لأنه كان يشتري ويبيع الجرار^(٦)، وأبن مقرن الصيرفي الذي عمل صرافاً عند أبي العباس السفاح^(٧)، وهشام بن أبي عبد الله الدستوائي الذي كان يبيع الثياب الدستوائية التي تجلب من دستوا^(٨).

ويلاحظ أن هناك تجار نسبوا إلى البلاد التي يتاجرون إليها ، مثل : حذيفة بن جابر العبسي (ت ٣٦ هـ) الذي لقب باليمان ، فكان إذا قدم المدينة قبل : "قد جاء اليماني" ، وذلك شهرته في تجارتة مع اليمن^(٩) . وإبراهيم بن اسحق ، من الكوفة ، والذي لقب بالصيني بسبب تجارتة مع الصين^(١٠) . وإسماعيل بن مسلم المكي الذي كان لا ينتمي إلى مكة إنما لتجارتة إليها^(١١) . والحسن بن عمر بن شقيق بن أسماء البلخي ، وهو بصري يتاجر إلى بلخ^(١٢) . ومحمد بن عبد الله بن عبد الرحمن البرقي الذي نسب إلى برقة في إفريقيا نسبة لتجارتة إليها^(١٣) . وعبد الله بن كثير الداري الذي كان يجلب العطر إلى المدينة من سوق دارين بالبحرين^(١٤) . وعيسي أبو جعفر الرازى التميمي ، وهو من البصرة لكنه نسب إلى الري مكان

^(١) المزي ، ج ٨ ، ص ١٣٥ . النهي ، تذكرة ، ج ١ ، ص ٩٨ ، سير ، ص ٣٧ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٢ ، ص ٣١٩ . الزبيدي ، ح ١ ، ص ٥٤٧ .

^(٢) ابن قتيبة ، المعرف ، ص ٥٢٩ . ابن الجوزي ، المشتم ، ج ٨ ، ص ١٨٨ . ياقوت ، معجم الأدباء ، ج ١٠ ، ص ٢٩٠ . الصندي ، ح ١٢ ، ص ١٧٣ . ابن حجر ، تحذيب ، ج ٣ ، ص ٢٧ .

^(٣) النهي ، سير ، ج ٩ ، ص ١٠٠ .

^(٤) الزبيدي ، ج ١ ، ص ٥٢٣ .

^(٥) ياقوت ، معجم الأدباء ، ج ٧ ، ص ٢١٦ .

^(٦) الزبيدي ، ج ٣ ، ص ٩٧ .

^(٧) ابن عبد ربه ، ج ٥ ، ص ٧٤ .

^(٨) ياقوت ، معجم البلدان ، ج ٢ ، ص ٤٥٥ . النهي ، سير ، ج ٧ ، ص ١٤٩ . ابن حجر ، تحذيب ، ج ١ ، ص ٤٣ . ابن العماد الحنبلي ، ج ٢ ، ص ٢٤٥ .

^(٩) البلاذري ، فتوح ، ص ٤٣٠ .

^(١٠) ياقوت ، معجم البلدان ، ج ٣ ، ص ٤٤٠ .

^(١١) يحيى بن آدم ، ج ٤ ، ص ٨٢ .

^(١٢) المزي ، ج ٦ ، ص ٢٧٨ .

^(١٣) ياقوت ، معجم البلدان ، ج ١ ، ص ٣٨٩ .

^(١٤) ابن حجر ، تحذيب ، ج ٥ ، ص ٣٦٧ .

تجارته^(١). وانتسب أحد تجار الخمر والمقانع إلى المكان الذي كان يجلس فيه للبيع أو الشراء ، وهو اسماعيل بن عبد الرحمن السدي (ت ١٢٧هـ) الذي كان يبيع في سدة الكوفة^(٢).
 ويلاحظ أن معظم هؤلاء التجار هم من الموالي الذين ازداد عددهم في العصر الأموي ، وبال مقابل لم نجد من تاجر قريش أو العرب من انتسب إلى تجارته ، لأن في نسبة العربي ما يغطيه عن ذلك . وأمام هذا يمكن الملاحظة أن النظام الإسلامي عمل على تعريب طبقة التجار الموالي ، وببدأ بإبراز أسماء عائلات وأسر ترجع إلى المهن والبضائع ، أو المواد التجارية ، وهذا النمط والتطور ظهر لدى جميع الشعوب ، سواء العرب أو غيرهم .
 واعتتماداً على ما سبق ، يمكن القول أن طبقة التجار كانت مكونة في بداية الإسلام وحتى أواخر الفترة الراشدة من العرب ، ولما انتشر العرب في الأمساك المفتوحة ، وتقلد التجار العرب أمور الإدارة والسياسة ، واتجهوا لامتلاك الأراضي والتسجيل في دوائر العطاء والتفرغ للجهاد ، بدأ بالظهور التجار الموالي المسلمين سواء الأحرار منهم أو العبيد ، وقد أصبحوا يشكلون المجتمع التجاري في الدولة الأموية ، ولا ننس أن هؤلاء كانوا يعتبرون عرباً بالولاء من الناحية الاجتماعية ، ناهيك عن ممارسة النساء المسلمات للتجارة إلى جانب الرجال .

٢- ارتبطت التجارة بعدة علوم ومهارات وفي مقدمتها القراءة والكتابة ، وذلك لحاجة التجار للتعليم أكثر من غيرهم ، خاصةً أنهم كانوا يكترون التقليل بين البلدان^(٣). فيذكر أن تجار قريش تعلموا الكتابة من الحيرة ونقلوها إلى مكة^(٤)، ومن هؤلاء أبو سفيان بن حوب الذي تعلم الخط في فترة مبكرة ، وقد صحبه بعض التجار ليتعلموا منها^(٥). وقد ازدادت حاجة التجار لتعلم الكتابة مع انتشار البيع بالصكوك ، خاصةً صكوك الاستئراض^(٦). كما إن عمل التجار وسفرهم إلى بلاد غير بلادهم فرض عليهم معرفتهم باللغات الأخرى^(٧).
 وفي بداية الدعوة الإسلامية أجاد معظم التجار القراءة والكتابة ، خاصةً المهاجرون المكيون منهم ، مما دفع الرسول (ص) للالستعانة بهم في كتابة معظم معاملات دولته الناشئة ، فقد كان الزبير بن العوام وجهم بن سعد يكتبان له أموال الصدقة ، واستخدم حذيفة بن اليمان

^(١) المزي ، ج ٣٣ ، ص ١٩٣ . ابن حجر ، مذيب ، ج ١٢ ، ص ٥٦ .

^(٢) الحوجري ، ج ٢ ، ص ٤٨٦ . ياقوت ، معجم الأدباء ، ج ٧ ، ص ١٤ .

^(٣) أحمد عورات وآخرون ، ص ٣٩ .

^(٤) سعد الأفغاني ، ص ١١٤ .

^(٥) البلاذري ، فتوح ، ص ١٥٩-١٦٠ .

^(٦) المحافظ ، رسائل أدبية ، ص ٢٠٩ .

^(٧) أحمد عورات وآخرون ، ص ٣٩ .

(ت ٣٦ هـ) لكتابة خرص النخل ، كما كان المغيرة بن شعبة (ت ٥٠ هـ) والحسين بن نمير يكتبهن له المدابينات والمعاملات الأخرى^(١)، وإن استعراض أسماء كتاب الوحي الذين استخدمهم الرسول (ص) يوضح أن أغلبهم كانوا من التجار ، حتى أن بعضهم كان يجيد أكثر من عشر لغات مثل زيد بن ثابت^(٢).

وكان الحساب من العلوم الهامة التي ألم بها التجار ، خاصة الصيارة ، فيذكر الجاحظ (ت ٢٥٥ هـ) "إن صناعة الصرف تجمع بين الكتابة والحساب والمعرفة بأصناف الأموال ولا تجد بدأ من ملة السلطان"^(٣).

وساهم التجار في تطوير علم الجغرافيا ، إذ أن هدف الرحلات الأولى كان تجاريًا^(٤)، لذا فلا عجب أن يكون للتجار ، وهم الجغرافيون الأوائل ، معرفة واسعة بالطرق والسكان ، وقد ساعد إمام أبي بكر الصديق بذلك هجرة الرسول (ص) من مكة إلى المدينة^(٥). كما أن معرفة عمرو بن العاص (ت ٤٣ هـ) السابقة لمصر جعلته يتوجه إليها ويقود فتحها^(٦)، فقد قال لعمر بن الخطاب : "إني عالم بمصر وبطرقها وهي أقلى شيء منعه وأكثر أموالا"^(٧). كما كانت معرفته لأهل فلسطين ومسالكها عاملاً في اختيارها مكاناً لإقامتها ، والتحريض فيها على عثمان بن عفان بعدما عزله عن مصر^(٨).

وأجاد التجار كذلك علم السكان وسلوكهم ، فيذكر أن الخليفة أبو بكر الصديق عندما وجه قائده زيد بن حارثة إلى الشام ، قدم له وصفاً دقيقاً لفئات سكانها ، كما بين له أسلوب التعامل مع كل فئة ، حيث قال له : "وسوف تمررون بأقوام قد فرغوا أنفسهم في الصوامع فدعوه ... وسوف تقدمون على قوم يأتونكم بآنية فيها ألوان الطعام ... وتلقون أقواماً قد فحصوا أوساط رؤوسهم وتركوا حولها مثل العصائب ، فاختفوا بهم بالسيف ..."^(٩). ومن التجار من كان له معرفة ببعض نساء البلدان الأخرى وباسمائهن ، فيذكر أن عبد الرحمن بن

^(١) التوييري ، ج ١٨ ، ص ٢٣٦ . القلقشندى ، ج ١ ، ص ٩١ .

^(٢) التوييري ، ج ١٨ ، ص ٢٣٦ . القلقشندى ، ج ١ ، ص ٩٢ .

^(٣) الجاحظ ، رسائل أدبية ، ص ٢٠٩ .

^(٤) أنور الرفاعي ، الإسلام في حضارته ونظمها ، ص ٣٠٩ .

^(٥) ابن سعد ، ج ١ ، ص ٢٢٣ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٣٠ ، ص ٩٤ . ابن خلكان ، ج ٣ ، ص ٦٩ .

^(٦) ابن عبد الحكم (عبد الرحمن) ، فتوح مصر ، ص ٥٣ ، المقرئي ، ج ١ ، ص ١٥٨-١٥٩ .

— عدنان ملحم ، ص ١٦٦-١٦٧ .

^(٧) الكلبي ، ص ٣٠ .

^(٨) البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ق ٤ ، ص ٥٦٥ ، فتوح ، ص ٣١٣ . ابن أثيم ، ج ٢ ، ص ١٢١ .

^(٩) الطبرى ، ج ٢ ، ص ٢٢٦-٢٢٧ . مالك ، المدونة ، ج ٢ ، ص ٧ . ابن عبد ربہ ، ج ١ ، ص ١٢٩ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٥ .

أبي بكر طلب من عمر بن الخطاب أن يهب إليه ليلي بنت الجودي إذا تم سببها أثناء فتح الشام ، وهي حسنة سورية كان عبد الرحمن قد قتن بجمالها أثناء تجارته إلى الشام^(١). ويلاحظ أن بعض قادة الفتح الإسلامي استفاد من معارف التجار، فقد سأله عمرو بن العاص عند توجهه إلى إيليا عدي بن عامر ، الذي كان له معرفة واسعة بمسالك ومساكن الشام ، عمن وراءه ، فقال له : "المتصرة وجنودهم مثل النمل ..." ^(٢) ، وقال محرز بن حرיש ، الذي كان يتجه مع الحيرة ، لخالد بن الوليد عندما أراد المسير إلى اليمن : "اجعل كوكب الصبح على يمينك ..." ^(٣).

وقد أهلت معارف التجار وعلومهم في كافة المجالات ، خاصة القرشيون منهم كأبي بكر الصديق ، وعمر بن الخطاب ، وعثمان بن عفان ، وأبي سفيان بن حرب ، وولده معاوية ، وعمرو بن العاص ، والمغيرة بن شعبة ؛ لأن يكونوا أهل العقد والحل في الإسلام^(٤). ساهمت التجارة في نشر العلوم والمعارف وتبادلها بين الأمم من خلال اقتباس التجار للكثير من نظم البياع والشراء بينهم ، وهو أمر جعل القرشيين بالذات أكثر العرب ثقافةً وتهذيباً ، وهم الذين كونوا نواة الدولة الإسلامية فيما بعد في المدينة.

عمل التجار على نقل الأخبار من خلال تنقلهم بين المدن المختلفة ، فتشير المصادر إلى أنه "كانت أخبار الشام عند المسلمين كل يوم لكثرة من يقدم عليهم من الأنباط" ^(٥). كما كان هؤلاء يقومون بدورهم بنقل أخبار المدينة إلى الشام^(٦). وكان الناس يتوجهون إلى التجار الذين ينزلون بلادهم لسؤالهم عن الأخبار المختلفة ، فيذكر أن أحدهم سأله أبو سفيان بن حرب – عندما كان في تجارة له خارج مكة – عن حال الناس في مكة ، فذكر له عمن تزوج فيها^(٧). وكان الشاعر عمر بن أبي ربيعة "يسأل الركبان الذين يحملون الفاكهة من الطائف عن الأخبار قبلهم"^(٨). وعندما قتل الحسين بالковفة ، توجه الناس للتجار الذين كانوا يمترون من

^(١) الأصفهاني، ج ١٧، ص ٢٧٤. ابن الجوزي، المستنظم، ج ٥، ص ٣٠. ابن كثير، البداية، ج ٨، ص ٩٠. ابن حجر، الإصابة، ج ٤، ص ٤٠٤.

^(٢) الواقدي، فتوح، ج ١، ص ١٨.

^(٣) الديار البكري، ج ٢، ص ٣٢٠.

^(٤) سعيد الأفغاني، ص ١١٧.

^(٥) الواقدي، المغاربي، ج ٣، ص ٩٩٠. ابن عساكر، تاريخ، ج ٢، ص ٣٤، مخذيب، ج ١، ص ١١٠. الديار البكري، ج ٢، ص ١٢٢.

^(٦) الواقدي، فتوح، ج ١، ص ١٧.

— سعيد الأفغاني، ص ٢٣.

^(٧) الأصفهاني، ج ٩، ص ٥٢.

^(٨) المصدر السابق، ج ١، ص ٢٠١.

الكوفة للتحقق من هذا النبأ^(١).

ونقل التجار خبر نبوة الرسول (ص) إلى كافة الأقطار ، خاصة إلى الشام^(٢). وكان سلمان الفارسي ممن تسامع بذلك فقدم إلى الرسول (ص)^(٣)، وكذلك التاجر المجوسي (ماناهيه) الذي خرج من مرو إلى المدينة لرؤيه الرسول (ص)^(٤)، والتاجر المسعر بن سوادة، الذي جاء من الشام لذلك^(٥). ولقصي أخبار نبوة الرسول (ص) بشكل أوسع استدعي هرقل - ملك الروم - أبا سفيان بن حرب أثناء تجارته إلى الشام ليسأله عن الأمر^(٦)، كما سأل أحد الرهبان طلحة بن عبيد الله حول نفس الموضوع عند حضوره إلى سوق بصرى^(٧). وبالتالي كان التجار وسيلة الإعلام الأولى التي يتم من خلالها نقل أخبار نبوة الرسول (ص) إلى كافة الأحياء . كما أنهم لعبوا دوراً غير مباشر في قدوة كثيرة من المهتمين بأمر النبوة إلى المدينة فيما بعد .

وكانت الأسواق غالباً مراكز للتداول الإعلامي ، لذا حرص الرسول (ص) على نشر دعوته فيها ، حيث كان يطوف في سوق عكاظ وسوق مجنة وسوق ذي مجاز لمدة عشر سنوات يدعوا الناس فيها لدعوته^(٨).

وساهمت التجارة والرحلات التجارية في نشر الإسلام ، فيذكر أن نصرانياً أسلم عند قدومه إلى المدينة بتجارته من الشام^(٩)، وأسلم كذلك مجوسي جاء مرة بتجارته إلى المدينة

^(١) الطبرى ، ج ٥ ، ص ٣٨٧ .

^(٢) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٦ ، ص ١٢٨ . ابن الأثير ، أسد ، ج ١ ، ص ٣٦ . ابن كثير ، ج ٥ ، ص ٣٤٠ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ١ ، ص ١٤ .

^(٣) ابن اسحق ، ص ٨٨-٩٠ . ابن سعد ، ج ٤ ، ص ٧٦-٧٧ . الأصبهانى ، ج ١ ، ص ١٩٤ . الخطيب البغدادى ، ج ١ ، ص ١٦٦-١٦٨ . ابن عساكر ، مذنب ، ج ٦ ، ص ١٩٢ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٥٢٥-٥٢٩ ، المنظيم ، ج ٥ ، ص ٢١ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٤ ، ص ٢٨٦ .

^(٤) ابن حجر ، الإصابة ، ج ٤ ، ص ٢٨٥ .

^(٥) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٠ ، ص ٤١٢ .

^(٦) البلاذري ، أنساب ، ج ١٠ ، ص ١١٦ . الطبرى ، ج ٢ ، ص ٦٤٧ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٩١ ، مذنب ، ج ١ ، ص ١٤٠ ، ج ٦ ، ص ٣٩٣ . التورى ، ج ١٦ ، ص ١٥٢ . ابن الجوزي ، المنظيم ، ج ٣ ، ص ٢٧٦-٢٧٧ . ابن الأثير ، الكلمل ، ج ٢ ، ص ١٤٤ . ابن كثير ، ج ٣ ، ص ٢٦٢ .

^(٧) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ٢١٥ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٥ ، ص ٦٤ . ابن الجوزي ، المنظيم ، ج ٢ ، ص ٣٤٠ . ابن كثير ، ج ٣ ، ص ٢٩ .

^(٨) يحيى بن آدم ، ج ٢ ، ص ١٦٣ ، ص ٢٣٨ . البكري ، معجم ، ج ٣ ، ص ٩٦٠ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٥ ، ص ١٠٢ ، مذنب ، ج ٤ ، ص ٤١٨ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ١١٨ ، المنظيم ، ج ٢ ، ص ٣٥٦ . ابن قدامة ، ج ١٦ ، ص ٢٧٢ . ابن قاسم ، ج ٢٧ . باقوت ، معجم البلدان ، ج ٤ ، ص ١٣٤ ، ج ٥ ، ص ٥٩ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٥ ، ص ٣٦٢-٣٦١ . التورى ، ج ١٦ ، ص ٣٠٢ . الزرى ، ج ٧ ، ص ١٧٦ .

^(٩) ابن حجر ، الإصابة ، ج ٢ ، ص ٤١٤ .

وغير اسمه من (ماناهيه) إلى محمد^(١). والنقى التجار بربان أهل البلاد التي نزلوها
بتجارتهم، مثل طلحة بن عبيد الله الذي النقى في سوق بصرى الشام براهيب وصف له
الرسول (ص) وسأله عن ظهوره^(٢)، وقد حصل الشيء نفسه مع أبان بن سعيد بن العاص
الأموي^(٣). وكان سليمان بن سمع العامر يهتم بالحديث مع رهبان الصين أثناء تجارتة
إليها^(٤). ولانتسى أن انتشار الإسلام في جنوب آسيا لم يكن عن طريق الفتوح ، بل كان عن
طريق الدعوة الإسلامية التي حملها التجار المسلمين إلى هناك^(٥).

واستغل تجار آخرون تقلهم بالتجارة لسماع الأحاديث التي رویت على لسان الرسول
(ص) كالناجر المغيرة بن زياد البجلي الموصلي الذي كان يتأخر إلى الشام وأندريجان^(٦).
ويذكر أن بعض التجار قد تأثروا بأهل البلاد الأخرى كالناجر الدمشقي أبو عبد رب ، أو
عبدة بن المهاجر ، الذي سمع أثناء تجارتة إلى أندربيجان دعوة للتزهد ، فتصدق بما له بعد
عودته إلى بلده ، وقد كان أكثر أهل دمشق مالاً^(٧)، وهكذا فعل أيضاً الناجر شقيق البلخي ،
بعد تأثره من كلام زاده أثناء تجارتة لأرض الترك^(٨).

وحرص التجار على النزول في بيوت قريبة من بيوت تجار أهل البلاد التي ينزلونها ،
وأقاموا علاقات حسنة معهم^(٩). وساهم هذا في التبادل الثقافي والحضاري بين سكان البلاد
المختلفة ، ويزير ذلك بقول إيس بن معاوية ، قاضي البصرة في نهاية القرن الهجري الأول
(ت ١٢٢هـ) : "الناجر الفقيه أفقه من الفقيه الذي ليس بناجر"^(١٠).

ومن الملاحظ أن رحلة الناجر إلى الأقطار الأخرى لم تقتصر على المعاملات
التجارية وحدها فحسب ، بل تعدتها إلى الاجتماع بأهل البلد وكبارها ورهبانيتها ومناقشة
الكثير من الأمور خارج نطاق التجارة ، لا سيما المواضيع الفكرية والعقائدية ، وقد انعكس
هذا كله على التجار ، فجعلهم من أكثر الناس ثقافةً ومعرفة بالحضارات الأخرى

^(١) ابن حجر ، الإصابة ، ج ٣ ، ص ٣٨٥ .

^(٢) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ٢١٥ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٥ ، ص ٦٤ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٢ ، ص ٣٤٠ ، ج ٥ ، ص ١١٢ .
ابن كثير ، ج ٣ ، ص ٢٩ .

^(٣) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٦ ، ص ١٢٨ . ابن الأثير ، أسد ، ج ١ ، ص ٣٦ . ابن كثير ، ج ٥ ، ص ٣٤٠ . ابن حجر ، الإصابة ،
ج ١ ، ص ١٤ .

^(٤) ابن عساكر ، مذنب ، ج ٢ ، ص ٩٢ .

^(٥) Schacht and Bosworth , P. ١٩١-١٤٦ .

^(٦) المزي ، ج ٢٨ ، ص ٣٦٢ .

^(٧) ابن الجوزي ، صفة ، ج ٤ ، ص ٢٢ . المزي ، ج ٣٤ ، ص ٣٧ .

^(٨) ابن عساكر ، مذنب ، ج ٦ ، ص ٢٢٩-٣٢٠ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٨ ، ص ١٧٠ .

^(٩) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٧ ، ص ٢٨٧ ، مذنب ، ج ٧ ، ص ٣٤٢-٣٤٣ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٦ ، ص ٢١٦-٢١٧ .

^(١٠) وكيع ، ج ١ ، ص ٣٥٠ . المزي ، ج ٣ ، ص ٤٣٣ .

والأخبار ، والأفكار العالمية ، ومما لا شك فيه أن أغلب التجار كان متقدماً لعدة لغات . وهذه المعارف وغيرها كانت تؤهل التاجر ليكون من المقربين للدولة ومن مستشاريها .

إلى جانب دور التجار الإعلامي والحضاري ، فقد كان لهم دور في مجال المواصلات ، حيث شكلت القوافل التجارية وسائل نقل لعامة الناس ، واستفاد التجار من ذلك بأخذ مقابل مادي أو أجراً من المسافرين معهم ، فالمسلمون الأوائل مثلاً ، هاجروا من مكة إلى الحبشة على متن سفينة تجارية ، وذلك مقابل نصف دينار لكل شخص^(١) . وعندما أراد سلمان الفارسي السفر من أصحابه إلى الشام ، انتظر قドوم تاجر من الشام ، واتفق معهم على ذلك ، وعندما أراد السفر إلى المدينة اتفق مع قوم من تجار كلب على نقله مقابل بقر وغنم^(٢) . ويرى أنه انتقل مع تجار المدينة إلى الشام اثنان تصرتا بعد أن دخلوا الإسلام^(٣) . وبالتالي فقد شكل التجار وسيلة النقل الأولى في الدولة ، سواء النقل البري أو البحري ، ويرجع ذلك لخروج التجار على شكل قوافل جماعية مما يخفف من أخطار الطريق ، إلى جانب معرفتهم الجيدة بالطرق والمسالك .

و عمل التجار كرجال بريد ، فيذكر أن طلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام نقلوا أشياء عودتهما من مكة إلى الشام رسالة أهل المدينة إلى الرسول (ص) والتي استبطئوا فيها هجرتهم إليه^(٤) . وحمل أبو سفيان بن حرب بعد عودته من معركة أحد تجارة من عبد قيس متوجهين نحو المدينة للحيرة رسالة شفوية إلى الرسول (ص) ، مقابل أن يحمل لهم إيلهم في اليوم التالي بعكاظ^(٥) . وعندما أراد ملك قبيلة غسان بالشام أن يرسل كتاباً إلى أحدهم في المدينة ، فإنه أرسله مع تاجر نبيطي^(٦) . هذا وقد أرسل الرسول (ص) رسائله إلى ملوك المناطق المجاورة مع تاجر ، مثل دحية الكلبي الذي حمل رسالة الرسول (ص) إلى ملك الروم بالشام ، حيث كان يتاجر إليها^(٧) . وقبل غزوة تبوك ، دسَّ الروم بعض

^(١) ابن سعد ، ج ١ ، ص ٢٠٤ . الطبرى ، ج ٢ ، ص ٣٢٩ . التورى ، ج ١٦ ، ص ٢٣٢ . الديار البكري ، ج ١ ، ص ٢٨٩ .

^(٢) ابن اسحق ، ص ٨٨-٩٠ . ابن هشام ، ق ١ ، ص ٢١٥ . ابن سعد ، ج ٤ ، ص ٧٦-٧٧ . الأصبهانى ، ج ١ ، ص ١٩٤ . الخطيب البغدادى ، ج ١ ، ص ١٦٨-١٦٩ . ابن الجوزى ، صفة ، ج ١ ، ص ٥٢٥ ، ص ٥٢٩ ، المنظم ، ج ٥ ، ص ٢١ . ابن عساكر ، مذنب ، ج ٦ ، ص ١٩٢ . التورى ، ج ١٦ ، ص ١٣٠ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٤ ، ص ٢٨٦ .

^(٣) ابن قادمة ، ص ٢٠٠ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ١ ، ص ٣٤٠ .

^(٤) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ٣١٥ . البخارى ، ج ٥ ، ص ٧٧ . ابن عساكر ، تاريخ ، ص ٢٥ ، ص ٦٦ ، مذنب ، ج ٧ ، ص ٧٧ . ابن الجوزى ، صفة ، ج ١ ، ص ١٣٢ ، المنظم ، ج ٣ ، ص ٥٧ . ابن كثير ، ج ٣ ، ص ١٨٦ .

^(٥) الطبرى ، ج ٢ ، ص ٥٣٦ . ابن كثير ، ج ٤ ، ص ٥٠ .

^(٦) الواقدى ، المغازي ، ج ٣ ، ص ١٠٥١ . البخارى ، ج ٦ ، ص ٧-٦ . التورى ، ج ١٧ ، ص ٣٦٥ . ابن كثير ، ج ٥ ، ص ٢٥ .

^(٧) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٧ ، ص ٢٠٦ . ابن خلدون ، ج ٢ ، ص ٥٧ .

التجار الأنباط كي يذيعوا بين المسلمين الأخبار حول حجم جيوش الروم الكبيرة ، وحول مدى قوة هرقل وعدته^(١).

وعليه فقد شكل التجار نواة البريد الأولى في كافة الأنحاء ، سواء من خلال حملهم ونقلهم الرسائل الشفوية أو الكتابية أو الطرود ، وذلك مقابل أجر معين فيأغلب الأحيان . ولم يتم الاستغناء عن خدمات التجار البريدية حتى بعد تنظيم ديوان البريد ، خاصة في نقل الرسائل بين الجماعات المتحاربة ، وهذا يؤكّد الحياد السياسي للتجار ومسالمتهم ، مما يتّيح لهم إمكانية الوصول إلى ما لا يصل إليه رسل وبريد الدولة .

ويذكر أن التجار قد استغلوا بريد المسلمين لنقل البضائع من خلله وذلك دون علم الدولة ، إذ يروى أن أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب بعثت إلى ملكة الروم بطیب ودسته إلى البريد ، فأوصله لها ، فأهدت لها ملكة الروم عقداً فاخراً ، لكن عثمان بن عفان استكر استخدام البريد ، وجمع الناس وسألهم في ذلك ، ثم أمر برد العقد إلى بيت المال ، ورد على أم كلثوم قدر نفقتها لقوله : "الرسول رسول المسلمين والبريد بريدهم"^(٢).

وقد استمر استخدام البريد لحمل البضائع ، لكن عمر بن عبد العزيز (٩٩-١٤٠هـ) نهى عن ذلك ، واشترط أن لا يُحمل على البريد إلا حاجة المسلمين ، وكتب مرة إلى أحد عماله ليشتري له عسلاً ، فحمله له على البريد ، فأمر ببيعه وجعل ثمنه في بيت المال^(٣).

٣ - عمل التجار على توطيد علاقتهم بأقوامهم ومساعدتهم بالمتاع والمال ، ومن هؤلاء : أبو بكر الصديق^(٤) ، وحكيم بن حزام^(٥) ، وعثمان بن عفان^(٦) ، وسعيد بن العاص^(٧) ، وعبد الرحمن بن عوف^(٨) ، وطلحة بن عبد الله التميمي^(٩) ، الذي وصل مرة أحدهم بثلاثمائة

^(١) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٣٤ ، مذنب ، ج ١ ، ص ١١٠ . الديار البكري ، ج ٢ ، ص ١٢٢ .

^(٢) الطبری ، ج ٤ ، ص ٢٦٠ .

^(٣) الأصبهانی ، ج ٥ ، ص ٤٩٣-٤٩٤ .

^(٤) ابن اسحق ، ص ١٤٠ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٠ ، ص ٣٦ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٢ ، ص ٣٩ . ابن كثير ، ج ٣ ، ص ٢٩ .

^(٥) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٥ ، ص ١٠٢-١٠٣ ، مذنب ، ج ٤ ، ص ٤١٧ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٥ ، ص ٢٧٢ . المزني ، ج ٧ ، ص ١٧٥ ، ص ١٧٦-١٧٧ .

^(٦) البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٢٦١ . ابن أبي الحبيب ، ج ١ ، ص ٩٩ ، ج ٣ ، ص ٣٤-٣٥ .

^(٧) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢١ ، ص ١١٢ ، مذنب ، ج ٦ ، ص ١٤٤ .

^(٨) ابن سعد ، ج ٢ ، ص ١٣٢-١٣٣ ، ج ٨ ، ص ٢١١ . الترمذی ، ج ٥ ، ص ٣١٢ . البارکی ، ج ٤ ، ص ١١٤ . ابن الجوزی ، المنظم ، ج ٥ ، ص ٣٤ .

^(٩) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ٢٢١ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٣٥ ، ص ١٠٢ ، مذنب ، ج ٧ ، ص ٨٥ . الذہبی ، سیر ، ج ١ ، ص ٢٣ . الصنیدی ، ج ١٦ ، ص ٤٧٧ .

ألف^(١)، وزوج إماء بني نتم ، وسند ديونهم^(٢). و فعل الحسن بن عمارة الشيء نفسه ، وسند مرة عن أحدهم سبعمائة ألف درهم^(٣). وقام خالد القسري هو الآخر بتسديد ديون قومه^(٤). وكانت هناك أشكالاً أخرى لتقارب التجار من الناس ، كإقامة الولائم ، كما فعل عبيد الله بن العباس^(٥)، وسعيد بن العاص^(٦)، وعبد الله بن جعفر^(٧). وراغي أبو حنيفة النعمان بن ثابت أصدقاءه عند البيع^(٨)، وقسم التاجر المولى الحسن بن الحر زكاة أمواله بين أهله^(٩). وهناك من التجار الخلفاء أو الولاة من منح سوقاً بأكمله إلى أقاربه ، مثل : عثمان بن عفان الذي أقطع سوق المدينة للحارث بن الحكم فجعل يتحكم به^(١٠)، وعبد الله بن عامر بن كريز الذي وهب سوق البصرة إلى أهله فلا خراج عليهم فيه^(١١). وشكلت هذه التسهيلات المنوحة لذوي وأقرباء التجار حماية لهم . ومحاولة منهم لكسب ود قبائلهم وضمان ولائهم . شاع في مجتمع التجار مصاہرتهم لبعضهم البعض ، واعتبر زواج الرسول (ص) من خديجة بنت خويلد أشهر زواج في المجتمع التجاري في صدر الإسلام^(١٢). وقد أراحه هذا الزواج من عناء الخروج بالتجارة بنفسه^(١٣)، وأدى ارتباطه بهذه التجاره لعزوفه عن الزواج بأمرأة أخرى في حياتها ، مع أن ذلك أمر غير مألوف للأغنياء العرب^(١٤).

^(١) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٥ ، ص ٩٩ . الديار الباركي ، ج ٢ ، ص ٢٧٩ .

^(٢) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ٢٢١ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٥ ، ص ١٠٢ ، تذكرة ، ج ٧ ، ص ٨٥ . النهي ، سير ، ج ١ ، ص ٣٣ . الصندي ، ج ١٦ ، ص ٤٧٧ .

^(٣) الخطيب البغدادي ، ج ٧ ، ص ٣٤٦ . المزي ، ج ٦ ، ص ٢٧٤ .

^(٤) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٥ ، ص ٤ ، تذكرة ، ص ٤٠٤ .

^(٥) البلاذري ، أنساب ، ج ٣ ، ص ٥٦ (كان له مجررة تعرف باسمه ، وكان ينحر ويطعم الناس) .

^(٦) الأصفهاني ، ج ١٧ ، ص ١٥٥ . ابن عساكر ، تذكرة ، ج ٦ ، ص ١٤٤ .

^(٧) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٧ ، ص ٢٧٩ . ابن كثير ، ج ٩ ، ص ٣٣ .

^(٨) الخطيب البغدادي ، ج ١٣ ، ص ٣٦٢ .

^(٩) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٢ ، ص ٥٧ .

^(١٠) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٥٣٧ . ابن عبد ربه ، ج ٤ ، ص ٢٨٣ . أبو هلال ، ص ١٣١ . الديار الباركي ، ج ٢ ، ص ٢٦٨ . حول المزيد من أطعيبات عثمان بن عفان ، أنظر : عدنان ملحم ، ص ٩٧ ، ص ١٠٥ .

^(١١) ابن حبيب ، المسنن ، ص ١٥٠ .

^(١٢) ابن اسحق ، ص ٨١ . ابن هشام ، ق ١ ، ص ١٨٧-١٨٨ . ابن سعد ، ج ١ ، ص ١٣١ ، ح ٨ ، ص ٦ . البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٩٧-٩٨ . المسعودي ، تبيه ، ص ١٩٧ ، مروج ، ج ١ ، ص ٥٦٨ . الطبرى ، ج ٢ ، ص ٢٨١ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٣ ، ص ١٥ ، تذكرة ، ج ١ ، ص ٢٧٤ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ٢ ، ص ٧١-٧٣ . ابن الأثير ، أسد ، ج ١ ، ص ١٦ ، ح ٥ ، ص ٤٣٥ . التويري ، ج ١٦ ، ص ٩٧ . الصندي ، ج ١ ، ص ٥٨ .

^(١٣) نبيلة حسن محمد ، ص ٦٧ .

^(١٤) ول دبورات ، ج ١٣ ، ص ٢٢ .

وتشير المصادر إلى الكثير من علاقات المعاشرة بين التجار ، منها : زواج أبو سفيان بن حرب من التاجرة المشهورة آنذاك هند بنت عتبة^(١)، وزواج أسماء بنت أبي بكر من الزبير بن العوام^(٢). وزواج أختها أم كلثوم من طلحة بن عبد الله^(٣). وكذلك زواج عائشة بنت طلحة بن عبد الله بعد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر ، ثم بمصعب بن الزبير^(٤). وزواج آمنة بنت أبي سفيان بحويطب بن عبد العزى ، ثم زواجهما بصفوان بن أمية من بعده^(٥). وهناك ثلات بنايات أخرىات لأبي سفيان تزوجهن المغيرة بن شعبة ، والذي تزوج أيضاً ابنة سعد بن أبي وقاص^(٦). وتزوجت أم عمرو بنت عثمان بن عفان سعيد بن العاص ابن أبي أحىحة^(٧). كما تزوجت ابنة لأبي هريرة (ت ٥٨ هـ) سعيد بن المسيب (ت ٩٤ هـ)^(٨). وبرزت علاقات المعاشرة بين رجال الدولة وبين مجتمع التجار ، فقد كان معظم أصحاب الرسول (ص) تجاراً ، فقد تزوج حبيبة بنت أبي سفيان بن حرب^(٩) ، وكانت ابنته زينب متزوجة من أبي العاص بن الربيع بن عبد العزى ، أكبر تاجر قريش^(١٠) ، وقد تزوج عثمان بن عفان ابنتي الرسول (ص) رقية وأم كلثوم^(١١) ، وزوج الرسول (ص) عمر بن الخطاب حفيته أم كلثوم بنت فاطمة^(١٢).

وقد صاهر أبو بكر الصديق قيس بن سعد بن عبادة الأنصاري (ت ٦٠ هـ) وزوجه أخته قريبة بنت أبي قحافة^(١٣) ، كما زوج أخته الأخرى للأشعث بن قيس الكندي (ت ٤٠ هـ)^(١٤). وطلب الرسول (ص) من عبد الرحمن بن عوف أن يتزوج تماضر بنت

^(١) الطبرى ، ج ١ ، ص ٢٢١ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٣ ، ص ٣٣ .

^(٢) ابن حبيب ، الخبر ، ص ٥٤ ، ص ١٠٠ . التورى ، ج ١٩ ، ص ١٤٢-١٤٣ .

^(٣) ابن حبيب ، الخبر ، ص ٥٤ ، ص ١٠٠ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٥ ، ص ٩٩ . التورى ، ج ١٩ ، ص ١٤٣ .

^(٤) الصدفى ، ج ١٦ ، ص ٦٠٠ .

^(٥) البلاذرى ، أنساب ، ج ١ ، ق ٤ ، ص ٦ .

^(٦) المصدر السابق ، ج ١١ ، ص ٣٤٥ .

^(٧) أبو هلال ، ص ١٣٠ .

^(٨) ابن قتيبة ، المعارف ، ص ٤٣٧ .

^(٩) ابن هشام ، ق ٢ ، ص ٦٢٥ . ابن سعد ، ج ٨ ، ص ٩٩ . البلاذرى ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٦ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٢ ،

ص ١٤٥ . الصدفى ، ج ١٦ ، ص ٢٨٤ .

^(١٠) مالك ، المدونة ، ج ٢ ، ص ٣٠٠ . ابن هشام ، ق ١ ، ص ٦٥٢ . ابن سعد ، ج ٢ ، ص ٨٧ ، ج ٨ ، ص ٣٣ . أبو داود ، ج ٣ ،

ص ١٤١-١٤١ . البلاذرى ، أنساب ، ج ١ ، ص ٣٩٧ . الطبرى ، ج ٢ ، ص ٤٦٧ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٢ ، ص ٩٤ .

^(١١) التورى ، ج ٣ ، ص ٢٣٩ ، ج ١٧ ، ص ٥٨ . النهى ، سمر ، ج ١ ، ص ٣٣١ . ابن كثير ، ج ٣ ، ص ٣٣٢-٣١٠ .

^(١٢) ابن عبد ربه ، ج ٤ ، ص ٤٨٥ .

^(١٣) ابن عساكر ، نجدب ، ج ٢ ، ص ٤١١ . ابن الجوزي ، المتنظم ، ج ٤ ، ص ٢٣٧ .

^(١٤) ابن الجوزي ، المتنظم ، ج ٥ ، ص ٣١٨ . المري ، ج ٢٤ ، ص ٤٣ . ابن كثير ، ج ٨ ، ص ١٠٠ .

^(١٥) ابن عساكر ، نجدب ، ج ٣ ، ص ٧٥ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ١ ، ص ٥١ .

الأصبغ بن عمرو رئيس دومة الجندل ، فكان أول قرشي يتزوج كلبية^(١) . وزوج عبد الله بن جعفر ابنته أم كلثوم للحجاج بن يوسف التقفي (ت ٨١ هـ)^(٢) .

حرص التجار على إقامة علاقات جيدة مع العامة ، خاصة الفقراء منهم ، فقد كان العباس بن عبد المطلب يبذل ماله في النوائب^(٣) . وكانت تبرعات وصدقات حكيم بن حزام تصل إلى أكثر من مائة ألف درهم^(٤) . ومن التجار من كان يشتري الأكسية ويوزعها على الأرامل ، مثل : أبو بكر الصديق^(٥) ، وعبد الرحمن بن عوف^(٦) . وكانت تبرعات عبد الله بن عمر تصل في المجلس الواحد إلى ثلاثين ألفاً^(٧) . وتشير المصادر إلى كثير من الأمثلة حول تبرعات طلحة بن عبد الله التميمي وقسمته أمواله بين المهاجرين والأنصار ، حيث يذكر أنه قسم مرة سبعمائة ألف درهم أنته من حضرموت^(٨) ، وقسم كذلك في مرة أخرى أربعمائة ألف درهم^(٩) ، كما تصدق بخمسائه ألف أنته من العراق^(١٠) ، وبسبعين ألف أخرى ثمن أرض له باعها لعثمان بن عفان^(١١) ، وبخمسة عشر ألفاً ثمن ضبيعة أخرى له^(١٢) . وفي إحدى المرات حبسه قسمته لمائة ألف أعدّها للتصدق بها عن الذهاب إلى المسجد^(١٣) .

^(١) البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٣٧٨ . وكيع ، ج ١ ، ص ١١٧ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٤-٥ . التوسيري ، ج ١٧ ، ص ٢٠٩ ، ج ١٩ ، ص ٤٥٠ . التقى الهندي ، ج ١٠ ، ص ٥٩٣ .

^(٢) ابن عبد ربه ، ج ٢ ، ص ٧٢-٧١ .

^(٣) ابن عساكر ، مذيب ، ج ٧ ، ص ٢٣٢ .

^(٤) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٥ ، ص ١٢٠ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٢ ، ص ٤١ . ابن كثير ، ج ٨ ، ص ٦٩ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ١ ، ص ٣٤٩ .

^(٥) ابن الأثير ، الكامل ، ج ٢ ، ص ٢٩٠ . التقى الهندي ، ج ٥ ، ص ٦١٤-٦١٥ .

^(٦) من أمثلة تبرعاته وتصدقه على قوله أنه :

— تصدق مرة سبعمائة راحلة جاءته من الشام . أظر : ابن سعد ، ج ٣ ، ص ١٣٢ . الأصبهان ، ج ١ ، ص ٩٨ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٣٥٢ .

ابن الأثير ، أسد ، ج ٢ ، ص ٣١٥-٣١٦ . الباعي ، ج ١ ، ص ٨٦ . ابن كثير ، ج ٨ ، ص ١٦٤ .

— وتصدق أيضاً مائة راحلة محملة بالبضائع جاءته من مصر . أظر : السرجسي ، ج ٣٠ ، ص ٢٥٤ . الأصبهان ، ج ١ ، ص ٩٨ .

— وتصدق باربعين ألف دينار . أظر : ابن سعد ، ج ٣ ، ص ١٢٢-١٢٣ . الأصبهان ، ج ١ ، ص ٩٩-٩٨ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٣٥٣ . المنظيم ، ج ٥ ، ص ٣٤ .

الطري ، ج ١٧ ، ص ٤٢٧ . اللثني ، سفر ، ج ١ ، ص ٨١ . الباعي ، ج ١ ، ص ٨٦ . ابن حجر ، مذيب ، ج ٦ ، ص ٢٤٥ . الديار البكري ، ج ٢ ، ص ٥٦ . ابن العاد الحيلاني ، ج ١ ، ص ١٩٦ .

^(٧) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٣٩ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٥٧١-٥٧٠ . ابن كثير ، ج ٨ ، ص ١٣٧ ، ج ٩ ، ص ٥ .

^(٨) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٥ ، ص ٩٩ ، مذيب ، ج ٧ ، ص ٨٤ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٣٤٠ . اللثني ، سفر ، ج ١ ،

ص ٣٠-٣١ . الديار البكري ، ج ٢ ، ص ٢٧٩ .

^(٩) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ٢٢٠ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٥ ، ص ١٠٠ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٣٤٠ ، المنظيم ، ج ٥ ،

ص ١١٣ . الريدي ، ج ٥ ، ص ٧١ .

^(١٠) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٥ ، ص ١٠٢ ، مذيب ، ج ٧ ، ص ٨٥ .

^(١١) ابن سعد ، ح ٣ ، ص ٢٢١-٢٢٠ . الطبرى ، ج ٤ ، ص ٤٠٥ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٥ ، ص ١٠١ ، مذيب ، ج ٧ ، ص ٨٤ .

ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٣٤٠ .

^(١٢) المفرد ، ج ١ ، ص ١٤٩ .

^(١٣) ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٣٤٠ .

استمر تقرب التجار في العصر الأموي من العامة بشكل ملحوظ ، رغم أن معظم التجار كانوا من الموالى ، وقد كان عبد الله بن جعفر يطلب من معاوية بن أبي سفيان المال والصلات لتوزيعها بين العامة تالفاً لهم^(١) ، وكان التاجر حبيب بن محمد أبو محمد العجمي يكسو الأرامل والفقراء وينتصد عنهم^(٢) ، والشيء نفسه كان يقوم به التاجر حسان بن سنان الذي كان يقول : « لولا المساكين لما اتجرت »^(٣) . وقد تصدق التاجر حسان بن الحر النخعي وشريكه عبده بن لبابه بأربعين ألف على أهل مكة^(٤) . وكان التاجر سورق بن المشمر الخطي في العراق يلقى الأخ فيعطيه خمسمائة أو أربعمائه أو ثلاثة وأربعين ألف درهم^(٥) . ومن التجار من كانت تصل تبرعاتهم إلى مئات الآلاف كالناجر محمد بن سوق الغنوبي الذي تبرع لأهل مكة بأكثر من مائة وعشرين ألف درهم^(٦) ، والتاجر عبد الله بن المبارك الذي كان ينتصف سنوياً على الفقراء بمائة ألف درهم وأكثر^(٧) .

ويذكر أن التجار قاموا كذلك بتسديد الديون عن العامة ، فقد قضى طلحة بن عبيد الله عن أحدهم ثلاثين ألف درهم^(٨) ، كما ستد الناجر الحسن بن عمارة عن أحد أصدقائه سبعمائة درهم^(٩) ، ويروى أن الناجر عبد الله بن المبارك كان يقضى عن الناس ديونهم^(١٠) . وتشير الروايات إلى أن العامة كانت تستقرض الأموال بضمان تجار معروفين ، فقد قام عبد الله ابن العباس بتسديد ديون صراف بلغت تسعمائة دينار وذلك بعد أن سأله هذا الصراف غرماء عن كفيل يرضوه ويقبلوه ليكلفه ، فأشاروا عليه بعبد الله^(١١) . وكان العامة في البصرة

^(١) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٨٨ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٧ ، ص ٢٦٤-٢٦٥ .

^(٢) الأصبهاني ، ج ٦ ، ص ١٥٠ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٢ ، ص ٥١٧ ، مذنب ، ج ٤ ، ص ٣٥ .

^(٣) الأصبهاني ، ج ٣ ، ص ١١٦ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ٣ ، ص ٣٤٠ .

^(٤) المزري ، ج ١٨ ، ص ٥٤٤-٥٤٥ . النعوي ، سير ، ج ٥ ، ص ٢٢٩ .

^(٥) ابن سعد ، ج ٧ ، ص ٢١٥-٢١٦ . الأصبهاني ، ج ٢ ، ص ٢٣٦ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ٣ ، ص ٢١٥ .

^(٦) ابن الجوزي ، صفة ، ج ٣ ، ص ١١٦ . المزري ، ج ٢٤ ، ص ٣٣٥ . ابن حجر ، مذنب ، ج ٩ ، ص ٢١٠ .

^(٧) ابن حجر ، مذنب ، ج ٥ ، ص ٣٨٥ . ابن العمار الخنلي ، ج ٢ ، ص ٣٦١ .

^(٨) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ٢٢١ . ابن عساكر ، مذنب ، ج ٧ ، ص ٨٥ .

^(٩) الخطيب البغدادي ، ج ٧ ، ص ٣٤٦ . المزري ، ج ٦ ، ص ٢٧٤ .

^(١٠) الخطيب البغدادي ، ج ١٠ ، ص ١٥٩ .

^(١١) ابن حبيب ، المتنق ، ص ١٤٦ .

يستقرضون بضمانت الناجر حبيب بن محمد أبو محمد العجمي^(١)، ومنهم من كان يوكله بشراء العقارات له ، حيث دفع إليه أحدهم مرة عشرة آلاف درهم ل Yoshiyari له بها داراً بالبصرة^(٢). ووصلت ثقة العامة بالتجار إلى درجة أنهم كانوا يودعون أموالهم عندهم لحفظها لهم ، لكن الملاحظ أن الزبير بن العوام مثلاً ، كان يقوم بتحويل هذه الودائع والأموال لقروض ، حيث يقول لهم : «لَكُنْه سَلْف ، فَإِنِّي أَخْشَى عَلَيْهِ الضَّيْعَة»^(٣)، وذلك ليتيح لنفسه التجارة بهذه الأموال لحسابه عندما تكون قروضاً . وقد وجد عند أبي حنيفة بعد وفاته ودائع للعامة بقيمة خمسين ألفاً^(٤).

استغل التجار أموال الناس لإنماء تجارتهم مما عاد عليهم بنفع مادي كبير ، لا سيما أن العلماء أقرروا أن لا زكاة على الدين لحين سداده^(٥). وهذا أمر يفسر تحويل التجار الودائع إلى ديون على أنفسهم واستغلالها بالتجارة من جهة ، والتهرب من دفع الزكاة من جهة أخرى.

من ناحية ثانية ، فقد لوحظ أن بعض التجار قاموا بدور الوسطاء بين العامة والدولة ، فقد طلب الناس مرة من عبد الرحمن بن عوف أن يكلم لهم عمر بن الخطاب بأن يلين لهم فإنه أخافهم ، ففعل^(٦). وعندما كثرت عطايا الخليفة عثمان بن عفان لأقاربه ، فإنه توجه عدد من الناس والصحابة إلى عبد الرحمن بن عوف وشكوا إليه أمر عثمان^(٧). واعتماداً على ما سبق يمكن القول أن التجار عملوا على مساعدة أهل الحاجة في المجتمع اقتصادياً ، مما ترك لهم سمعة طيبة وأثراً حسناً لدى القراء ، أي أن التجار تضامنوا اجتماعياً واقتصادياً مع طبقات المجتمع الدنيا الأقل منهم منزلة من الناحية الاجتماعية .

كانت علاقة التجار مع الفقهاء مشابهة لعلاقتهم مع العامة ، فيذكر أن أحد القراء القراء التجأ مرة إلى سعيد بن العاص ، فوصله بمالي جزيل^(٨). ويروى أن عبد الله بن جعفر اشتري جارية لفقيه في الحجاز وأهداها له . بعد أن رآها هذا الفقيه ولم يملك ثمنها^(٩).

^(١) الأصبهاني ، ج ٦ ، ص ١٥٠ . ابن عساكر ، مذنب ، ج ٤ ، ص ٣٤ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ٢ ، ص ٣١٦ .

^(٢) الأصبهاني ، ج ٦ ، ص ١٥٢-١٥٣ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٢ ، ص ٥٤ .

^(٣) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ١٠٩ . ابن عبد ربه ، ج ٤ ، ص ٣٢٤ . الأصبهاني ، ج ١ ، ص ٩١ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٨ ، ص ٤٢٨ . مذنب ، ج ٥ ، ص ٣٧٠ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٣٤٨ . التوربي ، ج ٢٠ ، ص ٩٨-٩٧ . المزري ، ج ٩ ، ص ٣٢٢ . الدبار البكري ، ج ١ ، ص ١٧٢ .

^(٤) الخطيب البغدادي ، ج ١٣ ، ص ٣٥٩ . الصفدي ، ج ١٣ ، ص ١٤٧ .

^(٥) أبو عبيد ، ص ٥٣٥ . مالك ، المدونة ، ج ١ ، ص ٢٥٤ ، ص ٢٥٩ ، ص ٢٦٨ ، ص ٢٩٠ .

^(٦) الطبرى ، ج ٤ ، ص ٢٠٧ . المنقى المنشدى ، ج ١٢ ، ص ٦٤٩ .

^(٧) ابن أئم ، ج ٢ ، ص ١٥١ .

^(٨) ابن الجوزي ، المستظم ، ج ٥ ، ص ٢٩٧ . ابن كثير ، ج ٨ ، ص ٨٥ .

^(٩) ابن عبد ربه ، ج ١ ، ص ٢٩٧ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٧ ، ص ٢٨٦ . مذنب ، ج ٧ ، ص ٤٤١ .

واشتري أبو حنيفة النعمان الأمتعة ليصرف من ثمنها على الفقهاء والشيوخ^(١). وكان التجار يتدخلون لحل النزاعات التي ربما تحصل بين العلماء ، فيذكر عن التاجر الكوفي الحسن بن الحر أنه دعى مجموعة من القراء إلى بيته ، وحل خلافاً وقع بينهم^(٢).

وظهر في دولة الخلافة تجار فقهاء رروا كثيراً من الأحاديث ، وخاصة تلك المتعلقة بالبيع والشراء ، ومن أشهرهم : عبد الله بن العباس^(٣) ، وعبد الله بن عمر^(٤) ، وحكيم بن حزام ، الذين رروا أحاديث الزكاة والمكوس والبيع والصرف^(٥) . واشتهر كل من الصحابي البراء بن عازب (ت ٧١ هـ)^(٦) ، والصحابي زيد بن الأرقم^(٧) ، ومحمد بن سيرين برواية أحاديث الصرف والإفتاء بها^(٨) . وكان الصحابي صخر الغامدي يبكر في تجارتة وينفرد برواية حديث عن الرسول (ص) حول ذلك^(٩) . ويرجع إلى قيس بن أبي غرزة الكلاني^(١٠) وسمرة بن جندب الفزارى ورباح بن عبيده رواية الأحاديث المتعلقة بزكاة التجارة^(١١) . وكان معمر ابن عبد الله بن نافع^(١٢) ، وسعيد بن المسيب (ت ٩٤ هـ) – أفقه أهل الحجاز – يحتكران ويرويان الأحاديث حول المواد المسموح باحتكارها^(١٣) .

^(١) الخطيب البغدادي ، ج ١٢ ، ص ٣٦١ .

^(٢) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٣ ، ص ٥٦ ، مذنب ، ج ٤ ، ص ١٦٢ .

^(٣) ابن حجر ، مذنب ، ج ٧ ، ص ٢٠ .

^(٤) انظر هذه الأحاديث في : أبو عبيدة ، ص ٥٢١ ، ص ٦٢٣ ، ص ٦٨١ . الدارمي ، ج ٢ ، ص ٢٥٩ . البخاري ، ج ٣ ، ص ٨٧ . أبو داود ، ج ٢ ، ص ٢٩٧ ، ج ٣ ، ص ٦٥١ ، ص ٧٦٥ . ابن قتيبة ، عيون ، ج ٣ ، ص ٢٥٢ . الترمذى ، ج ٢ ، ص ٣٥٦ . السرجى ، ج ١٤ ، ص ٣ . المزي ، ج ١٩ ، ص ١٩٩-٢٠٠ . ابن قيم الجوزية ، ج ١ ، ص ١٥٠ .

^(٥) أبو داود ، ج ٣ ، ص ٧٦٩ . الترمذى ، ج ٢ ، ص ٣٥١ . وكيع ، ج ١ ، ص ٣١٨ . المتنى المندى ، ج ٢ ، ص ٣٥١ ، ج ٤ ، ص ٣٥٣ ، ج ٤ ، ص ١٤٣ ، ص ١٥٧ .

^(٦) البخاري ، ج ٣ ، ص ٧٣ ، ج ٥ ، ص ٨٩ . المزي ، ج ١٤ ، ص ٧٨ .

^(٧) البخاري ، ج ٣ ، ص ٧٣ ، ج ٥ ، ص ٨٩ . المزي ، ج ١٤ ، ص ٧٨ . المتنى المندى ، ج ٤ ، ص ١٩١ .

^(٨) الأصبهانى ، ج ٩ ، ص ٥٣ .

^(٩) الدارمي ، ج ٢ ، ص ٢١٤ . أبو داود ، ج ٣ ، ص ٨٠ . الترمذى ، ج ٢ ، ص ٣٤٣ . الخطيب البغدادي ، ج ٥ ، ص ٢٤٠ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٢ ، ص ١٨١ .

^(١٠) أبو داود ، ج ٣ ، ص ٦٢١ . الترمذى ، ج ٢ ، ص ٣٤١ . الأصبهانى ، ج ٧ ، ص ١٢٦ . الخطيب البغدادي ، ج ٥ ، ص ٧٥ ، ص ٢٠٤ ، ج ٧ ، ص ٢٨٧ . السرجى ، ج ١٥ ، ص ١١٥ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٤ ، ص ٢٢٣ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٣ ، ص ٢٥٧ . المتنى المندى ، ج ٤ ، ص ٤٧ .

^(١١) أبو عبيدة ، ص ٦٨١ .

^(١٢) ابن سعد ، ج ٤ ، ص ١٣٩ . أبو داود ، ج ٣ ، ص ٧٢٨-٧٢٩ . الترمذى ، ج ٢ ، ص ٣٦٩ .

^(١٣) ابن سعد ، ج ٤ ، ص ١٣٩ . الدارمي ، ج ٢ ، ص ٢٤٩ . الحاجظ ، رسائل أدبية ، ص ٢٤٢ . أبو داود ، ج ٣ ، ص ٧٢٨ . ابن قتيبة ، المعرف ، ص ٤٣٧ . الترمذى ، ج ٢ ، ص ٣٦٩ . ابن كثير ، ج ٩ ، ص ١٠٠ . ابن حجر ، قذيب ، ج ٤ ، ص ٨٦ .

واشتغل بالتجارة أشخاص عدوا من رواة الأحاديث ونفائهم ، مثل : أبو هريرة (ت 58هـ)^(١) ، وحنفية بن اليمان (ت 36هـ)^(٢) ، وعمرو بن حرث بن عمر (ت 85هـ)^(٣) ، والقاسم بن مخيرة الهمذاني (ت 100هـ)^(٤) ، وميمون بن شبيب الرباعي^(٥) ، وحسان بن سنان البصري^(٦) ، والحسن بن عمارة^(٧) ، وحمزة بن حبيب بن عمارة^(٨) ، وذكوان بن عبد الله الزيات^(٩) ، وأبو حنيفة النعمان بن ثابت^(١٠) ، وإبراهيم بن أدهم بن منصور البلخي^(١١) ، وحمدابن سلمة بن دينار^(١٢) ، وعاصم بن سليمان الأحول^(١٣) ، وسفيان بن سعيد الثوري^(١٤) ، وعبد الله بن المبارك^(١٥) . ويونس بن عبيد بن دينار (ت 134هـ)^(١٦) .

وقد كان هؤلاء التجار العلماء أقرب إلى الواقع بأفكارهم وفتاويهم من العلماء غير التجار ، وهذا يتضح من قول إيلاس بن معاوية : "الناجر الفقيه أفقه من الفقيه الذي ليس بناجر" ^(١٧) . لكن كان هناك خلاف ما بين التجار العلماء وبين العلماء غير التجار حول العمل بالتجارة والنظرية إلى المال . فقد كان التجار العلماء يرون الأحاديث التي تشجع الكسب ، ومن هذه الأحاديث : "الأسواق موائد الله في الأرض فمن أتتها أصاب منها" ^(١٨) ، وحديث : "ما أكل أحد طعاماً فط خير من أن يأكل من عمل يده" ^(١٩) ، وحديث : "من قتل دون ماله فهو

^(١) ابن العماد المحتلي ، ج ١ ، ص ٢٦١ . روی عنه أكثر من خمسة آلاف حديث .

^(٢) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٢ ، ص ٢٨٦ ، تذيب ، ج ٤ ، ص ١٠٥ .

⁽³⁾ ابن الأثير، أسد، ج ٤، ص ٩٧-٩٨.

⁽⁴⁾ ابن الجوزي، المستحب، ج ٢، ص ٥٢ . النهي، تذكرة، ج ١، ص ١١٢ ، سير، ج ٥، ص ٢٠٢ .

(٤) ابن حجر، مذب، ج ١، ص ٣٨٩.

⁽³⁾ ابن الخطبى، صفة، ٢، ص: ٤٤.

⁽³⁾ ملخص دریافت از آنچه در این بحث تاکتیکی مذکور شده است، از جمله اینکه این تاکتیکی برای ایجاد ایجاد انتقام از این اتفاقات می‌باشد.

المزي ، ج ٨ ، ص ١٠٥ .

الزبيدي، ج ١، ص ٤٧٥.

^{١٠} الخطيب البغدادي ، ج ١٢ ، ص ٣٦١ . ابن الجوزي ، المشتم ، ج ٨ ، ص ١٢٩ .

٣٤٤ ، ج ٨ ، الأصفهاني

^(١٢) الزركلي ، ج ٢ ، ص ٢٧٢ .

^(١) ابن سعد ، ج ٧ : ٢٥٦ . ابن حجر ، تذيب ، ج ٥ ، ص ٤٣ .

^(٤) المزي، ج ١١، ص ١٦٩ . النمسي، سير، ج ٧، ص ٢٣٠ ، ص ٢٣٦ .

^(١٠) المزي ، ج ٦ ، ص ١٨ . ابن الصاد الحنفي ، ج ٢ ، ص ٣٦١ . ابن حجر ، المذيب ، ج ٥ ، ص ٣٨٥ .

^{١)} الجاحظ ، رسائل أد

ج ١١ ، ص ٤٤٢

^(١٧) وكيم، ج١، ص ٣٥٠. المزي، ج ٢

^(١٨) ابن فضیل ، عینون ، ۱ - ، ص ۲۵۰ .

شهيد" ، الذي رواه كبار التجار كعبد الله بن الزبير ، وعبد الله بن عامر بن كريز^(١) ، وطلحة ابن عبد الله^(٢) ، وسعيد بن زيد بن عمرو^(٣) . وقال سفيان الثوري (ت 161 هـ) ، الذي لقب أمير المؤمنين في الحديث : "إن المال ترس المؤمن"^(٤) ، واعتقد أن الكسب أفضل من صلاة الجماعة مع الفقر^(٥) .

وأختلف الأمر لدى العلماء غير التجار ، إذ قال أحدهم : "السوق مكثرة للمال مذهبة للدين"^(٦) . وذهب كثير منهم إلى احتقار أمر التجارة والدعوة للزهد من خلال روایة الأحاديث الكثيرة التي نسبت إلى الرسول (ص) ، ومنها : "إن الشياطين تغدو براياتها إلى الأسواق فيدخلون مع أول داًخِل ويخرجون مع آخر خارج"^(٧) ، وحديث : "من غدا إلى الصلاة الصبح أعطي ربع الإيمان ، ومن غدا إلى السوق أعطي رابية إيليس"^(٨) ، وحديث : "بعثت مرغمة ومرحمة ولم أبعث تاجرا ولا زراعا وإن شر هذه الأمة التجار والزراعون إلا من شح دينه"^(٩) ، وحديث : "لا يدخل الجنة إلا من قال بالمال هكذا وهكذا يمنة ويسرة"^(١٠) .

وتدخل بعض هؤلاء العلماء بأمور التجار ، فيروى عن مشادة حديث ما بين معاوية ابن أبي سفيان ، والي الشام لعمر بن الخطاب ، وما بين عبادة بن الصامت الذي عاب على معاوية بيع إماء فضة بأكثر من الوزن ، فروى أحاديثاً عن الصرف تدعم موقفه ، فأرسل إليه معاوية وشكك بأحاديثه ، وقال له: "ما بال أقوام يحدثون عن الرسول عليه السلام أحاديث ، قد صحناه ورأيناها فما سمعنا منه"^(١١) ، وهناك حادثة مماثلة حدثت ما بين معاوية وأبي الدرداء^(١٢) .

وقد وجدت محاولات من قبل بعض العلماء لاستقطاب التجار لدعوتهم ، فقد كان أبو

^(١) ابن عساكر ، تاريخ ، ص ٢٩ ، ص ٢٤٨ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٣ ، ص ٦١ .

^(٢) ابن عساكر ، تحذيب ، ج ٧ ، ص ٧٢ .

^(٣) مالك ، المدونة ، ج ٢ ، ص ٤ .

^(٤) الأصبهاني ، ج ٦ ، ص ٣٨١ . المزي ، ج ١١ ، ص ١٦٨ .

^(٥) الأصبهاني ، ج ٧ ، ص ١٦-١٧ . (قال شعب بن حرب لسفيان : ما تقول في رجل فصار إذا كسب درهماً كان فيه ما يقوته وبقوته عياله ولم يدرك الصلاة في جماعة . وإذا كسب أربعة دراينق أدرك الصلاة في جماعة ولم يكن فيه ما يقوته وبقوته عياله .

أيها أفضلي . قال : يكسب الدرهم ويصلّي وحده) .

^(٦) الأصبهاني ، ج ٢ ، ص ٣٨٥ .

^(٧) المتنى المندى ، ج ٤ ، ص ٢٠ .

^(٨) المزي ، ج ١٩ ، ص ٢٧٨ .

^(٩) ابن قتيبة ، عيون ، ج ١ ، ص ٢٤٩ . الماوردي ، ص ٤٤ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٤ ، ص ٣٠٢ .

^(١٠) الأصبهاني ، ج ١ ، ص ١٥٣ .

^(١١) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٦ ، ص ١٩٨-١٩٩ . الأصبهاني ، ج ٢ ، ص ٢٩٧-٢٩٨ . ابن قدامة ، ص ١٩٠ .

^(١٢) مالك ، الموطأ ، ص ٢٩٠ .

ذر الغفاري يروي للتجار في أسواق الشام أحاديثا تخوفهم من كنز المال ومن الحساب في الآخرة وتنقد سياسة معاوية بن أبي سفيان المالية ، فأرسل معاوية للخليفة عثمان بن عفان ليسندهم^(١). وعاب مرة أحد العلماء عمل سفيان بن عيينة في السوق بقوله : "ما كنت أحب أن ألقاك في هذا الموضوع" ، فرد عليه ابن عيينة :

خذ بعلمي وإن قصرت في عملي
ينفعك علمي ولا يضررك تقصيري^(٢)

وتأثر بعض التجار بأحاديث العلماء التي تنهى عن العمل بالتجارة ، فتركوها وتزهدوا ، ومن هؤلاء : أبو الدرداء الذي قال: "زاولت التجارة والعبادة فلم تجتمعا فاخترت العبادة وتركت التجارة"^(٣)، وشقيق بن إبراهيم البلخي الذي تزهد وتصدق بجميع ماله^(٤)، وأبو معن البصري^(٥)، وحبيب بن محمد أبو محمد العجمي^(٦).

لقد أنيط إلى سادة حلف الفضول حل ومقاضاة الخلافات التجارية قبل الإسلام^(٧)، ومع بداية الدعوة الإسلامية أصبح الرسول (ص) المرجع الأول لحل النزاعات التجارية المختلفة خاصة بعد هجرته إلى المدينة ، وتوارد المصادر أمثلة كثيرة حول قضايا مختلفة أحيلت إلى الرسول (ص) للحكم فيها من قبل المسلمين واليهود^(٨) والنصارى أيضا^(٩)، باعتبار أنها وقعت ضمن محيط الدولة الإسلامية ومع المسلمين .

بعد توسيع الدولة الإسلامية أحيلت معظم القضايا إلى القضاة المنتشرين في كافة الأقطار الإسلامية، ودار أغلبها حول الغش ، والإفلاس ، والمضاربة ، والمماطلة بالدفع^(١٠). وفي حالة رفض أي طرف حكم القاضي كان يتم رفع القضية والشكوى إلى الوالي^(١١)، أما

^(١) الطبرى ، ج ٤ ، ص ٢٨٤ . أبو هلال ، ص ١٣٢ . الديار البكرى ، ج ٢ ، ص ٢٦٩ .

ـ عدنان ملحم ، ص ١٢٧-١٢٨ .

^(٢) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٨ ، ص ١١٦ ، مذنب ، ج ٢ ، ص ٤١١-٤١٢ .

^(٣) يحيى بن معين ، ج ١ ، ص ٣٣٠ ، ج ٢ ، ص ١٥١ . الأصبهانى ، ج ١ ، ص ٢٠٩ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٥ ، ص ١٧ . الذهبي ، تذكرة ، ج ١ ، ص ٢٥ ، ستر ، ج ٢ ، ص ٣٣٨ . ابن حجر ، ج ٣ ، ص ٤٥ .

^(٤) ابن عساكر ، مذنب ، ج ٦ ، ص ٣٢٩-٣٣٠ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٨ ، ص ١٧٠ .

^(٥) المري ، ج ٣٤ ، ص ٣١٢ .

^(٦) ابن الجوزي ، صفة ، ج ٣ ، ص ٣١٥-٣١٦ .

^(٧) ابن حبيب ، المتنق ، ص ٢١٨ . البغوي ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ١٤ . المسعودي ، مروج ، م ١ ، ص ١٦٥ . أبو هلال ، ص ٣٧ ، ص ٤٩ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٢ ، ص ٣٠٩-٣٠٨ . التورى ، ج ٦ ، ص ٢٦٦ . ابن كثير ، ج ٢ ، ص ٢٩٢-٢٩١ .

^(٨) انظر أمثلة على هذه القضايا بالتفصيل في : ابن حجر ، الإصابة ، ج ٢٠ ، ص ٢٩٥ . المتفى الهندى ، ج ٥ ، ص ٨٤٢ .

^(٩) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١١ ، ص ٦٩-٧١ ، مذنب ، ج ٣ ، ص ٣٥٧-٣٥٨ . ابن الأثير ، ج ٣ ، ص ٣٩٠-٣٩١ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٢ ، ص ١٠٤ . الديار البكرى ، ج ٢ ، ص ١٤٦ .

^(١٠) انظر أمثلة متنوعة حول ذلك في : وكيع ، ج ١ ، ص ١٨٦ ، ص ٢٣١ ، ص ٣٤٣ ، ج ٢ ، ص ٨٢ ، ص ٢٠٠ ، ص ٣٤٣-٣٢١ ، ص ٣٤٣ ، ص ٣٥ . ابن عساكر ، مذنب ، ج ٦ ، ص ٣٠٨ . ياقوت ، معجم الأدباء ، ج ١٥ ، ص ١٣٦ .

^(١١) البلادى ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٢١٦ .

إذا حدث خلاف بين القاضي والوالي بشأن أمور البيع ، فكان الأمر يحال إلى الخليفة ، وهذا ما فعله عبادة بن الصامت ، قاضي فلسطين ، عندما توجه إلى الخليفة عمر بن الخطاب يشكو له بيع معاوية بن أبي سفيان ، والي الشام ، آنية فضة بأكثر من وزنها ، فما كان من عمر إلا أن أعاد عبادة إلى عمله ، وكتب إلى معاوية : "لا إمرة لك على عبادة"^(١). وتورد المصادر حادثة مشابهة حول خلاف حصل بين معاوية وأبي الدرداء ، قاضي دمشق ، حول البيع^(٢).

ورفعت بعض قضايا البيع والشراء إلى الخليفة مباشرة ، فكان ينظر فيها بنفسه ، كقضية بيع عبد أحيلت إلى عمر بن عبد العزيز^(٣)، قضية بيع سبي رفعها ذميون لهشام بن عبد الملك^(٤). وأحياناً كان الخليفة يدفعها إلى تاجر ليقضي بها حسب علمه^(٥)، كما فعل عمر ابن الخطاب عندما طلب من طلحة بن عبيد الله النظر في قضية تاجرين ماطلا دفع ثمن سبي للدولة^(٦). وهناك قضايا كان يرفعها العامة إلى العلماء للقيام بإعطاء رأيهم فيها ولمساعدتهم على حلها^(٧). وكانت الدولة تقوم بالتدخل في بعض القضايا التي تحال إليها ، مثل قضايا الإفلاس ، أو مساطلة المديونين في سداد الدين^(٨)، أو في حالة حصول القتل بين الأطراف^(٩).

وقد شكل التجار ملجاً لكثير من الناس لحل ما يعترضهم من مشاكل دون الرجوع إلى القضاة أو الدولة ، فيذكر أنه لما كسد على تاجر سكر بالمدينة تجارته ، دله الناس على التاجر عبد الله بن جعفر ، فقام هذا بشراء السكر ووهبه إلى الناس^(١٠). وحدث أن التجار أحد الصيارفة إلى عبد الله بن عباس ليكفله عند غرمائه ويضممه ، فقام بتسييد ديونه عنه^(١١).

واختصم رجلان في بيع جارية إلى عمرو بن حرث ، فقام بحل هذا الخصام بينهما^(١٢)، وشكراً على التجار الحسن بن عمارة مساطلة صديق للحسن بدفع مبلغ سبعمائه درهم ، فسددها الحسن عنه^(١٣).

^(١) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٦ ، ص ١٩٩-١٩٨ . الأصفهاني ، ج ٢ ، ص ٢٩٧-٢٩٨ . ابن قدامة ، ص ١٩٠ .

^(٢) مالك ، الموطأ ، ص ٢٩٠ .

^(٣) المصدر السابق ، المدونة ، ج ٤ ، ص ٣٤٩ .

^(٤) أبو عبيد ، ص ١٦٩ .

^(٥) ابن عساكر ، تذيب ، ج ٧ ، ص ٨٥ . الذهبي ، سر ، ج ١ ، ص ٣٣ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٢ ، ص ٤٤٠ .

^(٦) أبو داود ، ج ٣ ، ص ٧٧٩ .

^(٧) حول هذه الإجراءات أنظر: مالك، المدونة، ج ٥، ص ٣٣٢. ابن قدامة، ص ١٣٨. ابن كثير، ج ٥، ص ١٠٢. المنقى المندي، ج ٥، ص ١٩١.

^(٨) ياقوت ، البلدان ، ج ١٥ ، ص ١٣٦ .

^(٩) البلاذري ، فتوح ، ص ٤٤٠ .


^(١٠) الأصفهاني ، ج ١٢ ، ص ٢٢٣ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٧ ، ص ٢٨٣-٢٨٤ . تذيب ، ج ٧ ، ص ٣٤١ . ابن كثير ، ج ٩ ، ص ٣٣ .

^(١١) ابن حبيب ، الخبر ، ص ١٤٦ .

^(١٢) البلاذري ، أنساب ، ج ١٠ ، ص ٢١٨ .

^(١٣) الخطيب البغدادي ، ج ٧ ، ص ٣٤٦ . المزي ، ج ٧ ، ص ٢٧٤ .

الله
يَعْلَمُ



١- كان لظهور الإسلام في مجتمع تجاري أثر واضح في موقف الإسلام المشجع للتجارة ، ويظهر ذلك من تأكيد الأحاديث النبوية على أن تسعة أعشار الرزق في التجارة ، وعشرين فيما تبقى من الأعمال^(١). وأمر الرسول (ص) من شكا إليه الفقر العمل بالتجارة^(٢)، وروي عنه (ص) قوله : "لأن يحتطب أحدكم حزمه على ظهره خير من أن يسأل أحد فيعطيه أو يمنعه"^(٣). ودعا الخليفة عمر بن الخطاب ابنه عاصم للعمل بالتجارة عندما زوجه ، حيث قال له : "إني مُعينك بثمن مالي بالغابة فأجده فِيْه ، ثم ائْت رجلاً من تجار قومك فقم إلى جنبه ، فإذا اشتري شيئاً فاستشركه ثم استتفق وأنفق على أهلك"^(٤).

اعتبر العمل في التجارة من أفضل الوجوه التي يتم بها تنمية الأموال والإمكانات المالية للناس عامة وللتجار خاصة . فذكر عن فريش أنها كانت تربح للدينار ديناراً^(٥). وفيه إن عمر بن الخطاب أعطى أحد التجار مالاً عنده ليتم ليتاجر به بقيمة عشرة آلاف ، فعاد إليه بعد سنه بمائة ألف^(٦) ، ويروى أن ابنه عبد الله اشتري بضاعة من العراق بأربعين ألفاً ، فباعها في الحجاز بأربعين ألف^(٧).

وفي إحدى السنوات التي اشتري فيها تجار المدينة أيام عثمان بن عفان صكوك طعام الجار ، يذكر أن حكيم بن حزام (ت ٥٥٤هـ) ربح بها مائة ألف درهم^(٨). ولم تقتصر هذه الظواهر على الحجاز فقط ، ففي الكوفة مثلاً اشتري عمرو بن حرث (ت ٨٥هـ) سقطي جوهر من الغنائم التي غنمته من معركة نهاوند سنة ٢١١هـ . بقيمة ألفي ألف درهم وباعها بضعف الثمن ، أي بأربعة آلاف ألف ، وكانت سبباً في جعله أغنى أغنياء الكوفة^(٩).

شكل التجار الطبقة الغنية في المجتمع الإسلامي ، وهكذا لما تفرغ أبو بكر الصديق

^(١) يحيى بن معين ، ج ٤ ، ص ٤٩ . ابن فارس ، ج ٢ ، ص ١٣١ . الجوهري ، ج ٦ ، ص ٢٣٧٢ . المنقى الهندي ، ج ٤ ، ص ٣٠ .

^(٢) أبو داود ، ج ٢ ، ص ٢٩٣ . الترمذى ، ج ٢ ، ص ٣٤٥ .

^(٣) البخارى ، ج ٣ ، ص ٧٥ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٥ ، ص ١١٠ . المنقى الهندي ، ج ٦ ، ص ٤٩٧ .

^(٤) ابن سعد ، ج ٢ ، ص ٢٧٧ . أنظر : أبو عبيد ، ص ٢٩٦ ، ص ٢٩٧ .

^(٥) الواقدى ، المازرى ، ج ١ ، ص ٢٠ . ابن سعد ، ج ٢ ، ص ٣٧ . البلاذرى ، أنساب ، ج ١ ، ص ٣١٢ . الديار البكرى ، ج ١ ، ص ٤١٩ .

^(٦) أبو عبيد ، ص ٥٤٨ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٢ ، ص ٣٥ .

^(٧) أبو عبيد ، ص ٣٣١ . ابن الجوزى ، المنظم ، ج ٤ ، ص ٢١٤ .

^(٨) مالك ، الموطا ، ص ٢٦٩ . ابن عبد الحكم (عبد الرحمن) ، فتوح مصر ، ص ١٦٦ . المنقى الهندي ، ج ٤ ، ص ١٦٧ .

^(٩) مالك ، المدونة ، ج ١ ، ص ٢٩١ . أبو عبيد ، ص ٣٢٢ . البلاذرى ، أنساب ، ج ١٠ ، ص ٢١٧ ، فتوح ، ص ٤٢٧-٤٢٨ .

الدينورى ، ص ١٣٨ . الطبرى ، ج ٤ ، ص ١١٦-١١٧ . ابن الجوزى ، المنظم ، ج ٤ ، ص ٢٧٦ . ابن كثر ، ج ٧ ، ص ١١١-١١٢ . ابن حذرون ، ج ٢ ، ص ١١٧ .

للخلافة ، طالب بزيادة راتبه السنوي ^(١) ، والبالغ مقداره ستة آلاف درهم ^(٢) ، وقيل أُفقي وخمسمائة درهم ، وقال : "زیدوني ، فإن لي عيالاً وقد شغلتني عن التجارة" ^(٣) . وقد عبر عن هذا أحد رجال الحديث للناجر الأشعث بن ربيع السمان حين قال له : "لزِمتَ أنتَ السوق فأفلحت ، ولزِمتَ أنا الحديث فأفلست" ^(٤) .

وكان للدعوة الإسلامية أثر كبير في زيادة النشاطات التجارية ، فزادت الفتوحات الإسلامية من حجم التبادل التجاري بفتح الحدود بين مناطق العالم القديم ، كما زادت الغنائم والأعطيات من دخل الفرد ^(٥) والطلب على مختلف البضائع ، إضافة إلى أن الفتوحات ، وتكون دولة الخلافة ، سهلت السيطرة على طرق التجارة العالمية وأزالـتـ الـ حدودـ والـ حـواـجزـ الجـمـركـيـةـ بيـنـ الدـوـلـ ^(٦) ، مما ساعد على زيادة النشاط التجاري . وقد تمثل ذلك في تتميمة رؤوس الأموال لدى التجار . وتكونـ النـزـوـاتـ الطـائـلـةـ ،ـ وـيـظـهـرـ ذـلـكـ مـنـ خـلـالـ صـفـقاتـهـ التجـارـيـةـ وإـمـكـانـيـاتـهـ المـالـيـةـ وـتـرـكـاتـهـ ،ـ خـاصـةـ الـولـاـةـ وـالـعـمـالـ مـنـهـمـ .ـ فـتـورـدـ المـصـادرـ أـنـ عـبـدـ الـرـحـمـنـ بـنـ عـوـفـ الزـهـرـيـ (ـتـ ٣٢ـهـ)ـ عـنـدـمـاـ هـاجـرـ إـلـىـ الـمـدـيـنـةـ كـانـ مـعـدـمـاـ ،ـ فـقـالـ :ـ "لـوـنـيـ عـلـىـ السـوقـ"ـ ،ـ فـتـاجـرـ وـأـصـبـحـ مـنـ كـبـارـ التـجـارـ ^(٧) ،ـ وـأـخـذـ يـدـيرـ قـوـافـلـ تـجـارـيـةـ خـاصـةـ بـهـ ،ـ وـبـلـسـغـ عـدـ إـحـدىـ قـوـافـلـ الـقـادـمـةـ مـنـ الشـامـ وـالـمـحـمـلـةـ بـالـطـعـامـ سـبـعـمـائـةـ رـاحـلـةـ ^(٨) ،ـ كـماـ عـدـتـ قـافـلـةـ أـخـرىـ قـدـمـتـ مـنـ مـصـرـ بـعـائـةـ رـاحـلـةـ ^(٩) .ـ وـهـذـاـ يـفـسـرـ كـثـرـ صـدـقـاتـهـ ،ـ فـقـدـ تـصـدـقـ يـوـمـ تـبـوكـ بـمـائـتـيـ

^(١) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ١٨٤ - ١٨٥ ، ص ١٨٦ . أبو عبيـدـ ، ص ٣٤ . الطـبـريـ ، ج ٢ ، ص ٤٣٢ ، ص ٤٣٢ . أبو هـلـالـ ، ص ٩٩ . السـرـخـسـيـ ، ج ٣ ، ص ١٩ . ابن عـساـكـرـ ، تـارـيـخـ ، ج ٣٠ ، ص ٣٢١ . ابن الجـوزـيـ ، صـفـةـ ، ج ، ص ٢٥٧-٢٥٨ . المـنـظـمـ ، ج ٤ ، ص ٧٢-٧١ ، ص ١٢٧ . ابن الأـئـمـرـ ، الـكـاملـ ، ج ٢ ، ص ٢٩١ . ابن خـلـكـانـ ، ج ٣ ، ص ٦٥ . التـقـيـ المـنـدـيـ ، ج ٥ ، ص ٥٩٩ ، ص ٦١٦ .

^(٢) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ١٨٦ . الطـبـريـ ، ج ٣ ، ص ٣٣٢ . ابن عـساـكـرـ ، ج ٣٠ ، ص ٣٢٤ . ابن الجـوزـيـ ، المـنـظـمـ ، ج ٤ ، ص ٧٣ . ابن الأـئـمـرـ ، الـكـاملـ ، ج ٢ ، ص ٢٩١ . التـقـيـ المـنـدـيـ ، ج ٥ ، ص ٦١١ .

^(٣) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ١٨٥ . البـلـاذـرـيـ ، أـسـابـ ، ج ١٠ ، ص ٧٠ . ابن عـساـكـرـ ، ج ٣٠ ، ص ٣٢٢ . التـقـيـ المـنـدـيـ ، ج ٥ ، ص ٦٠٣ .

^(٤) النـهـيـ ، سـرـ ، ج ٧ ، ص ٢٢٥ .

^(٥) انظر : الـبـابـ الثـانـيـ مـنـ الـفـصـلـ الـخـامـسـ ، التـجـارـ وـحـرـكـةـ الـفـتوـحـ .

^(٦) ولـ دـيـرـانتـ ، ج ١٣ ، ص ١٠٩ . أـنـورـ الرـفـاعـيـ ، الإـسـلامـ فـيـ حـضـارـتـهـ وـنـظـمـهـ ، ص ٣٠٩ . نـبـيلـةـ حـسـنـ مـحـمـدـ ، ص ٣٩ .

^(٧) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ١٢٥ . الـبـخـارـيـ ، ج ٣ ، ص ٦٨-٦٩ . البـلـاذـرـيـ ، أـسـابـ ، ج ١٠ ، ص ٣١ . ابن الجـوزـيـ ، المـنـظـمـ ، ج ٥ ، ص ٣٣ . ابن الأـئـمـرـ ، أـسـدـ ، ج ٣ ، ص ٣١٥ . الـكـاملـ ، ج ٣ ، ص ٢٢٨ . النـهـيـ ، سـرـ ، ج ١ ، ص ٩١ .

^(٨) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ١٣٢ . الـأـصـبـهـانـيـ ، ج ١ ، ص ٩٨ . ابن الجـوزـيـ ، صـفـةـ ، ج ١ ، ص ٣٥٢ . ابن الأـئـمـرـ ، أـسـدـ ، ج ٣ ، ص ٣١٦-٣١٥ . الـيـافـعـيـ ، ج ١ ، ص ٨٦ . ابن كـثـيرـ ، ج ٨ ، ص ١٦٤ .

^(٩) السـرـخـسـيـ ، ج ٣٠ ، ص ٢٥٤ . الـأـصـبـهـانـيـ ، حـلـيـةـ ، ج ١ ، ص ٩٩ .

أوقيه^(١) ، وحمل في سبيل الله على خمسة فرس^(٢) ، وقيل ألف وخمسة راحلة^(٣) ، وقيل أنه أعتق ثلاثة ألف بيت^(٤) ، وعند وفاته أوصى بخمسين ألف دينار في سبيل الله^(٥) ، وبحديقة لأمهات المؤمنين بيعت بأربعين ألف^(٦) . ويظهر من خلال تركته مدى ثروته الكبيرة ، حيث ترك بعد وفاته ذهباً قطعاً بالفؤوس^(٧) ، وألف بغير ، ومائة فرس ، وثلاثمائة شاة كذلك^(٨) . وقد تم تقسيم تركته على ستة عشر سهماً بلغت قيمة الواحد منها ثمانمائة ألف دينار^(٩) ، وكانت حصة الواحدة من نسائه الأربع ثمانين ألفاً وأكثر^(١٠) ، وقيل مائة ألف^(١١) .

ومن أشهر الأغنياء التجار كذلك ، طلحة بن عبد الله التميمي (ت ٥٣٦) الذي كانت غلته اليومية من إحدى ضياعه في العراق تتراوح ما بين ألف إلى ألفي واق^(١٢) ، ويغلب حوالي عشرة آلاف دينار في مناطق أخرى^(١٣) . وقد جاءه مرة سبعين ألف درهم من حضرموت^(١٤) ، وخمسين ألف درهم من العراق^(١٥) . وقد تصدق بأموال كثيرة ، فيذكر أنه

^(١) الواقدي ، المغازي ، ج ٣ ، ص ٩٩١ . المقى الحندي ، ج ١٠ ، ص ٥٦٣ .

^(٢) الأصبهان ، ج ١ ، ص ٩٩ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٣٥٣ . المزي ، ج ١٧ ، ص ٣٢٧ . النهي ، سر ، ج ١ ، ص ٨١ . ابن كثير ، ج ٧ ، ص ١٦٣ . الديار البكري ، ج ٢ ، ص ٦٥ .

^(٣) الأصبهان ، ج ١ ، ص ٩٩ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٣٥٣ .

^(٤) البلاذري ، أنساب ، ج ١٠ ، ص ٣٩ . الأصبهان ، ج ١ ، ص ٩٩ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٣٥٤ .

^(٥) ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٥ ، ص ٣٤ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٣ ، ص ٣١٧ . النهي ، سر ، ج ١ ، ص ٩٠ .

^(٦) الترمذى ، ج ٥ ، ص ٣١٣ . النهي ، سر ، ج ١ ، ص ٨٥ .

^(٧) ابن سعد ، ج ٢ ، ص ١٣٦ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٣٥٥ . المنظم ، ج ٥ ، ص ٣٤ . ابن كثير ، ج ٧ ، ص ١٦٤ .

^(٨) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ١٣٦ . البيعونى ، مشاكلة الناس ، ص ١٣ . المسعودى ، مروج ، م ١ ، ص ٦٢٤ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٥ ، ص ٣٤ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٣ ، ص ٣١٧ . النهي ، سر ، ج ١ ، ص ٩٢ . ابن كثير ، ج ٧ ، ص ١٦٤ . ابن حليدون ، ج ١ ، ص ١٧١ . الديار البكري ، ج ٢ ، ص ٦٥ .

^(٩) الديار البكري ، ج ٢ ، ص ٦٥ .

^(١٠) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ١٣٦ . البلاذري ، أنساب ، ج ١٠ ، ص ٣٩ . المسعودى ، مروج ، م ١ ، ص ٦٢٤ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٥ ، ص ٣٤ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٣ ، ص ٣١٧ . ابن كثير ، ج ٧ ، ص ١٦٤ . ابن حليدون ، ج ١ ، ص ١٧١ .

^(١١) النهي ، سر ، ج ١ ، ص ٩٠ .

^(١٢) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ٢٢٠ . المسعودى ، مروج ، م ١ ، ص ٦٢٤ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٥ ، ص ١٠٢ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٣ ، ص ٦١ . النهي ، سر ، ج ١ ، ص ٣٣ . ابن حليدون ، ج ١ ، ص ١٧١ . الديار البكري ، ج ٢ ، ص ٢٧٩ . صالح العلي ، ص ٢٩١ .

^(١٣) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ٢٢١ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٥ ، ص ١٠٢ ، تذيب ، ج ٥٧ ، ص ٨٤ . النهي ، سر ، ج ١ ، ص ٣٢-٣٢ . الصندي ، ج ١٦ ، ص ٤٧٧ . صالح العلي ، ص ٢٩١ .

^(١٤) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٥ ، ص ٩٩ ، تذيب ، ج ٧ ، ص ٨٤ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٣٤ . النهي ، سر ، ج ١ ، ص ٣١-٣٢ . الديار البكري ، ج ٢ ، ص ٢٧٩ .

^(١٥) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٥ ، ص ١٠٢ ، تذيب ، ج ٧ ، ص ٨٥ .

تصدق مرة بأربعين ألف^(١)، ومرة أخرى بمائة ألف^(٢). وقيل أنه اشتري بئر ذو قرد وتصدق به^(٣)، كما أنه وصل أعرابياً بثلاثمائة ألف^(٤). وكانت تركته بعد وفاته كبيرة جداً ، حيث ترك من العين حوالي ألف ومائتي ألف درهم ومائتي ألف دينار^(٥)، وتذكر المصادر أنه ترك كذلك ثلاثة بهار من الذهب والفضة ، هذا إلى جانب عقاراته وأمواله التي قوّمت بحوالي ثلاثين ألف ألف درهم^(٦).

ويبلغ ثراء الزبير بن العوام (ت ٣٦ هـ) حجماً كبيراً ، فقد كان له ألف مملوك يؤدون له الخراج^(٧)، وكان له غلات تأته من أطراف المدينة^(٨). وقد فُرت أملاكه بعد وفاته بحوالى خمسين مليون درهم ، حيث أصابت كل واحدة من نسائه الأربع أكثر من ألف ألف درهم^(٩)، وكان حكيم بن حزام (ت ٤٥٤ هـ) على قدر مشابه من الثراء ، حيث بلغ ربحه بإحدى الصفقات التجارية مائة ألف^(١٠)، وأقرض الزبير بن العوام مائة ألف دينار^(١١). كما أنه عرض على عبد الله بن الزبير بن العوام (ت ٧٣ هـ) أن يساهم بتسديد نصف ديون والده التي خلفه

^(١) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ٢٢٠ . البلاذري ، أنساب ، ج ١٠ ، ص ١١٧ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٥ ، ص ١٠٠ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٣٤٠ ، المنظم ، ج ٥ ، ص ١١٣ . الزبيدي ، ج ٥ ، ص ٧١ .

^(٢) ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٣٤٤ .

^(٣) البلاذري ، أنساب ، ج ١٠ ، ص ١١٩ . ابن عساكر ، مذيب ، ج ٧ ، ص ٨١ . باقوت ، معجم البلدان ، ج ٤ ، ص ٣٢١ . الصنفي ، ج ٦ ، ص ٤٧٥ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٢ ، ص ٢٢٩ . الزبيدي ، ج ٥ ، ص ٧١ .

^(٤) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٥ ، ص ٩٩ . الديبار البكري ، ج ٢ ، ص ٢٧٩ .

^(٥) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ٢٢٢ . البلاذري ، أنساب ، ج ١٠ ، ص ١٣٥ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٥ ، ص ١٢٠ ، مذيب ، ج ٧ ، ص ٨٥ ، ص ٩٠ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٥ ، ص ١١٤ . المزي ، ج ١٣ ، ص ٤٢٣ . النهي ، سير ، ج ١ ، ص ٣٣٠ . الديبار البكري ، ج ٢ ، ص ٢٧٩ .

• البهار: شيء يوزن به وهو ثلاثة وطن أو أربعونة أو ستة . الفيروز أبادي ، ج ١ ، ص ٣٩٢ .

^(٦) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ٢٢٢ . البلاذري ، أنساب ، ج ١٠ ، ص ١٣٥ . البغوي ، مشاكلة الناس ، ص ١٣ . ابن عبد ربہ ، ج ٤ ، ص ٣٢٢ . ابن عساكر ، ج ٢٥ ، ص ١٢٠ . المزي ، ج ١٣ ، ص ٤٢٣ . الديبار البكري ، ج ٢ ، ص ٢٧٩ . وذكر أنها كانت مائتين ألف ألف . ابن الجوزي ، ج ٥ ، ص ٣٩٢ .

^(٧) الأصبهاني ، ج ١ ، ص ٩٠ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٨ ، ص ١٩٩ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٣٤٦ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٢ ، ص ١٩٨ . النهي ، سير ، ج ١ ، ص ٥٦ . الصنفي ، ج ١٤ ، ص ١٨٣-١٨٢ . ابن كثير ، ج ٧ ، ص ٣٥١ . ابن حجر ، مذيب ، ج ٣ ، ص ٣١٩ .

^(٨) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ١١٠ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٨ ، ص ٤٢٨ ، مذيب ، ج ٥ ، ص ٣٧٠ .

^(٩) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ١٠٩ . ابن عبد ربہ ، ج ٤ ، ص ٣٢٤ . الأصبهاني ، ج ١ ، ص ٩١ . ابن عساكر ، مذيب ، ج ٥ ، ص ٣٧٠ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٣٤٨ . المزي ، ج ٩ ، ص ٣٢٢ . ابن كثير ، ج ٥ ، ص ٣٤٥ . الديبار البكري ، ج ١ ، ص ١٧٣ . ابن العماد الخبلي ، ج ١ ، ص ٢٠٨ .

^(١٠) مالك ، الموطأ ، ص ٢٦٩ . ابن عبد الحكم (عبد الرحمن) ، فتوح مصر ، ص ١٦٦ . التقى الهندى ، ج ٤ ، ص ١٦٧ .

^(١١) ابن كثير ، ج ٨ ، ص ٦٩ .

- للاطلاع على طبيعة الروايات التاريخية التي تتناول ثراء الصحابة ، انظر : عدنان ملحم ، ص ٣-١٠٦ ، برهان الدين دسو ، ص ٦٩-٧٣ .

بعد وفاته^(١)، والتي بلغت أكثر من ألف درهم^(٢)، وقبل ألف ألف درهم^(٣). وكان للعباس ابن عبد المطلب في مكة عشرون عبداً يتاجرون له^(٤)، وعند وفاته أعتق سبعين مملوكاً^(٥). واعتبر عبد الله بن عمر بن الخطاب من التجار الأغنياء ، حيث اشتري بضائعاً من غنائم العراق بأربعين ألفاً وباعها بأربعين ألف^(٦). وجاءه مرة اثنان وعشرون ألف دينار ففرقها في مجلسه^(٧). وما مات حتى أعتق ألف رقبه^(٨). وُعدَ عمرو بن حرث (ت ٨٥ هـ) أغنى أهل الكوفة ، حيث اشتري مرة سقطي جواهر زمن عمر بن الخطاب بعطاء المقاتلة ، أي بألفي ألف ، وباعها بأربعة آلاف ألف^(٩).

وبلغ قرض عبد الله بن جعفر (ت ٨٠ هـ) للزبير بن العوام (ت ٣٦ هـ) ألف ألف درهم^(١٠)، وقد منحه الخليفة معاوية بن أبي سفيان (٤١-٦٠ هـ) ألف بسبب سخائه^(١١)، وأوصى به ابنه يزيد بن معاوية (٦٤-٦٥ هـ) فضاعف له العطاء إلى أربعة آلاف ألف^(١٢). حافظت طبقة التجار في العصر الأموي على ثرائها رغم الاختلاف الذي طرأ على تركيبة التجار الاجتماعية بعدهما طفى عليها التجار الموالي ، وأصبحوا من أكثر الناس ثراء ، وتورد المصادر أمثلة كثيرة على ذلك : فيذكر أن اثنين من الموالي التجار ، هما الحسن بن الحر النخعي (ت ١٣٣ هـ) وعدة بن لبابة (ت في القرن الثاني هـ) ، قد قدما مكمة

^(١) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٥ ، ص ١٢٢ . تذيب ، ج ٥ ، ص ٣٧١ . المزي ، ج ٧ ، ص ١٨٧-١٨٨ .

^(٢) الأصبهاني ، ج ١ ، ص ٩١ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٨ ، ص ٤٣١ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٣٤٨ . المزي ، ج ٩ ، ص ٣٢٢ . الصفدي ، ج ١٤ ، ص ١٨٤ . الديار البكري ، ج ١ ، ص ١٧٢ . ابن العماد الخليلي ، ج ١ ، ص ٢٠٨ .

^(٣) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ١٠٩ . ابن عبد ربه ، ج ٤ ، ص ٣٢٤ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٥ ، ص ١٢٢ . ابن حجر ، ج ١٨ ، ص ٤٢٧ . تذيب ، ج ٥ ، ص ٣٧٠ .

^(٤) ابن إسحق ، ص ٣٠٧ . ابن عساكر ، تذيب ، ج ٧ ، ص ٢٣٤ . الذهبي ، سير ، ج ٢ ، ص ٨٢-٨٣ .

^(٥) ابن سعد ، ج ٤ ، ص ٣٠ .

^(٦) السرعسي ، ج ٢٢ ، ص ١٨ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٣ ، ص ٧٥ .

^(٧) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٣٩ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٥٧١-٥٧٣ . ابن كثير ، ج ٨ ، ص ١٣٧ . ابن حجر ، ج ٩ ، ص ٥ .

^(٨) ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٥٧١ . ابن كثير ، ج ٩ ، ص ٥ .

^(٩) مالك ، المدونة ، ج ١ ، ص ٢٩١ . أبو عبيدة ، ص ٣٢٢ . البلاذري ، أنساب ، ج ١٠ ، ص ٢١٧ ، فتوح ، ص ٤٢٧-٤٢٨ . الدبيوري ، ص ١٣٨ . الطبرى ، ج ٤ ، ص ١١٦-١١٧ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٤ ، ص ٢٢٦ . ابن كثير ، ج ٧ ، ص ١١١-١١٢ . ابن خلدون ، ج ٢ ، ص ١١٧ .

^(١٠) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٧ ، ص ٢٧٣ . تذيب ، ج ٧ ، ص ٣٣٥ .

^(١١) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٨٨ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٧ ، ص ٢٦٣ ، تذيب ، ج ٧ ، ص ٣٣٠ . ابن كثير ، ج ٨ ، ص ١٣٧ ، ج ٩ ، ص ٣٣ .

^(١٢) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٢٨٩ . ابن عبد ربه ، ج ٢ ، ص ٧٠ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٧ ، ص ٢٨٥ . ابن كثير ، ج ٩ ، ص ٣٣ .

بتجارة لها بقيمة أربعين ألف درهم^(١). وكاد المولى محمد بن سيرين (ت ١١٠هـ) أن يربح ثمانين ألف درهم ، وقيل أربعون ألف درهم ، في صفقه واحدة^(٢)، وقدرت تركته بعد وفاته بثلاثمائة ألف^(٣)، وقيل سبعون ألف درهم^(٤). وكان دخل المولى الليث بن سعد (ت ١٧٥هـ) ثمانين ألف دينار ، وقد كان يستغل في كل سنة خمسين ألف دينار بالتجارة^(٥). وتاجر مولى يدعى يسار بن محدوج إلى الصين لأحد الأغنياء مضاربة ، فعاد إليه بسبعمائة ألف^(٦). وأقرض المولى أبو دكين أحد الناس مرة سبعمائة ألف إلى العطاء^(٧). وكان المولى أبو عبد رب الدمشقي (ت ١١٠هـ) من أكثر أهل دمشق مالاً^(٨)، وقد اشتري مرة سبعمائة كسراء فرقها في الجيش^(٩). أما المولى عبد الله بن المبارك بن واضح ، فقد كان رأس ماله حوالي أربعمائة ألف يتاجر فيها ، وكان ربحه السنوي يزيد عن مائة ألف^(١٠).

ضمت طبقة الأثرياء إلى جانب التجار ، الخلفاء وعمال الدولة وولاتها ومن كانوا في الأصل تجاراً واستمروا بممارسة التجارة ، أو من مارسوا التجارة خلال عملهم في أجهزة الدولة المختلفة ، فكان ذلك سبباً في ثراء الكثير منهم وزيادة أموالهم . وكان من عمال الدولة التجار الخليفة عمر بن الخطاب ، الذي كان قد ساهم بالدعوة من قبل وتبصر بنصف ماله^(١١)، وبعد توليه الخلافة استمر بالاقتراض والعمل بالتجارة^(١٢)، وقد كان له عدة عقارات^(١٣). أما الخليفة عثمان بن عفان ، فقد استثناه خلافته عدة مرات من بيت المال^(١٤)، وسيطر على الكثير من المرافق الاقتصادية في الدولة كالتجارة البحريّة ، وكان

^(١) المزي ، ج ١٨ ، ص ٥٤٥ . النهي ، سير ، ج ٥ ، ص ٢٢٩ .

^(٢) ابن سعد ، ج ٧ ، ص ١٩٩ . الأصبهاني ، ج ٢ ، ص ٢٦٦ . الخطيب البغدادي ، ج ٥ ، ص ٣٣٦ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ٢ ، ص ٢٤٤ . النهبي ، سير ، ج ٤ ، ص ٦٦ .

^(٣) ابن سعد ، ج ٧ ، ص ٢٠٥ .

^(٤) ابن قتيبة ، المعارف ، ص ٤٤٣ .

^(٥) الأصبهاني ، ج ٧ ، ص ٣٢٢ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ٤ ، ص ٣١٣ .

^(٦) وكتاب ، ج ٢ ، ص ٨٢ .

^(٧) ابن حبيب ، الخبر ، ص ٣٤٢ .

^(٨) ابن الجوزي ، صفة ، ج ٤ ، ص ٢٢٠ . المزي ، ج ٣٤ ، ص ٣٧ .

^(٩) ابن الجوزي ، صفة ، ج ٤ ، ص ٢٢٠ .

^(١٠) ابن كثير ، ج ١٠ ، ص ١٧٧ .

^(١١) الواقدي ، المغازى ، ج ٣ ، ص ٩٩١ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٣٠ ، ص ٦٤ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٣ ، ص ٢١٨ . اليسافي ، ج ١ ، ص ٦٨ .

^(١٢) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ٣٠٨ . أبو عبيد ، ص ٣٤١-٣٤٤ . ابن قتيبة ، عيون ، م ١ ، ج ٣ ، ص ٣٥٦ . المنقى المنندي ، ج ١٢ ، ص ٦٥٧ .

^(١٣) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ٢٧٧ . أبو عبيد ، ص ٢٩٦ . اليقونى ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ١٢٧ . ابن عذر ربه ، ج ٤ ، ص ٩٤ .

^(١٤) البلادى ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٥٤٨-٥٤٩ . الديار الكنرى ، ج ٢ ، ص ٢٦٨ .

يُحمي الشرف لإبله وكانت ألف بعير^(١). وخلف عند وفاته ضياعاً كثيرة تتراوح قيمتها ما بين مائة إلى مائتي ألف دينار^(٢). وترك كذلك مائة وخمسين ألف دينار^(٣)، وقيل ثلاثون مليون درهم^(٤)، كما ترك الكثير من الخيل والإبل . وألف بعير^(٥).

وكانت ثروة الخليفة معاوية بن أبي سفيان كبيرة جداً بسبب استمراره بالعمل بالتجارة، سواء أثناء ولايته الشام في العهد الراشدي^(٦)، أو بعد توليه الخلافة في العهد الأموي^(٧). وتحكم الخليفة هشام بن عبد الملك (١٠٥-١٢٥هـ) بالأسواق والأسعار ، بحيث كانت تباع غالاته فيها أولاً^(٨).

تشير المصادر إلى الكثير من عمال الدولة الذين كانوا ثروة كبيرة أثناء عملهم بالتجارة ، ومن هؤلاء : معاذ بن جبل الذي أرسله الرسول (ص) إلى اليمن على صدقاتهم لكي يجبره وذلك بعد إفلاسه ، فعمل هناك بالتجارة ، وكون ثروة انتهت لها عمر بن الخطاب ، فطلب من أبي بكر الصديق مقتضيته إياها لكنه رفض^(٩)، فاتبع عمر سياسة مقاسمة الأموال بعد توليه الخلافة لما رأه من مظاهر التراء الفاحش الذي ظهر على عماله خاصة التجار منهم^(١٠)، ومن بينهم سعد بن أبي وقاص (٥٦هـ) عامله على الصدقات^(١١)، والذي كان يرسل خمسة آلاف درهم زكاة ماله له^(١٢)، وقد ترك بعد وفاته مائتي وخمسين ألف درهم^(١٣).

^(١) ابن أبي الحديد ، ج ٢ ، ص ٣٩ . الديار البكري ، ج ٢ ، ص ٢٦٨ .

^(٢) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ٧٧ . المسعودي ، مروج ، مروج ، م ١ ، ص ٦٢٤ .

^(٣) المسعودي ، مروج ، م ١ ، ص ٦٢٤ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٥ ، ص ٧٢ .

^(٤) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ٧٧ .

^(٥) المصدر السابق . المسعودي ، مروج ، م ١ ، ص ٦٢٤ .

^(٦) أبو هلال ، ص ١٣٠ . الأصبهاني ، ج ٢ ، ص ٢٩٨-٢٩٧ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٦ ، ص ١٩٩-١٩٨ . ابن قدامة ، ص ١٩ . الذهي ، سير ، ج ٢ ، ص ١٠ . الديار البكري ، ج ٢ ، ص ٢٦٩ .

^(٧) البلذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ١٣٠ .

^(٨) الطبرى ، ج ٧ ، ص ١٥٤ . ابن الأثير ، ج ٤ ، ص ٢٣٦ . التورى ، ج ٢١ ، ص ٢٥٣ .

^(٩) أبو داود ، ج ٣ ، ص ٤٢٨ . ابن قدامة ، ص ١٣٧ . ابن كثير ، ج ٥ ، ص ١٠٢ . التقي المendi ، ج ٥ ، ص ٥٩٢ .

^(١٠) بعث أحد الشعراء إلى عمر بقصيدة طوبية يشكوا له بما ترافق عماله . منها :

فأنى لهم رقر ولستا أولي وفیر
نرورب إذا آبرا ونجزروا إذا غزوا

إذا الناجر الداري جاء بفارأة
من المسک راحت في مفارقهم تحرى

ابن منظور ، ج ٤ ، ص ٤٠٦ . ابن عبد الحكم ، (عبد الرحمن) ، فتوح مصر ، ص ١٤٧ . البلذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٣٨٦ ، فتوح ، ص ٥٤١-٥٤٢ . أبو هلال ، ص ١١٧ . ابن أبي الحديد ، ج ١ ، ص ١٧٤-١٧٥ .

^(١١) ابن عبد ربہ ، ج ١ ، ص ٤٤ . ابن قدامة ، ص ٢٤٢ .

^(١٢) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٠ ، ص ٣٦٣ ، تلمذب ، ج ٦ ، ص ١١٠ .

^(١٣) البلذري ، ج ١٠ ، ص ٢٣ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٠ ، ص ٣٦٣ ، تلمذب ، ج ٦ ، ص ١١٠ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٥ ، ص ٢٨٢ .

وقاسم كذلك عامله على مصر عمرو بن العاص (ت ٤٣هـ) بعدها كتب له : "وعهدي بك قبل ذلك أنه لا مال لك"^(١). وقد كانت غلة عمرو بن العاص مائتي ألف دينار^(٢)، وقد ترك بعد وفاته سبعمائة رقبة بغير مملوءة ذهباً^(٣)، وترك من العين خمسة وعشرين وثلاثمائة ألف دينار، وترك من الورق ألف ألف درهم^(٤)، وعقارات بلغ ثمن إحداها ثلاثة آلاف ألف^(٥).

وقاسم عمر بن الخطاب عامله على البحرين أبا هريرة (ت ٥٩هـ) لما علم أنه بنى داراً كبيرة وابتاع أفراساً بـألف وستمائة دينار وتملك ألف دراهم^(٦)، وقد كان قبل ولادته بلا خفين^(٧). وقاسم كذلك عامله على كنانه عتبه بن أبي سفيان (ت ٤٤هـ) عندما سأله عمر عن ماله فأجاب : "خرجت معى بمال فتجرت فيه"^(٨). ومن العمال الآخرين الذين كوتوا ثروة كبيرة من خلال تجارتكم سعيد بن العاص (ت ٥٩هـ) ، الذي تولى الكوفة لعثمان بن عفان وتولى المدينة لمعاوية بن أبي سفيان ، وقد كانت له عقارات وثروة كبيرة^(٩). وهناك أيضاً عبد الله بن عامر بن كريز (ت ٥٩هـ) ، الذي تولى البصرة لعثمان بن عفان ولمعاوية ابن أبي سفيان ، والذي بلغ حد ثرائه أنه قام بدعم أصحاب الجمل بأمواله^(١٠).

استمر ظهور الثراء على عمال بني أمية التجار ، ومن بينهم : زياد بن أبيه والي البصرة (٥٤-٥٣هـ) لمعاوية بن أبي سفيان ، والذي أرسل بستين ألفاً ليتاجر له بها^(١١). والحجاج بن يوسف التقفي والي الكوفة والبصرة (٧٣-٨١هـ)^(١٢) . ومحمد بن يوسف (ت ٩١هـ) والي اليمن للوليد بن عبد الملك ، والذي أصاب مائة وخمسين ألف دينار من

^(١) ابن عبد الحكم (عبد الرحمن) ، فتوح مصر ، ص ١٤٦ . البلاذري ، أنساب ، ج ١٠ ، ص ٣٦٩ ، فتوح ، ص ٣٠٧-٣٠٨ . ابن عبد ربّه ، ج ١ ، ص ٤٧-٤٦ . أبو هلال ، ص ١١٨-١١٩ .

^(٢) الديار الكندي ، ج ٢ ، ص ٢٩٢ .

^(٣) المسعودي ، مروج ، ٢٣ ، ص ٢١ .

^(٤) الديار الكندي ، ج ٢ ، ص ٢٩٢ .

^(٥) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢١ ، ص ١٤٠-١٤١ .

^(٦) ابن سعد ، ج ٤ ، ص ٣٢٥-٣٣٦ . أبو عبيد ، ص ٣٤٣ . ابن عبد الحكم (عبد الرحمن) ، فتوح مصر ، ص ١٤٨ . البلاذري ، فتوح ، ص ١١٣ ، ص ١١٢ . ابن عبد ربّه ، ج ١ ، ص ٤٤٦ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ١ ، ص ٢٩٥ ، ج ٤ ، ص ٢١٠ . تذيب ، ج ١٢ ، ص ٢٦٧ .

^(٧) البلاذري ، ج ١٠ ، ص ٣٦٨ . ابن عبد ربّه ، ج ١ ، ص ٤٥ .

^(٨) البلاذري ، ج ١٠ ، ص ٣٣٢ .

^(٩) ابن عساكر ، تذيب ، ج ٦ ، ص ١٤٧-١٤٦ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٥ ، ص ٢٩٧-٢٩٨ . يبعث بعض عقاراته بعد موته ثلاثة آلاف ألف .

^(١٠) ابن سعد ، ج ٥ ، ص ٤٩ . الطبرى ، ج ٤ ، ص ٤٥ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٥ ، ص ٦٠ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٣ ، ص ١٠٦ .

^(١١) ابن قتيبة ، عيون ، ج ١ ، ص ١٧٥ .

^(١٢) أبو هلال ، ص ٩٣ .

خلال تجارتة أثناء ولادته^(١). وكان عمال الخليفة هشام بن عبد الملك من أغنى العمال ، فقد بلغت غلة واليه على المشرق خالد بن عبد الله القسري (١٠٥-١٢٠هـ) عشرين ألف ألف^(٢)، وكانت غلة ابنه يزيد بن خالد (١٢٧هـ) أكثر من عشرة آلاف ألف^(٣)، وكان لعامله على العراق يوسف بن عمر التقي (١٢١-١٢٦هـ) سوق باسمه خاص به^(٤).

٢- استمر التجار أموالهم في شراء الضياع والعقلات والأسوق والدور في مختلف الأمصار ، فذكر المصادر أن الزبير بن العوام ، وعبد الله بن جعفر امتلكا ضياعة بالقرب من المدينة^(٥)، وكان للزبير مكان يعرف بالغابة اشتراه بمائة وسبعين ألفاً^(٦)، وقد بيع بعد وفاته بحوالي ألفي ألف^(٧)، وكان لابنه عبد الله كثير من الأراضي والضياع في المدينة وخارجها^(٨).

وتوزعت ضياع وأراضي طلحة بن عبد الله في أمصار عديدة ، أشهرها ضياعة النشاشيج بالقرب من الكوفة^(٩)، وقد اشتراه منه عثمان بن عفان إحدى أراضيه بـ مائة ألف^(١٠)، وعرض عليه ثلاثة ألف ثمناً لأرض أخرى^(١١)، وامتلك عثمان بن عفان أراضي قدر ثمنها ما بين مائة إلى مائتي ألف دينار^(١٢). وباع عبد الرحمن بن عوف إحدى أراضيه بأربعين ألف دينار^(١٣)، وذكرت المصادر أنه كان هناك قرية بالشام لأبي سفيان (١٣٢هـ).

^(١) المرد ، ج ١ ، ص ٣٥٥ .

^(٢) الطبرى ، ج ٧ ، ص ١٥٢ . ابن الجوزى ، ج ٧ ، ص ٢٠٠ .

^(٣) البلاذري ، أنساب ، ج ٩ ، ص ٩٤ . الطبرى ، ج ٧ ، ص ١٤٧ . الأصفهانى ، ج ٢٢ ، ص ٣٠ . ابن الأثمر ، الكامل ، ج ٤ ، ص ٢٣٦ . التورى ، ج ٢١ ، ص ٤٥٢ .

^(٤) البلاذري ، أنساب ، ج ٣ ، ص ٥٦ .

^(٥) ابن سعد ، ج ٢ ، ص ١٠٩ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٨ ، ص ٤٣١ . ياقوت ، معجم البلدان ، ج ٤ ، ص ١٨٢ .

^(٦) ابن سعد ، ج ٢ ، ص ١٠٩ . ابن عبد ربه ، ج ٤ ، ص ٣٢٤ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٨ ، ص ٤٣١ . ياقوت ، معجم البلدان ، ج ٤ ، ص ١٨٢ .

^(٧) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ج ١ ، ص ٥٥ .

^(٨) أبو عبيد ، ص ٣٥١-٣٥٢ . الطبرى ، ج ٤ ، ص ٢٨٠ . ياقوت ، معجم البلدان ، ج ٥ ، ص ٢٨٥ .

^(٩) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٥ ، ص ١٠١ . مذنب ، ج ٧ ، ص ٨٤ .

^(١٠) ابن سعد ، ج ٢ ، ص ٢٢١-٢٢٠ . الطبرى ، ج ٤ ، ص ٤٠٥ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٥ ، ص ٩٩ ، ص ١٠١ . مذنب ، ج ٧ ، ص ٨٤ . ابن الجوزى ، صفة ، ج ١ ، ص ٣٤ .

^(١١) ابن سعد ، ج ٤ ، ص ٧٧ . المسعودي ، مروج ، ج ١ ، ص ٦٢٤ .

^(١٢) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ١٣٢-١٣٣ ، ج ٨ ، ص ٢١١ . الترمذى ، ج ٥ ، ص ٣١٢ . البكري ، ج ٤ ، ص ١١٤٥ . ابن الجوزى ، المنظم ، ج ٥ ، ص ٣٤ . ابن حجر ، مذنب ، ج ٦ ، ص ٢٤٥ .

صارت لأبنائه من بعده^(١). وذكر أن ضياع عمرو بن العاص (ت ٤٣٥هـ) قدرت بثلاثة آلاف ، وكانت تدر ماتي ألف دينار سنوياً ، ومن أشهرها ضيعة الوهط بالطائف التي قيل أنها كانت تشمل على مليون عمود كرم^(٢). وذكرت المصادر أنه كان هناك ضياع وأموال بالطائف والبصرة لعبد الله بن عامر^(٣).

وكان الخليفة معاوية بن أبي سفيان (ت ٤١-٤٦٠هـ) مولعاً بشراء الضياع والعقارات، حتى أنه اشتري بعض بيوت أمهات المؤمنين ، كبيت خديجة بنت خويلد^(٤)، وبيت صفية^(٥)، وبيت عائشة^(٦)، كما أنه اشتري أرضاً من قيس بن سعد (ت ٦٠هـ) بتسعين ألفاً^(٧). واشترى كذلك عدة ضياع من اليهود ، لا سيما في الطائف^(٨). وكان لأحد التجار في العهد الأموي - وهو شقيق بن إبراهيم الأزدي - ثلاثة قرية^(٩).

لم يقتصر نشاط التجار على شراء الضياع والعقارات ، بل تعدى ذلك إلى امتلاكهـم أسواقاً خاصة بهم ، وقد ازداد ذلك في العصر الأموي بشكل كبير. ومن أمثلة هذه الأسواق: سوق البصرة الذي اشتراه عبد الله بن عامر ووهبه لأهله^(١٠)، وسوق وردان بفسطاط مصر الخاص بوردان الرومي (ت ٥٣٥هـ) مولى عمرو بن العاص وصاحب شرطته^(١١)، وسوق الصيالة بدمشق لسفيان بن الأبرد بن أمامه^(١٢)، وسوق أسد بالكوفة لواليها أسد بن عبد الله القسري (ت ١٢٠هـ)^(١٣)، وسوق يوسف بالحيرة الخاص بيوسف بن عمر بن محمد والي

^(١) المرد ، ج ١ ، ص ١٤٩ . ياقوت ، معجم البلدان ، ج ١ ، ص ٤٧٢ ، ج ٥ ، ص ٣٠ . ابن عبد الحق ، ج ٣ ، ص ١٣٨٦ .

^(٢) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢١ ، ص ١٤١-١٤٠ . الديار البكري ، ج ٢ ، ص ٢٩٢ .

ـ إبراهيم حركات ، السياسة والمجتمع في عهد الراشدين ، ص ٣٠٠ .

^(٣) ابن سعد ، ج ٥ ، ص ٤٩ . الطبرى ، ج ٥ ، ص ١٧٠ . ابن عبد ربه ، ج ٤ ، ص ٤٥ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٩ ، ص ٢٦٣ .

ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٥ ، ص ١٨٧ . ابن خلدون ، ج ٢ ، ص ٥ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٣ ، ص ٦١ .
ـ صالح العلي ، ص ٢٦٦ .

^(٤) الطبرى ، ج ٢ ، ص ٢٨٢ .

^(٥) الديار البكري ، ج ١ ، ص ٣٤٧ . إشتراه عائشة وثمانين ألف درهم .

^(٦) الأصبهانى ، ج ٢ ، ص ٤٩ . الديار البكري ، ج ١ ، ص ٣٤٧ .

^(٧) ابن الجوزي ، ج ٥ ، ص ٣١٨ . الطبرى ، ج ٢٤ ، ص ٤٣ . ابن كثير ، ج ٨ ، ص ١٠٠ .

^(٨) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١٥ ، ص ٦٦ ، فتوح ، ص ٧٥ .

^(٩) ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٨ ، ص ١٧٠ .

^(١٠) ابن حبيب ، المختصر ، ص ١٥٠ .

^(١١) ابن سعد ، ج ٧ ، ص ٥١١ . ابن عبد الحكم (عبد الرحمن) ، فتوح مصر ، ص ١١٤ . ابن قتيبة ، المعارف ، ص ٢٨٧ . البلاذري ، فتوح ، ص ٣٠٤ . ياقوت ، معجم البلدان ، ج ٣ ، ص ٢٨٤ .

^(١٢) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢١ ، ص ٣٤١ . تلمذ ، ج ٦ ، ص ١٨٢ .

^(١٣) البلاذري ، فتوح ، ص ٤٠٢ . ياقوت ، معجم البلدان ، ج ٣ ، ص ٢٨٣ .

العراق (١٢١-١٢٦هـ)^(١)، وسوق هشام بالجزيرة التابع للخليفة هشام بن عبد الملك^(٢). أدى استثمار التجار أموالهم بشراء العقارات والأراضين إلى افتقارهم إلى السيولة المادية ، وهذا يفسر استدانتهم من بعضهم البعض ومن بيت المال^(٣)، كما يفسر أسباب الديون الكثيرة التي تركها بعضهم بعد وفاته ، والتي غالباً ما كان يتم تسديدها عن طريق بيع بعض ضياعهم وعقاراتهم ، فعلى سبيل المثال : أوصى عمر بن الخطاب عند وفاته ابنه عبد الله أن بيع بعض عقاراته لتسديد ديونه لبيت المال . والتي تراوحت ما بين ثمانين إلى ستة وثمانين ألفاً^(٤) . وترك الزبير بن العوام بعد وفاته ديناً تتراوح قيمته ما بين مليون إلى مليوني درهم^(٥)، فباع ابنه عبد الله موضعًا يدعى بالغابة بقيمة هذا الدين وسنته عن والده^(٦) . وقدرت ديون سعيد بن العاص التي خلفها بعد وفاته بثلاثة آلاف ألف درهم ، وقيل ثلاثة وألف ألف^(٧) ، وفيه أيضاً أنها ما بين ثمانين إلى تسعين ألف دينار^(٨) ، وقد أوصى سعيد ابنه عمراً ببيع بعض عقاراته وتسديده^(٩) . وبلغت ديون عمرو بن العاص أيضاً ثلاثة آلاف ألف ، فتم بيع أحد قصوره بآلاف ألف والنخل بآلاف ألف والمزارع بآلاف ألف ، وذلك لدفع هذه الديون لأصحابها^(١٠) . وقضى عبد الله بن محمد بن سيرين عن والده بعد وفاته ثلاثين ألف درهم^(١١) . اتخاذ التجار بيوتاً ودوراً تلبيق بمستواهم الاقتصادي والاجتماعي ، فقد بنى عثمان بن عفان داره بالمدينة وشيدتها بالحجر والكلس ، وجعل أبوابها من الساج والعرعر . وبني عبد الرحمن بن عوف داره ووسّعها . وبني سعد بن أبي وقاص داره بالقيق ورفع سماكتها

^(١) البلاذري ، فتوح ، ص ٣٩٥ . ابن عبد الحق ، ج ٢ ، ص ٧٥٧ .

^(٢) البلاذري ، فتوح ، ص ٢٤٧ .

^(٣) أنظر الباب الرابع من الفصل الثالث ، بعض ممارسات التجار . والباب الأول من الفصل الرابع ، التجار وبيت المال .

^(٤) ابن سعد ، ح ٣ ، ص ٣٣٨ . الباعوني ، تاريخ ، ح ٢ ، ص ١٢٧ . ابن عبد ربّه ، ج ٤ ، ص ٩٤ . ابن الجوزي ، صفة ، ح ١ ، ص ٢٨٩-٢٩٠ . المنظم ، ح ٤ ، ص ٣٣ . المقني الحندي ، ح ٥ ، ص ٧٢٩ .

^(٥) ابن سعد ، ح ٣ ، ص ١٠٩ . ابن عبد ربّه ، ح ٤ ، ص ٣٢٤ . الأصبهاني ، ح ١ ، ص ٩١ . ابن عساكر ، تاريخ ، ح ١٨ ، ص ٤٢٨ ، مذيب ، ح ٥ ، ص ٣٧ . ابن الجوزي ، صفة ، ح ١ ، ص ٣٤٨ . التبريري ، ح ٢٠ ، ص ٩٧ . المزري ، ح ٩ ، ص ٣٢٢ . الدياري البكري ، ح ١ ، ص ١٧٢ . صالح العلي ، ص ٢٨٩ .

^(٦) ابن سعد ، ح ٣ ، ص ١٠٩ . ابن عبد ربّه ، ح ٤ ، ص ٣٢٤ . ابن عساكر ، تاريخ ، ح ١٨ ، ص ٤٣١ ، مذيب ، ح ٥ ، ص ٣٧ . باقوت ، معجم البلدان ، ج ٤ ، ص ١٨٢ .

^(٧) ابن عساكر ، مذيب ، ح ٦ ، ص ١٤٦-١٤٧ . ابن الجوزي ، المنظم ، ح ٥ ، ص ٢٩٧-٢٩٨ . ابن كثير ، ح ٨ ، ص ٨٧ .

^(٨) البلاذري ، أنساب ، ح ٤ ، ق ١ ، ص ٤٣٦ . ابن عساكر ، مذيب ، ح ٦ ، ص ١٤٥ .

^(٩) البلاذري ، أنساب ، ح ٤ ، ق ١ ، ص ٤٣٦ . ابن عساكر ، مذيب ، ح ٦ ، ص ١٤٥ . ابن الجوزي ، المنظم ، ح ٥ ، ص ٢٩٧ ، ص ٢٩٨ .

^(١٠) ابن عساكر ، تاريخ ، ح ٢١ ، ص ١٤٠-١٤١ .

^(١١) ابن سعد ، ح ٧ ، ص ٢٠٥ . ابن فضية ، المعرف ، ص ٤٤ . ابن حلكان ، ح ٤ ، ص ١٨٢ . البافعي ، ح ١ ، ص ٢٢٣ .

وأوسع فضاءها وجعل أعلاها شرفات . وبني كذلك المقداد بن الأسود (ت في القرن الأول هـ) داره بالمدينة ، وجعلها مُجَصَّصة الظاهر والباطن وأعلاها شرفات . وبني طلحة بن عبيد الله داراً بالكنيسة في الكوفة بالجص والآجر والساج عرفت بدار الطاحبين^(١). وكان لكل من حويطب بن عبد العزى (ت ٤٥٢هـ)^(٢) وحاطب بن أبي بلتعة (ت ٣٠٣هـ)^(٣) دار في المدينة . أما عمرو بن حرث (ت ٨٥٥هـ) فقد كان أول قرشي يتخذ بالكوفة داراً^(٤). وكان لوالى البصرة سمرة بن جندب الفزارى (٥٥٥-٥٥٠هـ) داران في البصرة إحداهما بالسوق^(٥) . وكان للحجاج بن علاط السهمي دار في دمشق في سوق الطرائف ، ولما صارت لابنه خالد ، أمير دمشق من قبل بنى أمية ، عرفت الدار والسوق بالخالديين^(٦) . وكان للزبير بن العوام خطط في الكوفة ، ودور في كل من : الكوفة ، ومصر ، والإسكندرية^(٧) . ويذكر أنه كان عنده إحدى عشر داراً بالكوفة ، واثنتان في البصرة^(٨) . وكان لعبد الله بن عامر عدة دور في كل من الطائف والبصرة^(٩) . وكان لإبراهيم بن مقى - وهو تاجر كوفي - دار بالبصرة^(١٠) . بلغت أسعار هذه البيوت مبالغًا كبيرة ، فقد باع الزبير بن العوام داراً له بستمائة ألف^(١١) ، كما باع حويطب بن عبد العزى داره لمعاوية بن أبي سفيان بأربعين ألف دينار^(١٢) ، وقيل بخمسة وأربعين ألف دينار^(١٣) .

تعددت استخدامات هذه البيوت ، فقد كانت بمثابة استراحات للتجار عند نزولهم في

^(١) البلاذري ، أنساب ، ج ١٠ ، ص ١٢ . المسعودي ، مروج ، ج ١ ، ص ٦٢٤-٦٢٥ . ابن خلدون ، ج ١ ، ص ١٧١ .

^(٢) ابن كثير ، ج ٨ ، ص ٦٩ .

^(٣) البلاذري ، أنساب ، ج ٩ ، ص ٤٢٧ .

^(٤) الدبيوري ، ص ١٣٨ . الطبرى ، ج ٤ ، ص ١١٧ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٤ ، ص ٢٧٦ . ابن الأثير ، أنسد ، ج ٤ ، ص ٩٧ . ابن خلدون ، ج ٢ ، ص ١١٧ .

^(٥) البلاذري ، أنساب ، ج ١٢ ، ص ١٨٥ .

^(٦) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٣٦٣ ، ج ١٢ ، ص ١٠١ .

^(٧) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ١٠٨ . ابن عبد الحكم (عبد الرحمن) ، فتوح مصر ، ص ١١ . البلاذري ، أنساب ، ج ٩ ، ص ٤٢٧ . المسعودي ، مروج ، ج ١ ، ص ٦٢٤ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٨ ، ص ٤٣١ ، مذيب ، ج ٥ ، ص ٣٧٠ . الصندي ، ج ١٤ ، ص ١٨٤ . ابن خلدون ، ج ١ ، ص ١٧١ .

^(٨) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ١٠٨ . البلاذري ، أنساب ، ج ٩ ، ص ٤٢٥ .

^(٩) ابن سعد ، ج ٥ ، ص ٤٩ . الطبرى ، ج ٥ ، ص ١٧٠ . ابن عبد ربه ، ج ٤ ، ص ٤٥ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٩ ، ص ٢٦٣ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٥ ، ص ١٨٧ . ابن خلدون ، ج ٣ ، ص ٥ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٣ ، ص ٦٦ .

^(١٠) الذهبي ، سير ، ج ٩ ، ص ١١٣ .

^(١١) ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٣٤٧ .

^(١٢) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٥ ، ص ٣٥٥ ، مذيب ، ج ٥ ، ص ١٨ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٥ ، ص ٢٧٥ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ١ ، ص ٣٦٤ .

^(١٣) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٦١ .

مرة مطرف خز بمائة دينار^(١). وكست عائشة زوج الرسول (ص) عبد الله بن الزبير كساء خز لها^(٢)، ولبس سعد بن أبي وقاص الخز أيضاً^(٣). ويعتبر عبد الله بن عامر بن كريز (ت ٥٨ هـ) أول من لبس الخز في البصرة^(٤). كما ارتدى الخز أيضاً سعيد بن المسيب (ت ٩٤ هـ)^(٥). ويبدو أن ارتداء الخز كان شائعاً بين التجار الأثرياء . أما الحرير، فقد رخص الرسول (ص) بلبسه للزبير بن العوام ولعبد الرحمن بن عوف ، وذلك لحكمة بهما أو لتقبل بشرتهما للحرير فقط^(٦). وليس عروة بن الزبير قباء سندساً مبطناً بالحرير^(٧).

وعندما توفي طلحة بن عبد الله ، وُجِدَ في إصبعه خاتماً ذهبياً^(٨)، ولبس سعد بن أبي وقاص هو الآخر خاتماً من ذهب^(٩). وهو أمر يدل على استخدام المسلمين وصحابة الرسول (ص) لخواتم الذهب . وقدرت ثياب ودابية وخاتم التاجر الليث بن سعد (ت ٧٥ هـ) بين ثمانية عشر وعشرين ألف درهم^(١٠).

وشملت مظاهر الترف والثراء نساء التجار، فقد كانت نائلة – زوج عثمان بن عفان – ترتدي مطرف الخز بمائة دينار^(١١)، وعندما دعا عمر بن الخطاب زوجته لتناول الغذاء بحضور أحد رسل عماله ، قالت له: «لو أردت أن أخرج إلى الرجال لكسوتني كما كسا ابن جعفر امرأته ، وكما كسا الزبير امرأته ، وكما كسا طلحة امرأته»^(١٢). مما يدل على أن نساء التجار يتجمّلن بثياب تليق بمستوى أزواجهن الاقتصادي .

كانت هدايا التجار إلى نسائهم تليق بمستواهم كذلك ، فقد أهدى مصعب بن الزبير (ت ٧٠ هـ) زوجته عائشة بنت طلحة ثمانية لؤلؤات ونثرها في حجرها وهي نائمة ، فقالت له : «تومتي كانت أحب إليّ من هذا اللؤلؤ»^(١٣). مما يدل على مدى بذخ التجار وارتفاع

^(١) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٤٨٤ .

^(٢) ابن سعد ، ج ٥ ، ص ١٨٠ .

^(٣) البلاذري ، أنساب ، ج ١٠ ، ص ١٢ .

^(٤) ابن سعد ، ج ٥ ، ص ٤٧ . ابن حبيب ، الخبر ، ص ١٥٠ . البلاذري ، أنساب ، ج ١٠ ، ص ٢١٩ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٩ ، ص ٢٦١ .

^(٥) ابن سعد ، ج ٥ ، ص ١٤٠ .

^(٦) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ١٣١ . البلاذري ، أنساب ، ج ١٠ ، ص ٣٥ . البخاري ، صحيح ، ج ٤ ، ص ٥ . أبو داود ، ج ٤ ، ص ٣٢٩ . الترمذى ، ج ٣ ، ص ١٣٣ . التوپري ، ج ١٠ ، ص ١٧٧ .

^(٧) ابن سعد ، ج ٥ ، ص ١٨٠ .

^(٨) المصدر السابق ، ج ٣ ، ص ٢٢٠ . البلاذري ، أنساب ، ج ١٠ ، ص ١٢٣ .

^(٩) البلاذري ، أنساب ، ج ١٠ ، ص ١٢ .

^(١٠) النهي ، تذكرة ، ج ١ ، ص ٢٢٦ .

^(١١) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٤٨٤ .

^(١٢) الطبرى ، ج ٤ ، ص ١٨٨ .

^(١٣) الصندي ، ج ١٦ ، ص ٦٠٢ . الأصفهانى ، ج ١١ ، ص ١٧١ .

مستوى معيشتهم . هذا وقد أهدى يزيد بن خالد القسري (ت ١٢٧هـ) جاريته ياقوته تساوي ثلاثة وسبعين ألف دينار^(١).

وأنسم صداق بنات ونساء التجار بارتفاع قيمته ، فقد تزوج عمر بن الخطاب حفيدة الرسول (ص) أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب على أربعين ألف درهم^(٢). أما عائشة بنت طلحة بن عبد الله فقد تزوجت عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٥٥٨هـ) ، ومصعب ابن الزبير من بعده ، وكان صداقها مائة ألف دينار^(٣). وهناك روايات تشير إلى أن مصعب ابن الزبير أصدقها خمسمائة ألف درهم ، وأهدى لها خمسمائة ألف درهم^(٤). كما أنه قدم مهراً لسكنية بنت الحسين بن علي ألف ألف درهم ، ولما حملها إليه أخوها علي بن الحسين ، أعطاه أربعين ألف دينار^(٥). وكان مهر زوجة التاجر عمرو بن حرثيث أربعمائة وثمانين درهماً ، أو عشرة آلاف درهم ، سوى الصداق^(٦). وزوج عبد الله بن جعفر ابنته للحجاج بن يوسف التقفي (ت ٨١هـ) على ألفي ألف بالسر ، وخمسمائة ألف في العلانية^(٧).

٣— كانت المضاربة أسلوباً تجاريًّا متبعاً قبل الإسلام بشكل كبير ، لا سيما في مكة^(٨). والمضاربة هي إعطاء المال لآخر ليتاجر به على أن يكون الربح بينهما مناصفة أو بسبعين معلوم . ويجوز تسمية صاحب رأس المال والتاجر مضارباً ، أو مقارضاً ، أو معاملأً ، لا سيما أن أهل المدينة يسمون هذا العقد مقارضة ، وأهل مكة مضاربة ، وأهل الكوفة معاملة^(٩). وعلى الرغم من عدم وضوح شروط المضاربة ، وما يخص الخسارة والربح في المصادر ، إلا أن البعض تطرق إلى ذلك ، فقد روي عن شريح القاضي (ت ٨٢هـ) قوله: "الوضيعة على المال ، والربح على ما اصطلحوا عليه"^(١٠). ويبين مالك أنه لا يحل لواحد أن

^(١) الطري ، ج ٧ ، ص ٢٠٨ .

^(٢) ابن عساكر ، مذيب ، ج ٢ ، ص ٤١١ .

^(٣) الصندي ، ج ١٦ ، ص ٦٠٠ .

^(٤) البلاذري ، أنساب ، ج ٧ ، ص ١٩ .

^(٥) الأصفهان ، ج ١٦ ، ص ٩٩ .

^(٦) البلاذري ، أنساب ، ج ١٠ ، ص ٢١٧ .

^(٧) ابن عبد ربه ، ج ٢ ، ص ٧٢-٧١ .

^(٨) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ف ١ ، ص ١١ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٩ ، ص ٢٦٠-٢٥٩ ، مذيب ، ج ٣ ، ص ١٢١ . ابن الحوزي ، المنظم ، ج ٣ ، ص ١٤٣ ، ص ٤٣٥ . ابن كثير ، ج ٢ ، ص ٢٢٣ .

^(٩) مالك ، المدونة ، ج ٥ ، ص ٨٦ . الخوارزمي ، ص ١٣ . السريسي ، ج ٢٢ ، ص ١٨ . ابن منظور ، ج ١ ، ص ٥٤٤ .
- محمد سعيد طالب ، ص ١٨٥ .

^(١٠) وكيع ، ج ٢ ، ص ٢٤٨ .

يضمن لصاحب ربحاً يأتيه به ، ولا يحل كذلك قراض على ضمان^(١) . إلا أن الواقع التاريخي كان مخالفاً ، إذ يروى أن أحدهم قال لزوجته عندما سأله عن ألف دينار منحها إياه الخليفة عمر بن عبد العزيز : "تعطى هذا المال من يتجر لنا فيه فنأكل من ربعها وضمانها عليه"^(٢) . والمقصود هنا أن تكون الشراكة بالربح دون الخسارة ، وهذا مبدأ عمل البنوك الحالي ، لذا فقد قيل: "المضارب الكيس إن وجد ربحاً تجر وإلا احتفظ برأس المال"^(٣) .

يشترط بالمضارب عدم مخالفة شريكته ، فعن إيساس بن معاوية (ت ١٢٢ هـ) أنه قال: "إذا قيل للمضارب لا تذهب إلى واسط فذهب فهو ضامن والربح بينهما على ما اشترط". وقد اشترط كل من العباس بن عبد المطلب وحكيم بن حرام على من دفع له مالاً للمضاربة أن لا يسلك به بحراً ، وأن لا ينزل وادياً ، ولا يشتري ذات كبد رطب ، فإن فعل غير ذلك ضمن ، فبلغ هذا إلى الرسول (ص) فاستحسن^(٤) . وهذا يبين أنه يحق للتاجر أن يعطي تعليماته للمضارب ، ويشرط عليه ما يريد ، وإذا خالف المضارب ذلك فإنه يتحمل وحده الخسارة. ويستشف من ذلك أن المضاربة كانت نوعين: مضاربة غير مشروطة بأي تعليمات ، يقسم فيها المضارب وصاحب المال الربح أو الخسارة . ومضاربة مشروطة لضمان الربح ، وفي هذه الحالة يستطيع صاحب المال استغلال أي مخالفة لتعليماته في حالة الخسارة ليضمن ماله . وربما لا يلتزم المضارب بهذه الشروط ، ويتصرف من تلقاء نفسه بالمال طمعاً بربح أكبر ، مع الأخذ بالحسبان تحمله الخسارة لوحده . ولعل هذا النوع هو الذي كان سائداً في الدولة آنذاك .

علم التجار بمخالفة المضاربين لشروطهم ، وتصرفهم بالمال بعدة طرق ، وهو ما نلمسه من قول التاجر يونس بن عبيد (ت ١٣٤ هـ) : "بئس المال مال المضاربة ، وهو خير من الدين ، ما خط على سوداء في بيضاء قط ، ولا أستطيع أن أقول لمائة درهم أصبتها إنه طاب لي منها عشرة ، وأليم الله لو قلت خمسة لبررت"^(٥) .

كانت خيانة المضاربين لشركائهم سائدة ، وهذا ما يظهر من خلال القضايا التي كانت ترفع للقضاء بهذا الشأن . ويدرك أن القاضي شريح بن الحارث (ت ٨٢ هـ) كان لا يقضي في المضاربة إلا قضائين ، حيث كان يقول لرب المال : "شاهداك إن أمينك خانك ، وإن

٥٣٥٤٨٣

^(١) مالك ، المدونة ، ج ٥ ، ص ٨٦ .

^(٢) الأصفهاني ، ج ١ ، ص ٢٤٤-٢٤٥ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢١ ، ص ١٥٠-١٥١ .

^(٣) ابن قتيبة ، المعرف ، ج ١ ، ص ١٠٩ . ابن عبد ربّه ، ج ١ ، ص ١٣٢ .

^(٤) السرجي ، ج ٢٢ ، ص ١٨ .

^(٥) الأصفهاني ، ج ٣ ، ص ١٧ .

فيمينه بالله ما خانك^(١).

وقد دررت المضاربة ربحاً كبيراً ، حيث ألغى العلماء مال المضاربة من دفع العشور^(٢) ، كما أنه ليس للمضارب ولاية أداء الزكاة^(٣) . وهذا يفسر لنا عمل الكثير من التجار بالمضاربة ، ومن أشهر هؤلاء : زيد بن حارثة^(٤) ، وأبو عبيد الأنصاري^(٥) ، وأبو معقل الأنصاري^(٦) ، وعثمان بن أبي العاص^(٧) ، وسفيان بن سعيد بن مسروق (ت ١٦١ هـ) الذي كان من أشهر المضاربين في العصر الأموي^(٨) ، وكذلك التاجر يسار بن محدوج (توفي في القرن الثاني هـ) الذي تاجر مرّة لأحد هم مضاربة في الصين ، وعاد إليه بسبعينة ألف^(٩) .

تشير المصادر إلى استثمار الكثير من الخلفاء والولاة وكبار التجار والنساء أموالهم عن طريق المضاربة ، وذلك لأنها تكفيهم مشاق السفر وتدر عليهم ربحاً وافراً . ومن أشهر من عمل بالمضاربة : خديجة بنت خويلد التي كانت تضارب الرجال بمالها بشيء معلوم تجعله لهم^(١٠) ، وعائشة أم المؤمنين التي كانت تعمل مضاربة بمال الآخرين^(١١) ، وعمر بن الخطاب الذي عمل له عدة تجار بالمضاربة ، ومنهم : أبو عبيد الأنصاري^(١٢) ، وزيد بن خليدة^(١٣) ، وعثمان بن أبي العاص الذي أعطاه عمر بن الخطاب أموال أيتام عنده لحرصه الأثاكلاها الصدقه^(١٤) ، بمعنى أن عمر تطلع إلى زيادة أموال الأيتام وعدم خسارتها ، وبالتالي فهو ربما اتبع أسلوب المضاربة المشروطة .

^(١) وكيجع ، ج ٢ ، ص ٣٥٠ .

^(٢) أبو يوسف ، ص ١٣٤ . مالك ، المدونة ، ج ١ ، ص ٢٨٠ .

^(٣) السرجسي ، ج ٢ ، ص ٢٠٢ .

^(٤) ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٣ ، ص ٢٦١ .

^(٥) ابن قدامه ، ص ٣٤٩ .

^(٦) المصدر السابق ، ص ٣٤٢ .

^(٧) أبو عبيده ، ص ٥٤٩ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٢ ، ص ٣٥ .

^(٨) ابن سعد ، ج ٧ ، ص ٣٧٢ . البلاذري ، ج ١١ ، ص ٣٢١ . الذهبي ، سر ، ج ٧ ، ص ٢٢٧ .

^(٩) وكيجع ، ج ٢ ، ص ٨٢ .

^(١٠) ابن هشام ، ف ١ ، ص ١٨٧-١٨٨ .

^(١١) السرجسي ، ج ٢٢ ، ص ١٨ .

^(١٢) ابن قدامه ، ص ٣٤٩ .

^(١٣) السرجسي ، ج ٢٢ ، ص ١٨ .

^(١٤) أبو عبيده ، ص ٥٤٩ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٢ ، ص ٣٥ .

واستمر عثمان بن عفان هو الآخر بعض أمواله بالمضاربة^(١)، وكذلك العباس بن عبد المطلب ، وحكيم بن حزام^(٢)، والحجاج بن يوسف التقي الذي أراد مرة أن يدفع للتجار ألف درهم على أن يردوها له عند نهاية العام ألف ومائتي درهم^(٣). وهذا يدل على أنه يطالب بالزيادة ولا يشتراك بالخسارة .

شاع استخدام الوكالة في البيع والشراء في صدر الإسلام ، حيث وكل الرسول (ص) بلال بن رباح بشراء الطعام له ، وبيع الهدايا التي كانت تأتيه^(٤)، كما وكل (ص) عمر بن الخطاب ببيع حلبة^(٥)، ووكل كذلك حكيم بن حزام بشراء شاة له بدينار ، فاشترى واحدة وباعها بدينارين وعاد إلى الرسول (ص) بشاة ودينار^(٦)، كما وكل التجار سعد بن زيد بن مالك الأنصاري ببيع سبايا بني قريظة في نجد وشراء الخيل والسلاح^(٧).

ووكل الخليفة عمر بن الخطاب هو الآخر من يبيع له الغنائم التي تصل إليه^(٨)، ووكل قائمه ببيع الغنائم التي يصعب نقلها ، كالفيلة التي غنمها المسلمون في المدائن ، واشترط بيعها في أرض المسلمين^(٩). وقد وكل أنس بن مالك ببيع إماء ، فأعطي به زيادة ، فراجع عمر بذلك ، فقال له: " أما الزيادة فلا"^(١٠)، وقد وكل التجار نافع بن الحرت بشراء دار السجن بمكة من صفوان بن أمية^(١١)، كما وكل عدة تجار بالمتاجرة له بأموال أيتام عنده^(١٢). وقام الخليفة عثمان بن عفان بتوكيل أحدهم بشراء سبي له^(١٣). ووكل معاوية بن أبي سفيان - أثناء ولادته على الشام في العهد الراشدي - رجلاً ببيع إماء فضة^(١٤)، كما وكل أثناء خلافته من يتاجر له

^(١) مالك ، المدونة ، ج ٥ ، ص ٨٦ . ابن سعد ، ج ٣ ، ص ٦٠ . الطبرى ، ج ٤ ، ص ٤٠١ . السرجى ، ج ٢٢ ، ص ١٨ .
ابن منظور ، ج ١ ، ص ٥٤٤ .

^(٢) السرجى ، ج ٢٢ ، ص ١٨ .

^(٣) أبو هلال ، ص ٩٣ .

^(٤) أبو داود ، ج ٢ ، ص ٤٤٠-٤٣٩ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٤ ، ص ٤١٦ .

^(٥) البخاري ، صحيح ، ج ٢ ، ص ٨٣ . أبو داود ، ج ٤ ، ص ٣٢٠ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٤٢ .

^(٦) أبو داود ، ج ٢ ، ص ٦٧٩ . الترمذى ، ج ٢ ، ص ٣٦٤ . الأصبهانى ، ج ٥ ، ص ٦٧ .

^(٧) ابن الأثير ، أسد ، ج ٢ ، ص ٢٨٠ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٢ ، ص ٢٨ .

^(٨) مالك ، المدونة ، ج ١ ، ص ٢٩١ . أبو عبيد ، ص ٣٢٢ . البلاذرى ، فتوح ، ص ٤٢٧-٤٢٨ . الدينوري ، ص ١٣٨ .
الطبرى ، ج ٤ ، ص ١١٦-١١٧ . ابن الجوزى ، المنظم ، ج ٤ ، ص ٢٧٦ . ابن كثير ، ج ٧ ، ص ١١٢-١١٣ . ابن خلدون ،

ج ٢ ، ص ١١٧ .

^(٩) البلاذرى ، فتوح ، ص ٤٠٤ .

^(١٠) السرجى ، ج ٤ ، ص ٤ .

^(١١) ابن حجر ، الإصابة ، ج ٢ ، ص ٥٤٥ .

^(١٢) أبو عبيد ، ص ٥٤٨-٥٤٩ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٢ ، ص ٣٥ . المتفى الهندي ، ج ٤ ، ص ١٤٥ .

^(١٣) المتفى الهندي ، ج ٤ ، ص ١٧٥ .

^(١٤) الأصبهانى ، ج ٢ ، ص ٢٩٧ .

بأصنام ذهبية إلى الهند^(١). وقام الخليفة الوليد بن عبد الملك (٨٦-٩٦هـ) بتوكيثه
والى خراج مصر بشراء ففلا ليهديه إلى ملك الروم^(٢). كما وكل هشام بن عبد
الملك والي خالد القسري ببيع غلاته^(٣)، ويبدو أن بعض الولاة قد لعبوا دور الوكاء للخلفاء
في مراكز ولائهم.

استخدم الولاة وعمال الدولة كذلك الوكاء للقيام عنهم بالأمور التجارية ، فقد وكل
زياد بن أبيه (٥٤-٥٣هـ) رجلاً من الشام ليتاجر له بستين ألفاً^(٤)، وأرسل القاضي شريح بن
الحارث أحدهم ليشتري له وصيفاً بتسعمائة درهم من نهر بلخ^(٥). كما تم استخدام الوكاء من
قبل النساء ، فقد أرسلت زوجة الخليفة يزيد بن عبد الملك (١٠٥-١٠١هـ) تاجراً لشراء
جارية لها^(٦)، وأعطت امرأة في زمنبني أمية زوجها أربعة آلاف درهم ووكلته بالتجارة لها
بها^(٧). وكان تاجر بغداد في العصر العباسي يرسلون وكلاءهم لشراء غلات السود من
الدولة^(٨). ويتبين لنا أن الخلفاء وعمال الدولة والولاة كانوا لا يقومون غالباً بأمور البيع
والشراء بأنفسهم ، إنما يعهدون بها للأخرين بسبب عدم تفرغهم التام للتجارة ، ولعدم قدرتهم
على القيام بجميع معاملاتهم التجارية بآن واحد .

ومن ناحية أخرى ، قام التجار بإنشاء فروع تجارية في عدة أمصار في الدولة ،
عهدوا بإدارتها إلى الوكاء ، فكان عبد الله بن أبي ربيعة بن المغيرة ، أثناء إقامته باليمن ،
يرسل العطر إلى المدينة ، فتقوم أمه أسماء بنت مخرمة ببيعه إلى نساء الأنصار إلى
الأعطيات^(٩). وعندما فتحت الشام - سنة ١١٣هـ - كان عامر بن أبي ربيعة يرسل إلى عمه
في اليمن أثواباً من الغنائم عليها صور مريم وعيسى ، حيث كتب له عمه : "يا ابن أخي ابعث
لي من هذه الثياب وأكثر منها فإنها تنفق"^(١٠). وكان يونس بن عبيد بن دينار العبد^(١١)
(ت ١٣٤هـ) يشتري الحرير من البصرة ويرسله إلى وكيله بالأهواز ، ويبحث له وكيله من

^(١) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ١٣٠ .

^(٢) ابن عبد الحكم (عبد الرحمن) ، فتوح مصر ، ص ٩٩ .

^(٣) الطبرى ، ج ٧ ، ص ١٥٤ . ابن الأثير ، ج ٤ ، ص ٢٣٦ .

^(٤) ابن فضية ، عيون ، ج ١ ، ص ١٧٥ .

^(٥) وكيع ، ج ٢ ، ص ٢٢٣ .

^(٦) ابن شاكر الكشي ، ج ٤ ، ص ٣٢٣ .

^(٧) المنقى الهندي ، ج ٥ ، ص ٨٢٨ .

^(٨) التوخي ، ج ٣ ، ص ٢٠٣ .

^(٩) الواقدي ، المزارى ، ج ١ ، ص ٨٩ . ابن سعد ، ح ٨ ، ص ٣٠١-٣٠٣ . البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٢٩٨-٢٩٩ .

الأصفهانى ، ج ١ ، ص ٧٤ . ابن قدامه ، ص ٦٧ . ابن الأثير ، أسد ، ح ٥ ، ص ٤٥٣ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٤ ، ص ٢٣٢ .

^(١٠) الواقدي ، فتوح ، ج ١ ، ص ١٠٨ .

عنه بالخز^(١). وكان الوكلاء يوافون التجار كذلك بأحوال الأسواق والأسعار في الأقطار التي ينتشرون فيها ، فيذكر أن أحد وكلاء يونس بن عبيد ذكر له عن غلاء الخز والحرير في مكان مرتبطة أسعاره بأسعار البصرة ، فاشترى يونس كميات كبيرة من الخز والحرير في البصرة بقيمة ثلاثين ألفا ، وذلك قبل أن ينتشر فيها خبر غلاء البز والحرير^(٢).

وقام غلامان وعبيد التجار بدور الوكلاء في الأمصار الأخرى ، فقد كان للتجار البصري حسان بن أبي سنان غلام في الأهواز يوافيهم بالأمور التجارية ، وقد كتب له الغلام مرة أن قصب السكر أصابته آفة في الأهواز ، فاشترى حسان من رجل بصري السكر وربح فيه ثلاثة ألفا^(٣). ومن هنا نرى أن وكلاء التجار كانوا ينتشرون بأقطار عديدة ، ويوفون موكليهم التجار بأسعار وبالنشاط الاقتصادي وبطبيعة الإنتاج الزراعي ، كما كانوا يقومون بتبادل البضائع فيما بينهم ، أي يتولون مسؤولية الاستيراد والتصدير والإشراف على بيع البضاعة .

تولى الوكلاء صرف الصكوك التي يكتبها التجار على أنفسهم ، سواء في نفس البلد أو في الأقطار الأخرى ، فيذكر أحدهم أن تاجرًا كتب لمولاه رقعة بمائة ألف وختّمها فجدا عليهم الوكيل قائلاً : "ألا توصلون لنا رقعتكم فتقبضون ما لكم قبل أن يفرغ مما عندنا ..." فقلت: حميرنا مرضعة احمل لنا منها ثلاثة ألف درهم وندخل الكوفة فتقبض منك الباقي هناك ، فقال : وأين تریدون إذا صرتم عن الكوفة؟ قال : الشام . فمضى ليأتي بالمال فأخذته و قال : بأمركم أبو الهيثم أن تلقوا وكيله في قرية كذا بالشام في هذه الرقعة الأخرى ، وقبض الآخرى ومزقها وسلم لنا ثلاثة ألفا^(٤). وعندما هم سعيد بن عثمان بن عفان الخروج من الشام إلى البصرة ، قال له عبيد الله بن أبي بكرة : "هذا كتابي إلى وكيلى بالبصرة فخذه فادفعه إليه ، وخذ ما يعطيك فاستعن بذلك على سفرك"^(٥). وكتب التاجر عبد الله ابن المبارك لوكيله بسبعينة درهم لصرفها ، فراجعه الوكيل بالمبلغ لتقلص الميزانية قائلًا له : "إن الغلات فنيت"^(٦). وكتب التاجر الكوفي الحسن بن عمارة رقعة بخمسينية درهم

^(١) الأصبهاني ، ج ٢ ، ص ١٥ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ٣ ، ص ٣٠٥ ، المنظم ، ج ٨ ، ص ٢٦ . المزي ، ج ٣٢ ، ص ٥٢٢ .
الذهبي ، سير ، ج ٦ ، ص ٢٨٩ .

^(٢) الأصبهاني ، ج ٣ ، ص ١٦ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ٣ ، ص ٣٠٦ . الذهبي ، تذكرة ، ج ١ ، ص ١٤٥-١٤٦ ، سير ، ج ٦ ،
ص ٢٩٣ . المزي ، ج ٣٢ ، ص ٥٢٨ . ابن حجر ، تذيب ، ج ١١ ، ص ٤٤٤ .

^(٣) ابن الجوزي ، صفة ، ج ٢ ، ص ٣٣٧ ، المنظم ، ج ٨ ، ص ١٥٢ .

^(٤) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٦ ، ص ١٤٨ .

^(٥) ابن أثيم ، ج ٤ ، ص ١٨٧ .

^(٦) الخطيب البغدادي ، ج ١٠ ، ص ١٥٩ .

ليصرفها من وكيله في الفرات حيث كان متوجهاً^(١).

واعتبر بعض التجار وكلاءهم بمثابة بنوك محلية ، فقد حدث أن افتقر أحد القراء ، فتوجه إلى سعيد بن العاص الذي حوله إلى وكيله ، فلما توجه إليه قال له الوكيل : "إن الأمير قد أمر لك بشيء فأنت بمن يحمله معك ... فأخرج إليه ثلاثة من السودان على رأس كل واحد منهم بذرة دراهم"^(٢).

عرف عن الوكلاء الغش وسوء الطياع رغم شدة الحاجة إليهم^(٣) ، فقد غش مرة أحد الوكلاء القاضي شريح بن الحارث واشتري له وصيفاً من الكوفة ، في حين أوصاه أن يشتريه له من نهر بلخ^(٤). وترك أحد التجار التجارة من سوء معاملة الوكلاء ، وقد سأله بعض أولاده في مرضه : "أي شيء تشتفي ؟ قال : كبد وكيل"^(٥). ومع ذلك فقد احتمل الوكلاء الكثير من المصاعب ، فعندما أرسل زياد بن أبيه من يتاجر له لفقيه أحدهم ، فسايره وقتلها وأخذ المال^(٦). حتى الرسول (ص) المسلمين على الاتجار بأموال اليتامي خوفاً من تناقصها بسبب الزكاة ، فقد رُوي عنه أنه قال : "اضربوا بأموال اليتامي ، واتجرروا بأموال اليتامي حتى لا تأكلها الزكاة"^(٧) وخطب مرة : "ألا من ولد يتيماً له مال فليتجر له فيه ، ولا يتركه فتأكله الصدقة"^(٨). ونكر أن أبا طلحة الأنصاري كان يتاجر لأيتام بالخمر . وذلك قبل تحريمها^(٩).

وعندما تولى عمر بن الخطاب الخلافة ، شجع هو الآخر المتاجرة بأموال اليتامي بقوله : "ابتغوا بأموال اليتامي ، لا تذهبها الزكاة"^(١٠). وعندما تولى مالاً لبيتيم قال : "إن تركنا هذا أنت عليه الزكاة" ، وكان يتاجر بمال بيته عنده مدة ثلاثة سنين^(١١). كما دفع الخليفة عمر إلى عثمان بن أبي العاص ، أحد كبار تجار البصرة ، عشرة آلاف درهم لبيتيم ، فتاجر له بها وعاد إليه بمائة ألف^(١٢). أما ابنه عبد الله بن عمر فإنه كان يتعامل مع أموال اليتامي على أنها دين عليه ، حيث يستلفها ليحررها من الهلاك ، ثم يخرج صدقتها من أمواله وهي دين

^(١) الخطيب البغدادي ، ج ٧ ، ص ٣٤٦ . المزي ، ج ٦ ، ص ٢٧٤ .

^(٢) ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٥ ، ص ٢٩٦-٢٩٧ . ابن كثير ، ج ٨ ، ص ٨٥ .

^(٣) الجاحظ ، رسائل أدبية (رسالة الوكلاء) ، ص ٢٣١ .

^(٤) وكيع ، ج ٢ ، ص ٢٣٣ .

^(٥) الجاحظ ، رسائل أدبية (رسالة الوكلاء) ، ص ٢٣٠ .

^(٦) ابن قتيبة ، عمون ، ج ١ ، ص ١٧٥ .

^(٧) مالك ، المدونة ، ج ١ ، ص ٢٥٠ . أبو عبيد ، ص ٥٤٧ . السهمي ، ص ١٦٩ ، ص ٤٤٨ .

^(٨) مالك ، المدونة ، ج ١ ، ص ٢٥٠ . أبو عبيد ، ص ٥٤٧ .

^(٩) الترمذى ، ج ٢ ، ص ٣٨٠ . التقى الحنفى ، ج ٤ ، ص ١٦٣ .

^(١٠) مالك ، المدونة ، ج ١ ، ص ٢٥١ . أبو عبيد ، ص ٥٤٧ ، ص ٥٤٩ .

^(١١) أبو عبيد ، ص ٥٤٩ . التقى الحنفى ، ج ٤ ، ص ١٤٥ .

^(١٢) أبو عبيد ، ص ٥٤٨ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٢ ، ص ٣٥ ، "برد فيه أن عمر أعطى الأموال للحكم بن أبي العاص" .

عليه^(١). وهذا باب كان يُدرّ ربحاً كبيراً على التجار الذين يتاجرون بأموال اليتامي على طريقة عبد الله بن عمر .

شارك التجار بعضهم البعض في العمل التجاري ، فقد كان أبو بكر الصديق شريكاً لحكيم بن حزام بالتجارة قبل الإسلام^(٢). وكان ربعة بن الحارث بن عبد المطلب شريكاً لعثمان بن عفان^(٣). وقد استمرت المشاركة التجارية بعد الإسلام ، فيقول السائب بن شريك أن الرسول (ص) كان شريكاً لوالده في تجارة الأدم^(٤)؛ وكان طلحة بن عبد الله يتاجر في البحر مع شريكه سعيد بن زيد بن عمرو^(٥)، أما عبد الرحمن بن عوف فقد كان له عدة شركاء ، منهم رباح بن المغترف^(٦).

وشارك التجار الموالي بعضهم البعض في الدولة الأموية ، ومن بينهم التجاران عبدة ابن لبابة وشريكه الحسن بن الحر ، اللذان كانوا يسافران معاً في تجارتهما^(٧). وكذلك سويد بن قيس وشريكه في تجارة البز مخرمة العبدى^(٨).

وانتشر التجار الشركاء في الأقطار المختلفة ، وكانوا يجتمعون كل سنة للمحاسبة ، مثل حسان بن سنان البصري الذي أقام بالأهواز وكان له شريك يقيم بالبصرة^(٩). كما كان سفيان بن سعيد الثوري (ت ١٦٦ هـ) يلتقي بشركائه كل عام بالموسم^(١٠).

لم يقف الإسلام عائقاً أمام مشاركة المرأة للرجل بالتجارة ، فقد أباح هذه الشراكة^(١١) ، كما أباح مشاركة المسلمين لأهل الذمة ، بشرط عدم تزدهم بالبيع والتجارة في أسواق المسلمين^(١٢). وكان هذا سبباً في ظهور نوع جديد من الشراكة الاسمية بينهم وبين المسلمين ، فقد طلب أعمجي من عثمان بن عفان بأن يتاجر بالbiz تحت اسمه مقابل نسبة من الربح يدفعها

^(١) أبو عبيدة ، ص ٥٤٩ .

^(٢) البلاذري ، أنساب ، ج ١٠ ، ص ٥٣ .

^(٣) المصدر السابق ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٥٢٨ . الطبرى ، ج ٤ ، ص ٤٠ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٢ ، ص ١٦٦ ، ابن حجر ، الإصابة ، ج ١ ، ص ٥٠٦ .

^(٤) السرجي ، ج ٣٠ ، ص ٢٤٦ . الديبار البكري ، ج ١ ، ص ٤٠٤ .

^(٥) يحيى بن معين ، ج ٢ ، ص ٢٠٧ . المسعودي ، النبأ ، ص ٢٠٥ . ابن عساكر ، مذيب ، ج ٤ ، ص ٣٤ ، ج ٧ ، ص ٧٥ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٣٣٦ . المنظم ، ج ٢ ، ص ٩٧ . النهي ، سر ، ج ١ ، ص ١٣٥-١٣٦ . ابن كثير ، ج ٧ ، ص ٢٤٧ .

^(٦) البلاذري ، أنساب ، ج ١١ ، ص ٥٩ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ١ ، ص ٥٠٢ .

^(٧) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٣ ، ص ٥٨ ، مذيب ، ج ٤ ، ص ١٦٣ . المزي ، سر ، ج ٥ ، ص ٢٢٩ .

^(٨) أبو داود ، ج ٣ ، ص ٦٣١ .

^(٩) الأصبهاني ، ج ٣ ، ص ١١٦ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ٣ ، ص ٣٣٨ .

^(١٠) ابن سعد ، ج ٧ ، ص ٣٧٢ . الأصبهاني ، ج ٦ ، ص ٣٨٠ .

^(١١) مالك ، المدونة ، ج ٥ ، ص ٧٠ .

^(١٢) المصدر السابق . وكيع ، ج ١ ، ص ٣٤٠-٣٤١ . السرجي ، ج ٢٢ ، ص ١٢٥ .

له ، وذلك تحابياً على الأمر الذي أصدره عمر بن الخطاب بعدم انفراد غير المسلمين بالتجارة^(١) . وعليه يمكن القول أن الشراكة في التجارة قوت أواصر العلاقات الاجتماعية بين مجتمع التجار ، سواء كانوا مسلمين رجالاً أو نساء ، أو مسلمين مع أهل النمة ، أو مع أهل الحرب .

ساد استقرار التجار من بعضهم البعض ، فقد استقرض الزبير بن العوام مائة ألف من حكيم بن حزام^(٢) ، وأربعينات ألف من عبد الله بن جعفر^(٣) . وورد في بعض الروايات أن عبد الله بن الزبير طالب عبد الله بن جعفر بعد وفاة والده بـألف ألف درهم مدعياً أنه وجد هذا الدين في كتب والده ، لكنه فيما بعد عدل عن ذلك ، حيث قال لابن جعفر : "إِنَّمَا وَهْمُكَ الْمَالُ لَكَ" . وأعطاه بدلاً منه أرضاً خربة^(٤) . وأرسل الزبير إلى سعيد بن العاص يسأله فرض مائة ألف درهم ، فلما قُتِلَ الزبير قال ابنه عبد الله لسعيد : "أَقْبَضَ مَالُكَ فَإِنَّهُ بِخَوَاتِيمِهِ" ، فلما هم سعيد بأخذة ، طلب منه عبد الله أن يدفعه^(٥) . وأرسل مرة الخليفة عمر بن الخطاب إلى عبد الرحمن بن عوف ليستقرض منه أربعينات ، أو أربعة آلاف ، درهم^(٦) . وأقرض عثمان بن عفان زميله طلحة بن عبيد الله خمسين ألفاً ، ثم سامحه فيها قائلاً : "هُوَ مَعْوِنَةُ لَكَ عَلَى مَرْوِعَتِكَ"^(٧) . كما أقرض الخليفة عثمان بن عفان المقداد بن الأسود سبعة آلاف درهم^(٨) . وكان التاجر حبيب بن محمد العجمي يستلف الأموال من زملائه التجار^(٩) . والسؤال الذي يفرض نفسه ولا نجد في المصادر جواباً عليه : هل دفع هؤلاء التجار فائدة على الأموال التي كانوا يستطونها ؟!

^(١) مالك ، الموطأ ، ص ٢٨٣ .

^(٢) ابن كثير ، ج ٨ ، ص ٦٩ .

^(٣) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٨ ، ص ٤٣١ ، تذيب ، ج ٥ ، ص ٣٧١ . الزي ، ج ٧ ، ص ١٨٧-١٨٨ .

^(٤) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٧ ، ص ٢٧٣ ، تذيب ، ج ٧ ، ص ٣٢٥ .

^(٥) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٤٣٥ .


^(٦) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ٢٧٨ . أبو عبيد ، ص ٣٤٤-٣٤١ . ابن قتيبة ، غيون ، ج ٢ ، ص ٣٥٦ . البلاذري ، أنساب ، ج ١٠ ، ص ٣١٥ . المنقى المندى ، ج ١٢ ، ص ٦٥٧ .

^(٧) الطبرى ، ج ٤ ، ص ٤٠٥ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٥ ، ص ١٠٣ ، تذيب ، ج ٧ ، ص ٨٥ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٣ ، ص ٩٣ .

^(٨) المنقى المندى ، ج ٥ ، ص ٨٣٨-٨٣٩ .

^(٩) الأصبهانى ، ج ٦ ، ص ١٥٣ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٢ ، ص ٥٥ ، تذيب ، ج ٤ ، ص ٣٥ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ٣ ، ص ٣١٨ .

لهم إلهي إلهي إلهي
لهم إلهي إلهي إلهي



١- حاول الرسول (ص) منذ بداية دعوته استقطاب كبار التجار للدخول في الإسلام، وتمني ذلك بقوله : "اللهم أعز الإسلام بأحد العربين ، عمر بن الخطاب أو عمر بن هشام"^(١). وأبدى في مجالسه اهتماماً بكبار التجار أكثر من عامة الناس ، مما كان سبباً في نزول الآيات: "عَبْسٌ وَنَوْلٌ، أَنْ جَاهَ الْأَعْمَى، وَمَا يَلْرِبُكُ لِعَلَمِيْزَكِي، أَفَيْدَكُ فَتَنَعِ الدَّكْرِي، أَنَّا مَنْ اسْغَنَنِي فَأَنْتَ لَهُ تَصْدِي، وَمَا عَلَيْكَ الْأَنْزِكِي، وَأَمَانِيْجَاهِيْسَعِي، وَهُوَ يَخْشِي، فَأَنْتَ عَنِّي تَلَهْنِي"^(٢).

وقد نجحت محاولات استقطاب التجار إلى الدعوة الإسلامية في إسلام عدد من تجار مكة على يد أبي بكر الصديق (ت ١٣ هـ) وهم : عبد الرحمن بن عوف (ت ٣٢ هـ) ، وعثمان ابن عفان (ت ٣٥ هـ) ، والزبير بن العوام (ت ٣٦ هـ) ، وطلحة بن عبيد الله (ت ٣٦ هـ) ، وسعد ابن أبي وقاص (ت ٥٦ هـ)^(٣). ويروى عن الرسول (ص) قوله أثناء مسيره لفتح مكة : "إِنْ بِمَكَةَ لِأَرْبَعَةِ نَفَرِ مِنْ قَرِيشٍ أَرْغَبَ لَهُمْ بِالْإِسْلَامِ : عَثَابُ بْنُ أَسِيدٍ ، وَجَبَيرُ بْنُ مَطْعَمٍ ، وَحَكِيمُ بْنُ حَزَامٍ ، وَسَهْلُ بْنُ عَمْرٍ"^(٤). وهم من كبار تجار مكة وأثريائهم .

وقد بشر الرسول (ص) عشرة من تجار مكة بالجنة لقاء ما قدموه من خدمة للإسلام والمسلمين ، وهم: أبو بكر الصديق ، وعمر بن الخطاب ، وعثمان بن عفان ، وعلي بن أبي طالب ، وطلحة بن عبيد الله ، والزبير بن العوام ، وسعد بن أبي وقاص ، وعبد الرحمن بن عوف ، وأبو عبيدة بن الجراح ، وسعيد بن زيد^(٥). ودعا الرسول (ص) لمجموعة من التجار بال توفيق والبركة في أعمالهم التجارية ، مثل : عبد الرحمن بن عوف^(٦) ، وحكيم بن حزام (ت ٤٥ هـ)^(٧) ، وعبد الله بن جعفر (ت ٨٠ هـ)^(٨) ، وعمرو بن حرث (ت ٨٥ هـ)^(٩) ، وعروة

^(١) ابن الأثير ، أسد ، ج ٤ ، ص ٥٣ .

^(٢) سورة عبس ، الآيات رقم : ١٠-١ .

^(٣) ابن سعد ، ح ٤ ، ص ٢٠٨ . ابن الحوزي ، المنظم ، ج ٤ ، ص ٣٤٨ . ابن حجر ، المذيب ، ج ٨ ، ص ٣٤٠ . ابن اسحق ، ص ١٤٠ . ابن هشام ، ق ١ ، ص ٢٥١-٢٥٢ . المسعودي ، مروج ، ح ١ ، ص ٥٧٠ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٣٠ ، ص ٣٦ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٣ ، ص ٢١٤ . الكامل ، ج ٢ ، ص ٣٩ . ابن كثير ، ج ٢ ، ص ٩٠ . ابن حزم ، ج ٢ ، ص ٢٩ .

^(٤) المزي ، ح ٧ ، ص ١٨٢ .

^(٥) ابن عساكر ، تاريخ ، ح ٧ ، ص ١١٨ . ابن الأثير ، أسد ، ح ٣ ، ص ٣١٤-٣١٥ .

^(٦) ابن كثير ، ح ٦ ، ص ١٦٦ .

^(٧) أبو داود ، ح ٢ ، ص ٦٧٩ . الترمذى ، ح ٢ ، ص ٣٦٤ . الأصفهانى ، ح ٥ ، ص ٦٧ .

^(٨) الأصفهانى ، ح ١٢ ، ص ٢١٥ . ابن عساكر ، تاريخ ، ح ٢٧ ، ص ٢٦٠ . التورى ، ح ١٨ ، ص ٣٣٤ . اليافعى ، ح ١ ، ص ٣٥ . ابن كثير ، ح ٩ ، ص ٢٣ .

^(٩) ابن الأثير ، أسد ، ح ٤ ، ص ٩٧-٩٨ .

ابن الجعد المازني^(١) ، وعبد الله بن هشام^(٢) ، والمقداد بن الأسود^(٣) .

ومن صور تقدير الرسول (ص) للتجار أنه طلب من شاعره حسان بن ثابت أن يمدح طلحة بن عبيد الله وأن يقول فيه شعراً^(٤) ، وأطلق الرسول (ص) عليه عدة ألقاب ، مثل: طلحة الخير ، وطلحة الفياض ، وطلحة الجود^(٥) . ويتجلى موقف الرسول (ص) الداعم لتجار التجار بعد دخوله مكة ، حيث نادى في سكانها : "من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ، ومن دخل دار حكيم بن حزام فهو آمن"^(٦) . كما رخص الرسول (ص) للزبير بن العوام ، ولعبد الرحمن بن عوف بلبس الحرير^(٧) .

أقام الرسول (ص) علاقات جيدة مع كبار تجار قريش المشركين ، فقد بعث مالاً لأبي سفيان بن حرب (ت ٣٢ھـ) ليوزعه على فقراء قريش^(٨) . وعندما شهدت مكة شبه مجاعة عام ٧ھـ ، بسبب أزمة مالية حلت بها ، أرسل ذهباً لتجارها ليقوموا بتوزيعه بين الناس ، مثل: صفوان بن أمية (ت ٣٦ھـ) وسهيل بن عمرو اللذان رفضاه ، بينما قبله أبو سفيان^(٩) . وعندما فتح الرسول (ص) مكة رفض صفوان بن أمية دخول الإسلام كفирه من التجار الكبار ، فأعطاه الرسول (ص) مهلة أربعة شهور للتفكير في الأمر ولم يقتله^(١٠) ، كما قام باستلاف أسلحة وأموالاً منه أثناء هذه المهلة وتلك قبيل غزوة حنين ثم رددها له^(١١) .

وقد قدم التجار المسلمين دعماً اقتصادياً كبيراً للدعوة الإسلامية ، حيث أنفق خديجة

^(١) الترمذى ، ج ٢ ، ص ٣٦٥ . وكيع ، ج ٢ ، ص ١٨٧ . التوبى ، ج ١٨ ، ص ٣٣٤ . البانى ، ج ١ ، ص ٣٥ . ابن كثير ، ج ٦ ، ص ٣٦٥ . يقول : "لقد كت أثواب بالكتابة فما أرجح حتى أربعين ألفاً" .

^(٢) ابن كثير ، ج ٦ ، ص ١٦٦ : "عن أبي عقيل أنه كان يخرج به جده عبد الله بن هشام إلى السوق فيشتري الطعام فيقاء ابن الزبر وابن عمر فيقولان : أشركنا في بعثك فإن الرسول عليه السلام دعا لك بالبركة فيشركم" .

^(٣) البانى ، ج ١ ، ص ٣٥ .

^(٤) ابن عساكر ، محدث ، ج ٧ ، ص ٨٥ . قال فيه حسان :

على ساعة ضافت عليه وشقت
وطلحة يوم الشعب آسى مهدا
أساجعه تحت السيف فشلت
بقيه بكفة الرجال وأسلمت

^(٥) ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٣٢٧ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٢ ، ص ٢٢٩ . الديار البكري ، ج ٢ ، ص ٢٧٩ .

^(٦) الطبرى ، ج ٣ ، ص ٥٥ . ابن الأثير ، ج ٢ ، ص ١٦٦ . المزي ، ج ٧ ، ص ١٨٤ .

^(٧) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ١٣١ . البخارى ، صحيح ، ج ٤ ، ص ٥٠ . أبو داود ، ج ٤ ، ص ٣٢٩ . الترمذى ، ج ٣ ، ص ١٣٣ . التوبى ، ج ١٠ ، ص ١٧٧ .

^(٨) ابن حجر ، الإصابة ، ج ٦ ، ص ٤٦ .

^(٩) العقروى ، تاريخ ، ج ٦ ، ص ٤٦ .

^(١٠) البلاذرى ، أنساب ، ج ١ ، ص ٣٦٢ . الطبرى ، ج ٣ ، ص ٦٣ .

^(١١) أبو داود ، ج ٣ ، ص ٨٢٤ . ابن هشام ، ق ٢ ، ص ٤٤٠ . البلاذرى ، أنساب ، ج ١ ، ص ٣٦٢ ، ص ٣٦٣ ، ج ١٠ ، ص ٢٤٦ .

العقروى ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٥١ . الطبرى ، ج ٣ ، ص ٧٣ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٤ ، ص ١١٤ ، محدث ، ج ٦ ، ص ٤٣ .

ابن الأثير ، الكامل ، ج ٢ ، ص ١٧٨ . التوبى ، ص ١٧٦ . ابن كثير ، ج ٤ ، ص ٣٢٤ .

بنت خويلد - زوج الرسول (ص) - مالها عندما حاصرت قريش المسلمين بالشّعب ثلاثة سنوات^(١)، واشترى ابن أخيها التاجر حكيم بن حزام العير القادمة من الشام والمدينة ومدّ المسلمين بما حملته من طعام ، ولما اعترض أبو جهل على ذلك قال له البختري بن هشام ابن الحارث بن أسد أحد أشراف قريش : " طعام لعمّته عنده بعثت إليه فيه "^(٢). وكان الرسول (ص) يذكر فضلها وإنعانتها له^(٣).

كما ساهم أبو بكر الصديق في دعم الإسلام ونشره ، حيث أسلم وله أربعون ألفاً أنفقها كلّها في سبيل الله^(٤). وعندما خرج إلى الغار حمل معه خمسة آلاف درهم ، كل ما تبقى من ماله آنذاك^(٥). واشترى الراحلتين اللتين هاجر عليهما مع الرسول (ص) من مكة إلى المدينة بثمانمائة درهم^(٦). وأخذ منه الرسول (ص) أيضاً خمسمائة درهم لحمل ابنته فاطمة وأم كلثوم من مكة إلى المدينة^(٧). كما تصدق أبو بكر بما له عندما حدث الرسول (ص) المسلمين على التصدق^(٨)، واشترى الأكسية وفرقها على أرامل أهل المدينة في الشتاء^(٩). وأعتق الكثير من الإمام والعبد ممن اعتنقوا الإسلام^(١٠). وقال الرسول (ص) معترضاً بفضله : " ما نفعني مال أحد ما نفعني مال أبي بكر "^(١١)، وأضاف : " سيأتي يوم القيمة على ناقة من نوق الجنة قوائمه من المسك والعنبر "^(١٢).

^(١) اليعقوبي ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٢٥ .

^(٢) البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٢٣٥ . الطبرى ، ج ٢ ، ص ٣٣٦ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٥ ، ص ١٠٤ ، تذكرة ، ج ٤ ، ص ٤١٧ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٥ ، ص ٢٧١ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٢ ، ص ٦٠ . المزي ، ج ٧ ، ص ١٧٩ . ابن كثير ، ج ٨ ، ص ٦٨ .

^(٣) النهي ، سفر ، ج ٢ ، ص ١١٠ .

^(٤) البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٢٦١ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٣٠ ، ص ٦٨ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٤ ، ص ٦١ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٢ ، ص ٢٩٠ . الصندي ، ج ١٧ ، ص ٣٠٧ .

^(٥) البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٢٦١ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٥ ، ص ٤١٧ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٤ ، ص ٦١ .

^(٦) الطبرى ، ج ٣ ، ص ١٧٥ . ابن كثير ، ج ٣ ، ص ١٧٧ .

^(٧) البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٢٦٩ .

^(٨) الواقدي ، المغازي ، ج ٢ ، ص ٩٩١ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٣٠ ، ص ٦٤ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٣ ، ص ٢١٨ . البافعى ، ج ١ ، ص ٦٨ .

^(٩) ابن الأثير ، الكامل ، ج ٢ ، ص ٢٩٠ . المقني الهندي ، ج ٥ ، ص ٦١٤-٦١٥ .

^(١٠) انظر حول هؤلاء والآباء : البلاذري ، أنساب ، ج ١٠ ، ص ٦٢ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٢٤٢ ، المنظم ، ج ٤ ، ص ٦١ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٢ ، ص ٤٧-٤٦ . الصندي ، ج ١٧ ، ص ٣٠٧ . ابن كثير ، ج ٣ ، ص ٥٨ .

ـ عمود شاكر ، ص ٣٧ .

^(١١) الخطيب البغدادي ، ج ٨ ، ص ٢١ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٥٧ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٤ ، ص ٥٨ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٢ ، ص ٥٤ ، ج ٣ ، ص ٢١٨ . الصندي ، ج ١٧ ، ص ٣٠٧ . البافعى ، ج ١ ، ص ٦٨ .

ـ عمود شاكر ، ص ٣٦ .

^(١٢) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٣٠ ، ص ١١١ .

وكان لعمر بن الخطاب أربعة آلاف فرس موسومة في سبيل الله يعطيها لمن في عطائه خفة أو من كان محتاجاً^(١). وتبَرَع بنصف ماله عندما حث الرسول (ص) المسلمين على التصدق^(٢).

وقد تعددت مساهمات عثمان بن عفان ودعمه للإسلام والمسلمين ، حيث أنفق ماله في مكة في الرقاب وإعانة الفقراء ، ولم يكن معه عند هجرته إلى المدينة إلا سبعة آلاف درهم فقط^(٣). واشترى للمسلمين في المدينة بثُرَّأ ندعى بثُر رومة بعدما ذكر الرسول (ص) أن ثمنها عين في الجنة^(٤). وعندما قال الرسول (ص) : "من يُؤْسَع لنا بهذا البيت في المسجد بيته له في الجنة" ، تقدم عثمان واشترى مربداً بعشرين ألفاً ، وقيل بخمسة وعشرين ألفاً ، وزاده في المسجد^(٥) ، وقد كان يصل ببيوت الرسول (ص) بالطعام^(٦).

واعتبر عبد الرحمن بن عوف من أكثر الصحابة دعماً للإسلام والمسلمين ، فقد حثه الرسول (ص) على ذلك بقوله : "يا ابن عوف إنك من الأغنياء ، ولن تدخل الجنة إلا زحفاً ، فأقرض الله يطلق قدميك" . ولما سأله عبد الرحمن كيف ، قال له الرسول (ص) : "تَبِرَّاً مَمَا أَمْسَيْتُ فِيهِ" . ويروى أن عبد الرحمن عندما هم بذلك جاء جبريل عليه السلام إلى الرسول (ص) ، وقال له : "مَرِ ابن عوف فلِيُضْفِضَ الضَّيْفُ ، وليُطْعَمَ الْمُسْكِنُ ، وليُعْطَ السَّائِلُ ، فَإِنْ فَعَلَ ذَلِكَ كَانَ كَفَارَةً لِمَا هُوَ فِيهِ"^(٧) . وقد قسم عبد الرحمن أجزاء من ماله أربع مرات ، فتصدق بالممرة الأولى بأربعة آلاف دينار^(٨) ، وفي المرة الثانية بأربعة آلاف أخرى ، وفي المرة الثالثة بستة عشر ألف دينار ، وفي المرة الرابعة باثنتي وثلاثين

^(١) أبو يوسف ، ص ٤٨ .

^(٢) الرادمي ، المخاري ، ج ٢ ، ص ٩١ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٣٠ ، ص ٦٤ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٢ ، ص ٢١٨ . التوسي ، ج ١٩ ، ص ١٥ . اليافعي ، ج ١ ، ص ٦٨ .

^(٣) البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٢٦١ .

^(٤) البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٥٣٦ ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٤٨٨ . ابن أثيم ، ج ٢ ، ص ٢٢١ . الأصفهاني ، ج ١ ، ص ٥٩ . ابن الحوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٣٠١ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٢ ، ص ١٩١-١٩١ ، ج ٣ ، ص ٣٨٠ . التوسي ، ج ١٩ ، ص ٤٠٣ . المزي ، ج ١٩ ، ص ٤٥٠ . اليافعي ، ج ١ ، ص ٩٣ . ابن بطوطة ، ص ١٤٥ . هي بثُر ليهودي يدعى رومة الغفارى كان يبيع ماعها إلى المسلمين ، وعندما قدم المهاجرون إلى المدينة اتفقدوا الماء ، فاشتراها عثمان بن عفان .

^(٥) ابن الحوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٣٠١ . البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٤٨٨ . ابن أثيم ، ج ٢ ، ص ٢٢١ . التوسي ، ج ١٩ ، ص ٤٠٤ . المزي ، ج ١٩ ، ص ٤٥٠ .

^(٦) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٤٩١ .

^(٧) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ١٣٢-١٣١ . الأصفهاني ، ج ١ ، ص ٩٩ . الذهبي ، سير ، ج ١ ، ص ٨١ . المنقى المنندي ، ج ١١ ، ص ٧١٥ .

^(٨) الأصفهاني ، ج ١ ، ص ٩٩ . السرجسي ، ج ٣٠ ، ص ٢٥٤ . ابن الحوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٣٥٣ . المزي ، ج ١٧ ، ص ٣٢٧ .

الذهبى ، سير ، ج ١ ، ص ٨١ . ابن كثير ، ج ٧ ، ص ١٦٣ . ابن حجر ، مذيب ، ج ٦ ، ص ٢٤٥ .

ألف دينار^(١). كما باع سهمه من بنى النضير بأربعين ألف دينار ، فقسمها في بنى زهرة وفي فقراء المسلمين وأمهات المؤمنين ، فروت عائشة أن الرسول (ص) قال : "لن يحنوا عليك بعدي إلا الصالحون" ، وقالت : "سقى الله ابن عوف سلسلة الجنة"^(٢). وفدي عبد الرحمن بن عوف ذات مرة سبعمائة راحلة من الشام تحمل البر والدقيق والطعام ، فلما علمت بها عائشة قالت : "سمعت رسول الله (ص) يقول : يدخل عبد الرحمن بن عوف الجنة حبواً". فلما بلغ ذلك عبد الرحمن "تبرع بها كلها بأحلاسها وأقتابها"^(٣). كما جاءته من مصر مائة راحلة فتصدق بها على أرامل المدينة^(٤)، ويقال أنه أعتق ثلاثين ألف بيت^(٥)، وأوصى بخمسين ألف دينار في سبيل الله^(٦)، وبحقيقة لأمهات المؤمنين بيعت بأربعين ألف^(٧).

وقدم التاجر طلحة بن عبد الله كثيراً من أمواله لدعم الدعوة الإسلامية الناشئة وأفرادها، خاصة المهاجرين منهم ، وقد أكدت المصادر من الأئمة على ذلك ، فيروى أنه قسم بين المهاجرين والأنصار سبعمائة ألف درهم جاءته من حضرموت^(٨)، وقسم خمسة مائة ألف أخرى جاءته من العراق^(٩)، وقسم كذلك أربعين ألف أخرى^(١٠)، وقسم أيضاً ثمن أرض كانت له فباعها بسبعين ألف درهم^(١١)، وضيافة باعها بخمسة عشر ألف درهم^(١٢)، كما تصدق بمائة ألف مما حبسه تقسيمها عن الذهب إلى المسجد^(١٣). وكان يرسل إلى عائشة

^(١) المرجسي ، ج ١ ، ص ٢٥٤ .

^(٢) ابن سعد ، ج ٢ ، ص ١٣٢-١٣٣ ، ج ٢ ، ص ٢١١ . الترمذى ، ج ٥ ، ص ٣١٢ . الأصبهانى ، ج ١ ، ص ٩٨-٩٩ . البدري ، ج ٤ ،

^(٣) ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٣٥٣ ، المنظم ، ج ٥ ، ص ٣٤ . النهي ، سر ، ج ١ ، ص ٨١ . البافعى ، ج ١ ،

^(٤) ابن حجر ، مذنب ، ج ٦ ، ص ٢٤٥ . الديار البدري ، ج ٢ ، ص ٦٥ . ابن العماد النبلى ، ج ١ ، ص ١٩٤ .

^(٥) ابن سعد ، ج ٢ ، ص ١٣٢ . الأصبهانى ، ج ١ ، ص ٩٨ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٣٥٢ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٢ ،

^(٦) ٣١٦-٣١٦ . البافعى ، ج ١ ، ص ٨٦ . ابن كثير ، ج ٧ ، ص ١٦٤ .

^(٧) الأصبهانى ، ج ١ ، ص ٩٩ . المرجسي ، ج ٣٠ ، ص ٢٥٤ .

^(٨) البلاذري ، أنساب ، ج ١٠ ، ص ٣٩ . الأصبهانى ، ج ١ ، ص ٩٩ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٣٥٤ .

^(٩) ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٥ ، ص ٣٤ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٣ ، ص ٣١٧ . النهي ، سر ، ج ١ ، ص ٩٠ .

^(١٠) الذهبي ، سر ، ج ١ ، ص ٨٥ . ابن كثير ، ج ٧ ، ص ١٦٤ .

^(١١) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٥ ، ص ٩٩ ، مذنب ، ج ٧ ، ص ٨٤ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٣٤ . الذهبي ، سر ، ج ١ ،

^(١٢) ٣١-٣٢ . الديار البدري ، ج ٢ ، ص ٢٧٩ .

^(١٣) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٥ ، ص ١٠٢ ، مذنب ، ج ٧ ، ص ٨٥ .

^(١٤) البلاذري ، أنساب ، ج ١٠ ، ص ١١٧ . ابن سعد ، ج ٣ ، ص ٢٢٠ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٥ ، ص ١٠٠ . ابن الجوزي ،

^(١٥) صفة ، ج ١ ، ص ٣٤٠ . المنظم ، ج ٥ ، ص ١١٣ . الزيدى ، ج ٥ ، ص ٧١ .

^(١٦) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ٢٢١-٢٢١ . الطبرى ، ج ٤ ، ص ٤٠٥ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٥ ، ص ١٠١ ، مذنب ، ج ٧ ،

^(١٧) ص ٨٤ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٣٤٠ .

^(١٨) المبرد ، ج ١ ، ص ١٤٩ .

^(١٩) ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٣٤٤ .

سنويًا عشرة آلاف درهم من غلته^(١). واشترى بئر ماء تصدق به على الناس^(٢). وهناك تجار آخرون ساهموا بالدعوة وبناء الدولة الإسلامية ، ومن بينهم الزبير بن العوام الذي كان له ألف مملوك يؤدون له الخراج فما يدخل بيته من خراجهم درهماً^(٣) ، وانفق مرأة ستمائة ألف ثمن دار باعها في سبيل الله^(٤). وأعتقد الناجر العباس بن عبد المطلب عند وفاته سبعين ألف مملوك^(٥). وقام الحاج بن علاظ بن خالد ببناء مسجد في المدينة عندما تحول إليها^(٦). وتصدق أبو طحة الأنصاري (ت ٤٣ هـ) أحد تجار المدينة بأرض له تقع مقابل المسجد ، وقد كانت أحب أمواله إليه ، وذلك بعد نزول آية : «لَن تَنْالُوا الْبَرَ حَتَّى تَنْقُوا مَا تَحْبُونَ»^(٧).

ولعب التجار دوراً في دعم الدولة عسكرياً بعد أن حضتهم الرسول (ص) على النفقة في سبيل الله^(٨) ، وقال : «مَنْ أَنْفَقَ نَفْقَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَتُبَتْ لَهُ سَبْعِمِائَةً ضَعْفًا»^(٩) ، وقال أيضًا : «مَنْ جَهَّزَ غَازِيًّا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا ، وَمَنْ خَلَفَ غَازِيًّا فِي أَهْلِهِ فَقَدْ غَزَا»^(١٠) . وقد اعتمد على كبار تجار مكة في تجهيز غزوة حنين ، حيث استقرض من حويطب بن عبد العزى العامري (ت ٤٥٤ هـ) أربعين ألف درهم^(١١) ، ومن نوفل بن الحارث (ت ١٥١ هـ) ثلاثة آلاف رمحاً^(١٢) ، وأخذ كذلك من عبد الله بن ربعة بن المغيرة أربعين ألفاً وأسلحة^(١٣) ، كما استلف

^(١) ابن سعد ، ج ٢ ، ص ٢٢١ . ابن عساكر ، تذكرة ، ج ٧ ، ص ٨٥ . المذني ، سير ، ج ١ ، ص ٣٣ . الصندي ، ج ١٦ ، ص ٤٧٧ .

^(٢) البلاذري ، أنساب ، ج ١٠ ، ص ١١٩ . ابن عساكر ، تذكرة ، ج ٧ ، ص ٨١ . ياقوت ، معجم البلدان ، ج ٤ ، ص ٣٢١ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٢ ، ص ٢٢٩ . الصندي ، ج ١٦ ، ص ٤٧٥ . الزبيدي ، ج ٥ ، ص ٧١ .

^(٣) الأصبهاني ، ج ١ ، ص ٩٠ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٨ ، ص ١٩٩ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٣٤٦ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٢ ، ص ١٩٨ . التوسي ، ج ٢٠ ، ص ٩١ . النهي ، سير ، ج ١ ، ص ٥٦ . الصندي ، ج ١٤ ، ص ١٨٣-١٨٢ . ابن كثير ، ج ٧ ، ص ٣٥١ . ابن حجر ، تذكرة ، ج ٣ ، ص ٣١٩ . الديار البكرى ، ج ١ ، ص ١٧٢ .

^(٤) ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٣٤٧ .

^(٥) ابن سعد ، ج ٤ ، ص ٣٠ .

^(٦) ابن الأثير ، أسد ، ج ١ ، ص ٣٨٣ .

^(٧) الدارمي ، ج ١ ، ص ٣٩٠ .

^(٨) البغوي ، تاريخ ، ج ٥ ، ص ٥٧ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٢ ، ص ١٩٠ .

^(٩) الترمذى ، ج ٣ ، ص ٩٠ .

^(١٠) المصدر السابق ، ج ٣ ، ص ٩٢ .

^(١١) البلاذري ، ج ١ ، ص ٣٦٣ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٥ ، ص ٣٥٩ . تذكرة ، ج ٥ ، ص ١٩ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٥ ، ص ٢٧٥ . ابن كثير ، ج ٨ ، ص ٦٩ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ١ ، ص ٣٦٤ .

^(١٢) ابن كثير ، ج ٧ ، ص ٦٢ .

^(١٣) الواقدي ، المعازى ، ج ٢ ، ص ٨٦٣ . البلاذري ، ج ١ ، ص ٣٦٣ . التقى المندى ، ج ٦ ، ص ٢٥٠ .

من الحارث بن ربيعة المخزومي ثلاثة ألفاً وأسلحة ، وردّها بقوله : "إِنَّمَا جَزَاءُ السَّلْفِ الْوَفَاءُ وَالْحَمْدُ" ^(١) ، وطلب من صفوان بن أمية خمسين ألف درهم ^(٢) ، ومائة درع ^(٣) .

وتتكلّل التجار تجهيز جيش العسّرة في غزوتها تبوك ، فيروى أن عثمان بن عفان جهز ثلث الجيش أو أكثر ^(٤) ، وقيل نصفه ^(٥) ، وقدم سبعين ألف درهم ^(٦) ، وقيل ألف دينار في روایات أخرى ^(٧) ، وقدم كذلك أكثر من سبعين فرساناً وألف بعير ^(٨) . كما قدم أبو بكر الصديق كل ماله البالغ أربعة آلاف درهم ^(٩) ، في حين قدم عمر بن الخطاب نصف ماله ^(١٠) وبالبالغ حوالي مائة أوقية ^(١١) ، وقدم عبد الرحمن بن عوف مائتي أوقية ^(١٢) ، وساهم العباس بن عبد المطلب وطلحة بن عبيد الله وسعد بن عبادة (ت ٤١ هـ) بتجهيز هذا الجيش ^(١٣) .

تولت مكة قيادة القوافل التجارية العربية المنطلقة من الجزيرة العربية نحو خارجها ، وقد ربطت مكة مصلحتها الاقتصادية مع مصالح القبائل العربية المختلفة بواسطة الإيلافات ^(١٤) . وتمرّكزت العلاقات التجارية المكية بشكل كبير مع بلاد الشام ^(١٥) ، بالإضافة

^(١) الأصبهاني ، ج ٨ ، ص ٣٧٥ . ابن الأثير ، أسد ، ج ١ ، ص ٣٢٨ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ١ ، ص ٢٧٨ .

^(٢) البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٣٦٣ .

^(٣) أبو داود ، ج ٣ ، ص ٨٢٤ . البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٣٦٢ . البغوي ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٥١ . الطبرى ، ج ٣ ، ص ٧٣ .

^(٤) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٤ ، ص ١١٤ ، مذيب ، ج ٦ ، ص ٤٣ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٢ ، ص ١٧٨ . ابن كثير ، ج ٤ ، ص ٣٢٤ .

^(٥) الواقدي ، المنازي ، ج ٣ ، ص ٩٩١ . البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٣٦٨ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٣٥ ، مذيب ، ج ١ ، ص ١١١ .

^(٦) ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٣٠١ .

^(٧) البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٣٦٨ . المري ، ج ١٥ ، ق ٤ ، ص ٤٩٤ .

^(٨) الأصبهاني ، ج ١ ، ص ٥٩ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٤٤ . ابن كثير ، ج ٥ ، ص ٤ . ابن العماد الحنبلي ، ج ١ ، ص ١٨١ .

^(٩) الأصبهاني ، ج ١ ، ص ٥٩ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ١٥١-١٣٠ . المري ، ج ١٩ ، ص ٤٥٠ . البسفوي ، ج ١ ، ص ٩٤ .

^(١٠) ابن عساكر ، ج ٥ ، ص ٤ . ابن خلدون ، ج ٢ ، ص ٤٩ . ابن حجر ، مذيب ، ج ٧ ، ص ١٤١ . ابن العماد الحنبلي ، ج ١ ، ص ١٨١ .

^(١١) الواقدي ، المنازي ، ج ٣ ، ص ٩٩١ . البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٣٦٨ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٣٥ ، مذيب ، ج ١ ، ص ١١١ .

^(١٢) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٣٥ ، مذيب ، ج ١ ، ص ١١١ .

^(١٣) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٢٨ ، مذيب ، ج ١ ، ص ١٠٦ . المتقي الهندي ، ج ١٠ ، ص ٥٦٣ .

^(١٤) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٢٨ ، مذيب ، ج ١ ، ص ١١١ . المتقي الهندي ، ج ١٠ ، ص ٥٦٣ .

^(١٥) الواقدي ، المنازي ، ج ٣ ، ص ٩٩١ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٣٥ ، مذيب ، ج ١ ، ص ١١١ .

^(١٦) حول هذه الإيلافات مع الشام واليمن والعراف وتغييرها ، انظر : ابن حبيب المتنق ، ص ١٦٣ . البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٥٩ .

^(١٧) البغوي ، تاريخ ، ج ١ ، ص ٢٢٥ . الطبرى ، ج ٢ ، ص ٢٥٢ . أبو هلال ، ص ١٣ ، ص ٢٩٨-٢٩٩ . ابن الجوزي ، المستظم ،

^(١٨) ج ٢ ، ص ٢١٢ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٢ ، ص ١٠ . ابن كثير ، ج ٢ ، ص ٢٥٣ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٢ ، ص ١٨٩ .

^(١٩) وعن مكة وتجارها والدعاوة الإسلامية أنظر كذلك :

Crone, P., P. ١٠ ff. Serjeant, R., P. ٤٧٢-٤٨٦. Simon, R., P. ١٢٠ ff.

^(٢٠) ابن سعد ، ج ١ ، ص ٧٨ . ابن حبيب المتنق ، ص ١٠٣ . البخاري ، ج ٣ ، ص ١٥١ . ابن عبد الحكم (عبد الرحمن) ، فتوح مصر ،

ص ٥٥-٥٣ . البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٥٨ ، ص ٦٤ . الطبرى ، ج ٢ ، ص ٢٤٧ ، ص ٢٥٢ . ابن كثير ، ج ٢ ،

ص ٢٥٣ . المتربي ، ج ١ ، ص ١٥٩-١٥٨ .

إلى الطائف^(١)، والمدينة^(٢). وعندما هاجر الرسول (ص) إلى المدينة وبداً مع أنصار دعوته في تأسيس نواة الدولة الإسلامية ، أخذ المهاجرون والأنصار يتولون قيادة العمليات التجارية ، وبدأت فعالياتهم تزداد يوماً بعد يوم أمام تراجع الفعاليات التجارية لمكة ، وخاصة بعد أن ضرب المسلمين طرقها التجارية ، وتشهد مسيرة عبد الرحمن بن عوف التجارية في المدينة ذلك ، إذ عمل بالتجارة برأس مال قليل جداً وما لبث بعد فترة أن صار يمتلك قوافل تذهب وتجيء إلى الشام ومصر^(٣).

أصبحت المدينة منذ أن هاجر الرسول (ص) وال المسلمين إليها مركزاً تجارياً هاماً بعد أن كانت نقطة مرور للقوافل التجارية ، حتى أن اهتمام المسلمين بالتجارة والقوافل التجارية فاق اهتمامهم بالشعائر الدينية^(٤). ونشطت كذلك تجارة الخمر في المدينة قبل نزول تحريمها^(٥)، وأخذ كبار التجار المسلمين يخرجون في قوافل تجارية لبلاد الشام^(٦)، مثل : طلحة بن عبد الله ، وسعيد بن زيد^(٧)، وأبو بكر الصديق^(٨)، وعبد الرحمن بن عوف^(٩)، وزيد بن حارثة^(١٠). كما نشط أهل الذمة بتجارتهم من الشام إلى المدينة المنورة^(١١)، وأصبحت المدينة محطة أنظار التجار الأنبياء يأتونها من بلاد الشام بمختلف

^(١) ابن سعد ، ج ٢ ، ص ١١-١٠ . البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٣٧٢ . البيهقي ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٥٨ . الطبرى ، ج ٢ ، ص ٤١٢-٤١٢ . المسعودي ، تبيه ، ص ٢٠٣ . أبو هلال ، ص ٨٤ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٣ ، ص ٩٣ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٥ ، ص ٧٩ . الكامل ، ج ٢ ، ص ٢٩ . ابن كثير ، ج ٣ ، ص ٢٤٩ .

^(٢) الطبرى ، ج ٢ ، ص ٥٣٦ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٢ ، ص ٥ . ابن كثير ، ج ٤ ، ص ٥٠ .

^(٣) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ١٢٥ ، ص ١٢٢ . البخاري ، ج ٣ ، ص ٦٨-٦٩ . الأصبهانى ، ج ١ ، ص ٩٩-٩٨ . السرخسى ، ج ٣٠ ، ص ٢٥٤ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٣٥٢ ، المنظم ، ج ٥ ، ص ٣٣ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٣ ، ص ٣١٥-٣١٦ . الذهبي ، سير ، ج ٢ ، ص ٩١ . ابن كثير ، ج ٧ ، ص ١٦٤ .

^(٤) البخاري ، ج ٢ ، ص ٧١ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٦٤٨ .

— سعيد الأفغاني ، ص ١٣١ .

^(٥) ابن الأثير ، أسد ، ج ٤ ، ص ٢٥٨ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٣ ، ص ٣٠٩ .

^(٦) ابن الأثير ، أسد ، ج ٣ ، ص ٣٧٠ . ابن كثير ، ج ٥ ، ص ٣٤١ .

^(٧) المسعودي ، التبيه ، ص ٢٠٥ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٥ ، ص ٦٠ ، مذيب ، ج ٧ ، ص ٧٥ . النهي ، سير ، ج ١ ، ص ٢٥ . ابن كثير ، ج ٧ ، ص ٢٤٧ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٢ ، ص ٢٢٩ .

^(٨) ابن قتيبة ، عيون ، ج ٣ ، ص ٣١٦ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٢ ، ص ١٦١ ، ج ٣٠ ، ص ٥ ، مذيب ، ج ٦ ، ص ٢٤٢ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٥ ، ص ٣٦ . المزي ، ج ٣١ ، ص ١٣٤ . ابن كثير ، ج ٥ ، ص ٣٤١ . المتفى المندي ، ج ٤ ، ص ١٣١ .

^(٩) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ١٣٢ . الأصبهانى ، ج ١ ، ص ٩٨ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٣٥٢ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٣ ، ص ٣١٦-٣١٥ . اليافعي ، ج ١ ، ص ٨٦ . ابن كثير ، ج ٧ ، ص ١٦٤ .

^(١٠) الواقدي ، المغازى ، ج ٢ ، ص ٥٦٤ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٣ ، ص ٢٦١ .

^(١١) ابن قدامة ، ص ٢٠٠ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ١ ، ص ٣٤ .

البضائع^(١). وتشير المصادر إلى نشاط كل من دحية بن خليفة الكلبي^(٢)، وتميم الداري^(٣)، تٌٰهـ^(٤)، وميمون البلقاوي^(٥).

استغل اليهود هذا التغيير السريع وقاموا بتنشيط تجارتهم في المدينة المنورة والحجاج، خاصة في مجال تجارة البز^(٦) والطعام والتمور^(٧) والشعير^(٨). حتى أن كبار تجار الإسلام مثل عثمان بن عفان كان يشتري من سوقبني قينقاع التمر ويبيعه في سوق المدينة للMuslimين^(٩). ولذلك اتخذ الرسول (ص) إجراءات داعمة لهذا التغيير ، حيث فرض للمدينة المنورة حرمة وأمنا مثل حرم وأمن مكة ، وأعفى فيها التجارة من الخراج أو الضرائب ، وهو ما يشبه اليوم بالسوق الحرة^(١٠). وقد واصل أبو بكر الصديق دعم دور المدينة التجاري ، وهو أمر سار عليه أيضا الخليفة الثاني عمر بن الخطاب ، حتى أنه أمر بحفر خليج أمير المؤمنين لربط نهر النيل مع البحر الأحمر ، وذلك بهدف زيادة التبادل التجاري بين مصر والمدينة المنورة^(١١).

٢- تقع مكة في واد غير ذي زرع ، في نقطة التقائه عدة طرق تجارية محاذية وعالمية ، وعمل معظم سكانها في التجارة وقاموا بتربية أموالهم من خلالها ، واعتمدوا في

^(١) مالك ، الموطأ ، ص ١١٦ . ابن سعد ، ج ٥ ، ص ٥٨ . أبو عبيد ، ص ١١٤ . البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٢٧٨ . الأصبهاني ، ج ٦ ، ص ١٠٩ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٣٤ ، ج ٢٠ ، ص ١٠٧ ، ج ٢٢ ، ص ٢٠٣ . تمذيب ، ج ١ ، ص ١١٠ ، ج ٦ ، ص ٦٤ ، ص ٣٤٣ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٤ ، ص ٤ ، ج ٢٦٣ ، ص ٥ . ابن كثير ، ج ٤ ، ص ٢٥ . المقريزي ، ج ٢ ، ص ١٢١ ، الديار البكري ، ج ٢ ، ص ١٢٢ . المقني الهندي ، ج ٤ ، ص ٥١٣ .

^(٢) البلاذري ، أنساب ، ج ٣ ، ص ١٥ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٧ ، ص ٢٠٧ ، تمذيب ، ج ٧ ، ص ٢٤٢ .

^(٣) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١١ ، ص ٦٩-٧١ ، تمذيب ، ج ٣ ، ص ٣٥٧-٣٥٨ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٣ ، ص ٣٩١-٣٩٠ . الديار البكري ، ج ٢ ، ص ١٤٦ .

^(٤) ابن الأثير ، أسد ، ج ٢ ، ص ٣٨٣ .

^(٥) الواقدي ، المغازي ، ج ٢ ، ص ٧٠٥ ، ص ٦٩٩ . الترمذى ، ج ٢ ، ص ٣٤٣ .

^(٦) البخاري ، ج ٣ ، ص ١٨٧ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٢ ، ص ١٠٠ .

^(٧) البخاري ، ج ٣ ، ص ٧٤ ، ص ٨١ . الترمذى ، ج ٢ ، ص ٣٤٤ . الأصبهاني ، ج ٨ ، ص ١٢٧ . ابن قيم الجوزية ، ج ١ ، ص ١٨٤ . ابن كثير ، ج ٥ ، ص ٢٨٣ .

^(٨) ابن عبد الحكم (عبد الرحمن) ، فتوح مصر ، ص ٢٣٦ . المقني الهندي ، ج ٤ ، ص ١٤١ ، ص ١٧٦ .

^(٩) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٥٣٧ . ابن عبد ربه ، ج ٤ ، ص ٢٨٣ . أبو هلال ، ص ١٣١ . المزي ، ج ٢٠ ، ص ٣٦٩ . الديار البكري ، ج ٢ ، ص ٢٦٨ .

^(١٠) مالك ، المدونة ، ج ١ ، ص ٣٠٤ ، الموطأ ، ص ٢٦٩ . ابن عبد الحكم (عبد الرحمن) ، فتوح مصر ، ص ١٦٣-١٦٦ . الطبرى ، ج ٤ ، ص ١٠٠ ، ص ٢١٦ . أبو هلال ، ص ١٢١ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٧ ، ص ٢٨٧ ، تمذيب ، ج ٧ ، ص ٣٤٢-٣٤٣ .

^(١١) ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٤ ، ص ٢٥٢ ، ج ٦ ، ص ٢١٨-٢١٦ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٢ ، ص ٣٨٩ . ابن كثير ، ج ٧ ، ص ٩٠ . المقريزي ، ج ١ ، ص ٧١ ، ج ٢ ، ص ١١٣ ، ص ١٣٩ . المقني الهندي ، ج ٤ ، ص ١٦٧ .

حسن السبوطي ، ج ١ ، ص ١٥٦ ، ص ١٥٨-١٥٩ .

معيشتهم عليها في الغالب ، لذا فلا عجب أن يمارس الرسول (ص) كغيره من سكان مكة مهنة التجارة ، فقد رافق عمه أبو طالب في رحلة تجارية إلى الشام وهو لم يبلغ الحلم^(١) ، وكان يبيع معه بعض السلع جملة وأشخاصاً ، وأحياناً يدلل على السلعة بنفسه^(٢) . وذكر ابن عباس (ت: ٦٨٥هـ) أن الرسول (ص) صحب أبا بكر الصديق في رحلة تجارية إلى الشام ، وكان عمره حينها ثمانية عشر سنة^(٣) . وقال السائب بن شريك أن الرسول (ص) كان شريكاً لوالده في تجارة الأدم^(٤) .

وذكرت المصادر أن الرسول (ص) تاجر لخديجة بنت خويلد البالز في سوق حباشة بتهمة ، واستأجرت رجلاً آخر رافقه في رحلته إلى هذا السوق^(٥) . وقد أدى عمل الرسول (ص) مع خديجة إلى زواجه منها ، وتمتعت بمكانة خاصة ومميزة عنده حتى أنه لم يجمع بينها وبين امرأة أخرى ، وأخذ يعمل في تجارتها . وكانت خديجة من كبار تجار مكة ومن أكثرهم مالاً^(٦) . وقد ضارب الرسول (ص) بعد نزول الوحي في أمواله ، وأعطتها لأبي سفيان بن حرب ليتاجر له بها مثل بقية أهل قريش^(٧) .

انتهى الرسول (ص) إلى عبد مناف الذين لعبوا دوراً في تطوير دور مكة التجاري المحلي والعالمي ، وقاموا بعقد الإيارات مع ملوك الدول المجاورة ورؤساء القبائل العربية

^(١) ابن إسحق ، ص ٧٣ ، ص ٧٥ . ابن هشام ، ق ١ ، ص ١٨٠ . ابن حبيب ، المحر ، ص ٩ . البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٩٦-٩٧ . البعقوبي ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ١١ . الطبرى ، ج ٢ ، ص ٢٧٧-٢٧٩ . المسعودي ، التبيه ، ص ١٩٧ ، مروج ، ج ١ ، ص ٥٨٠ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٣ ، ص ١٠ ، مذنب ، ج ١ ، ص ٢٦٨ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٦٦ ، المنظم ، ج ٢ ، ص ٢٨٩ ، ص ٢٩٣ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٢ ، ص ٢٢ . ابن عبد الحق ، ج ١ ، ص ٢٠١ . الصفدي ، ج ١ ، ص ٥٧ . ابن كثور ، ج ٢ ، ص ٢٢٩ ، ص ٢٨٣ . ابن خلدون ، ج ٢ ، ص ٥ .

^(٢) ول دبورات ، ج ١٣ ، ص ٥٩ . جاك س . رسيل ، ص ١٣٠ .

^(٣) ابن الأثير ، أسد ، ج ١ ، ص ١٦٧ . الديار البكري ، ج ١ ، ص ٢٦١-٢٦٠ .

^(٤) السرخسي ، ج ٣٠ ، ص ٢٤٦ . الديار البكري ، ج ١ ، ص ٤٠٤ .

^(٥) البكري ، ج ٢ ، ص ٤١٨ . ياقوت ، معجم البلدان ، ج ٢ ، ص ٢١١ .

— سعيد الأفغاني ، ص ١٣٢ .

^(٦) ابن إسحق ، ص ٨١ . ابن هشام ، ق ١ ، ص ١٨٧-١٨٩ . ابن سعد ، ج ١ ، ص ١٣١ ، ج ٨ ، ص ١٦ . البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٩٨-٩٧ . الطبرى ، ج ٢ ، ص ٢٨١ . المسعودي ، التبيه ، ص ١٩٧ ، مروج ، ج ١ ، ص ٥٦٨ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٣ ، ص ١٥ ، مذنب ، ج ١ ، ص ٢٧٤ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٧٣-٧١ ، المنظم ، ج ٢ ، ص ٣١٤-٣١٣ . ابن الأثير ، أسد ، ج ١ ، ص ١٦ ، ج ٥ ، ص ٤٣٥ . الكامل ، ج ٢ ، ص ٢٤-٢٥ . ابن العربي ، ص ٩٤ . الذهبي ، سـم ، ج ٢ ، ص ١١٤ . الصفدي ، ج ١ ، ص ٨٥ . ابن كثير ، ج ٢ ، ص ٢٩٤ . ابن بطرطة ، ص ١٢٩ . ابن خلدون ، ج ٢ ، ص ٥ .

— ول دبورات ، ج ١٣ ، ص ٢٢ .

^(٧) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ١١ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٩ ، ص ٢٥٩-٢٦٠ . مذنب ، ج ٢ ، ص ١٢١ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٣ ، ص ١٤٣-١٤٥ . ابن كثير ، ج ٢ ، ص ٢٢٣ .

التي كانت تسيطر على طرق التجارة العالمية في بلادهم^(١). وإستناداً إلى ذلك ، تولى أقارب الرسول (ص) بنو عبد مناف السقاية والرفادة في مكة ، فهم أشراف العرب قاطبة^(٢). والتدقيق في الخطاب الديني للقرآن الكريم يوضح تأثير المصطلحات التجارية والفكر التجاري على المصطلحات والتعابير الدينية التي خاطب من خلالها القرآن سكان مكة والعرب قاطبة^(٣).

وبرز في المدينة المنورة بعد التجاري ل المسلمينها من خلال ضربهم القوافل التجارية المكية عن طريق غزوات الرسول (ص) وسرايا المسلمين^(٤). ومن جهة ثانية استطاع المسلمون ضرب سيطرة اليهود على اقتصاد المدينة المنورة وفي الحجاز^(٥). وهذا انتزع المسلمين من قريش وبهود الحجاز دورهم الاقتصادي وحلوا محلهم فيه ، وقاموا بتسخير العملات التجارية إلى بلاد الشام وغيرها .

أصبح القرشيون قادة سكان المدينة دينياً واقتصادياً واجتماعياً ، وبرزوا كذلك تجارة عالميين لديهم الإمكانيات المالية والاجتماعية والدينية والسياسية للاستمرار في تحقيق أهداف الدعوة الإسلامية . لذا فقد تولى الخلافة بعد وفاة الرسول (ص) خلفاء تجار ، منهم : تاجر البز أبو بكر الصديق^(٦) ، الذي أنفق معظم ماله في سبيل الإسلام والدعوة له^(٧). وتورد المصادر معلومات كثيرة عن تركه التجارة أثناء خلافته (١١-١٣ هـ) وذلك لأنه وجد صعوبة في الجمع بينها وبين أمور الخلافة ، الأمر الذي دفع الصحابة لفرض عطاء له من

^(١) ابن سعد ، ج ١ ، ص ٨١-٨٣ . ابن حبيب ، الخبر ، ص ١٦٣ . البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٥٩ . اليقوبي ، تاريخ ، ج ١ ، ص ٢٢٥ . الطبرى ، ج ٢ ، ص ٢٥٢ . أبو هلال ، ص ١١٤ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٢ ، ص ٢١٢ . ابن الأثير ، الكلمل ، ج ٢ ، ص ١٠ . ابن كثير ، ج ٢ ، ص ٢٥٣ .
— عمر فروخ ، ص ٤٨ .

^(٢) ابن هشام ، ق ١ ، ص ١٣٧ ، ص ١٤٢ .
— سعيد الأفغاني ، ص ١١٠ ، ص ١٢٣ .

^(٣) ورد في القرآن أكثر من ستين آية فيها ذكر التجارة والبيع . من الأمثلة أنظر : سورة البقرة ، الآيات : ١٦، ٤١، ٤١، ٩٠، ٨٦، ٧٩، ٤١، ٢٥٤، ١٧٥، ٩٠، ٢٨٢، ٢٧٥ . سورة آل عمران ، الآيات : ١٥٦، ١٧٧، ١٨٧ . سورة النساء ، الآيات : ٢٩، ٣٢ . سورة المائدة ، الآية : ١٠٦ . سورة الجمعة ، الآيات : ١١٩ . سورة التوبة ، الآيات : ٢٤، ١ . سورة التور ، آية . ٣٧ .

^(٤) انظر الباب الثاني من الفصل الخامس ، التجار وحركة الفتوح .
^(٥) أمين سعيد ، ص ٣٦-٣٧ .

^(٦) ابن إسحق ، ص ٢٨ . ابن رسته ، ص ٢١٥ . ابن عبد ربہ ، ج ٢ ، ص ٤٥٦ . السرخسي ، ج ٣٠ ، ص ٤٨ . المتفق الحندي ، ج ٤ ، ص ٣٣ .
— سعيد الأفغاني ، ص ٣١ .

^(٧) ابن قتيبة ، ج ٣ ، ص ٣١٦ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٢ ، ص ١٦١ ، ج ٣٠ ، ص ٥ . تمنيب ، ج ٦ ، ص ٢٤٢ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٥ ، ص ٣٦ . المزري ، ج ٣١ ، ص ١٣٤ . المتفق الحندي ، ج ٤ ، ص ١٣١ .

ممارسة التجارة ، فعندما زوج ابنه عاصم أتفق عليه شهراً ، ثم أعاشه بمال ليتاجر به وقال له : "إني أعينك بشمن مالي في العالية (الغاية) فاجذبه وبُغة ، ثم إئت رجلاً من تجار قومك ، فقم إلى جنبه ، فإذا اشتري شيئاً فاستشركه ثم استافق وأنفق على أهلك"^(١).

وقد عمل عمر بن الخطاب على تنمية ما لديه من أموال البتامي ، فقد أوكل إلى عثمان بن أبي العاص ، واليه على البصرة ، بالتجارة بأموالهم حتى لا تأكلها الصدقة^(٢). ومما يدعم الشكوك باستمرار عمر بن الخطاب في ممارسة التجارة بعد توليه خلافة المسلمين واستعانته ببيت مالهم في ذلك ، ما ذكر عن الديون التي كانت لبيت المال عليه ، فقد ذكر أنه عند وفاته أوصى ابنه عبد الله أن يؤدي عنه دينه إلى بيت المال من مال آل عمر أولاً ، وبلغ ذلك الدين ثمانين ألف درهم ونيف^(٣). والسؤال الذي يُطرح : لماذا استدان كل هذه الديون من بيت المال مع أن له عطاء خاصاً به وبعياله؟^(٤). والأرجح أن عمر بن الخطاب لم يترك التجارة بعد توليه الخلافة بل استمر بممارستها إما بنفسه أو عن طريق آخرين ، وبأسلوب إعطاء التجار وأولاده المال مضاربة للاتجار به .

وإن التدقيق في أعضاء مجلس الشورى : عثمان بن عفان ، وطلحة بن عبيد الله ، والزبير بن العوام ، وسعد بن أبي وقاص ، وعبد الرحمن بن عوف ، وعلي بن أبي طالب ، أو الأعضاء الستة الذين اختارهم عمر بن الخطاب ليكون الخليفة منهم بعد موته^(٥)، ليوضح أنهم كانوا من كبار تجار المهاجرين ، باستثناء علي بن أبي طالب ، الأمر الذي يدفع إلى القول أن مجلس الشورى كان مجلساً لكتاب التجار ورجال الأعمال في المدينة المنورة . وقد أعطى عمر بن الخطاب تسيير دفة النفاش والاختيار والكلمة النهائية لعبد الرحمن بن عوف ، التجار الأول فيهم وأكثرهم مالاً وتجارة ، وقد تم اختيار شريكه في التجارة عثمان بن عفان ليتولى أمور المسلمين .

قد لعب الخليفة الجديد دوراً كبيراً في دعم الدعوة الإسلامية في أيامها الأولى ، واعتبر من كبار التجار المسلمين وأشهرهم في أمور المضاربة^(٦)

^(١) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ٢٧٧ . أبو عبيد ، ص ٢٩٦-٢٩٧ . البلاذري ، أنساب ، ج ١٠ ، ص ٣٠٩ .

^(٢) أبو عبيد ، ص ١٤٩ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٢ ، ص ٣٥ .

^(٣) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ٣٣٨ ، ص ٣٥٨ . الباعوفي ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ١٢٧ ، ص ١٤٩ . ابن أثيم ، ج ٢ ، ص ٩١-٩٢ . ابن عبد ربه ، ج ٤ ، ص ٩٤ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٢٨٩-٢٩٠ . المنظيم ، ج ٤ ، ص ٣٣٠ . المنفي الهندي ، ج ٥ ، ص ٧٢٩ .

^(٤) ابن عبد ربه ، ج ٤ ، ص ٢٧١ .

^(٥) الباعوفي ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ١٥٠ . الطري ، ج ٤ ، ص ١٩٢ . ابن أثيم ، ج ٢ ، ص ٨٤ ، ص ٩١ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٥ ، ص ٦٠ ، ص ٩١ . مذيب ، ج ٧ ، ص ٧٤ . ابن أبي الحميد ، ج ١ ، ص ١٨٥ . الذئبي ، سير ، ج ١ ، ص ٤١ ، ص ٤٢ . الصفدي ، ج ١٨ ، ص ٢١٢ . الديار البكري ، ج ٢ ، ص ٦٥ .

^(٦) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ٦٠ . الطري ، ج ٤ ، ص ٤٠١ .

والطعام^(١) والبز^(٢) ، فسيطر على التجارة في البحر ، ولم يسمح لأحد بمشاركة فيها ، وسيطر أيضاً على التجارة البرية ، فيروى أنه " كان يحمي الربدة والشرف والبقيع ، فكان لا يدخل الحمى بغير ولا فرس لبني أمية حتى كان آخر الزمان ، فكان يحمي الشرف لإبله ، وكانت ألف بعير ، ولإبل الحكم بن العاص ، ويحمي البقيع لخيول المسلمين وخيله وخيلبني أمية "^(٣).

وتكثُر المصادر من ذكر استئراض الخليفة عثمان بن عفان للأموال من بيت مال المسلمين ، وعلى الأغلب أنه كان يستخدم قسماً منها للتجارة^(٤) ، وقد أدى ذلك إلى الخلاف بينه وبين المسؤول عن بيت مال المدينة عبد الله بن الأرقم ، حيث قال الأخير له : "أَدِّ المَالَ الَّذِي اسْتَفْتَ" . فقال عثمان : "مَا أَنْتَ وَذَلِكَ ، إِنَّمَا أَنْتَ خَازِنُنَا" ، مما دعا عبد الله إلى ترك العمل ببيت المال^(٥).

استغل أقارب عثمان خلافه في تنمية أموالهم عن طريق التجارة ، فتذكر المصادر أنه أقطع سوق المدينة للحارث بن الحكم ، فتحكم هذا بمقاعده وأسعاره ، وجعل يأخذ كل يوم درهماًين وعشرين ما يباع فيه ، مع أن الرسول (ص) قد ألغى الأسواق من دفع العشور ، وقد اعترض سكان المدينة على تصرفات الحارث وطلبوها من عثمان أن يعزله عن السوق ، لكنه رفض ذلك^(٦) . واستغل مروان بن الحكم (ت ٦٥هـ) اسم الخليفة عثمان في تجارتة ، حيث يروى أنه كان يبيع التوقيع في سوق المدينة ويأمر أن يباع نواه أو لا بحجة أنه لل الخليفة عثمان دون أن يعلم عثمان بهذا ، وقد راجع طلحة بن عبد الله الخليفة في ذلك فأنكر علمه به^(٧) . وقام مروان بن الحكم بشراء خمس غنائم إفريقية ودفع من ثمنها مائة ألف درهم ، فأعفاه عثمان بن عفان من باقي الثمن^(٨).

^(١) ابن عبد الحكم (عبد الرحمن) ، فتوح مصر ، ص ٢٣٦ . السريحي ، ج ٣٠ ، ص ٢٤٨ . المنفي الهندي ، ج ٤ ، ص ١٤١ ، ص ١٧٦ .

^(٢) مالك ، الموطأ ، ص ٢٨٣ . ابن رسته ، ص ٢١٥ .

- سعيد الأفغاني ، ص ٣١ .

^(٣) ابن أبي الحديد ، ج ٣٩ ، ص ٣٩ . الديار البكري ، ج ٢ ، ص ٢٦٨ .

^(٤) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٥٤٨-٥٤٩ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٥ ، ص ١٤٣ . الديار البكري ، ج ٢ ، ص ٢٦٨ . - صالح العلي ، ص ٢٨٢ .

^(٥) ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٥ ، ص ١٤٣ . ابن أبي الحديد ، ج ١ ، ص ١٩٩ ، ج ٢ ، ص ٣٦ .

^(٦) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٥٣٧ . ابن عبد ربه ، ج ٢ ، ص ٢٨٣ . أبو هلال ، ص ١٣١ . ابن أثيم ، ج ٢ ، ص ١٥١ . ابن أبي الحديد ، ج ١ ، ص ١٩٨ . الديار البكري ، ج ٢ ، ص ٢٦٨ .

- محمد أسعد أطلس ، ج ٣ ، ص ١٩٦ .

^(٧) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٥١٦ .

^(٨) المصدر السابق ، ص ٥١٥ . ابن أثيم ، ج ٢ ، ص ١٥١ . ابن عبد ربه ، ج ٤ ، ص ١٠٩ ، ص ٢٨٣ . أبو هلال ، ص ١٢٧ . التوربي ، ج ١٩ ، ص ٤١٣ . الديار البكري ، ج ٢ ، ص ٢٦٧ .

ولم يرق لكتاب التجار في المدينة المنورة تولي علي بن أبي طالب أمر الخلافة ، وذلك لكونه رجل دين أكثر منه رجل دولة واقتصاد وتجارة مثل باقي المرشحين للخلافة من صحابة الرسول (ص) ، والذين اعتمد ترشيحهم على عدة عوامل مهمة مثل : السابقة ، والشرف الاجتماعي ، والسيطرة على الاقتصاد والتجارة . وقد لعب هؤلاء القادة دوراً بارزاً في أحداث الفتنة الأولى وفي تجمع الناس حولهم للخروج من هذه الأحداث . كما ظهر ذلك جلياً من موقف قادة التجار المسلمين ضد علي بن أبي طالب حين خرج عليه طلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام وعائشة^(١)، يدعهم يعلى بن أمية وبعد الله بن عامر (ت ٥٨٥هـ) بالأموال ، وتوجه الجميع إلى البصرة للمطالبة بدم عثمان وإعادة الأمور إلى مجريها^(٢).

وكان أول خلفاء بني أمية معاوية بن أبي سفيان (٤١-٦٠هـ) تاجراً ، فقد ُعرف بممارسته التجارية وقيادته لقوافل التجارية مع والده أبو سفيان بن حرب أكبر تاجر مكة قبل الإسلام^(٣). وتتحدث الروايات عن ممارسته للتجارة أثناء ولادته بلاد الشام أيام عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان ، فقد عمل على الاتجار في غنائم الجيوش الإسلامية بشرائها وبيعها^(٤). كما عمل في تجارة الخمر أثناء ولادته الشام لعمر بن الخطاب ، إذ يروى أن عبادة ابن الصامت ، قاضي فلسطين ، مر بقاقة فسأل عنها ، فقيل له : "خمر يباع لمعاوية"^(٥). كما تاجر بالتماثيل ، وخاصة الذهبية منها ، إلى الهند والسودن . وكانت له سيطرة على تجارة البحر حتى بعد توليه الخلافة^(٦). ويفهم من الروايات التي تحدث عن فعالياته التجارية الآتية الذكر أنه وكل تجارة آخرين أمور تجارتة .

وبعد خلافة معاوية لا تذكر المصادر شيئاً عن ممارسة خلفاء بني أمية التجارة ، ويبدو أن ذلك راجع لاستقرار الدولة وتحول نظام الحكم إلى نظام وراثي ، وبالتالي إخراج التجار بشكل عام من دائرة المنافسة على السلطة ، ناهيك عن تحكم الخليفة وسيطرته التامة على بيت مال المسلمين .

^(١) ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٥ ، ص ٨٠ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٣ ، ص ١٠٧ . ابن أثيم ، ج ٢ ، ص ٢٧٦ .

لمزيد من الاطلاع على هذه الاتهامات وتقدير الروايات التاريخية حولها ، انظر : عدنان ملحم ، ص ٩٧-١٠٥ .

^(٢) ابن سعد ، ج ٥ ، ص ٤٩ . الطبرى ، ج ٤ ، ص ٤٥٠ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٩ ، ص ٣٦٢ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٥ ، ص ٨٠ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٣ ، ص ١٠٦ . ابن أثيم ، ج ٢ ، ص ٢٧٩ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٣ ، ص ٦١ .

^(٣) البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ق ٤ ، ص ٣٢١ .

^(٤) الأصبهاني ، ج ٢ ، ص ٢٩٧-٢٩٨ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٦ ، ص ١٩٨-١٩٩ . ابن قدامة المقدسي ، ص ١٩٠ .

^(٥) أبو هلال ، ص ١٣٠ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٦ ، ص ١٩٨ . النهي ، سير ، ج ٢ ، ص ١٠ . الديار البكري ، ج ٢ ، ص ٢٦٩ .

^(٦) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ١٣٠ .

٣- عمل التجار في أجهزة الدولة المختلفة و خاصة في إدارة ولاياتها ، كما عملوا في قيادة الحملات العسكرية ، وأشرفوا على الأسواق ، فقد استعمل الرسول (ص) عدداً من التجار في قيادة معظم سراياه^(١) . وعين أبو سفيان بن حرب ، كبير تجار مكة ، على حرب نجران وصلاتها^(٢) . وأرسل معاذ بن جبل على اليمن أميراً وقاضياً وجابياً لصدقاتها في مساعدة له اقتصادياً ليجبره ، فكان أول من اتجر في مال الله^(٣) . وأرسل أبا بن سعيد بن العاص إلى البحرين ، وعهد إليه بصدقائهم وتجارتهم^(٤) . وأوكل الإشراف على سوق مكة إلى سعيد بن العاص^(٥) ، الذي قيل عنه فيما بعد أنه أول من وضع العشور على الجسور والقنطر^(٦) .

وبعد وفاة الرسول (ص) استعان الخلفاء الراشدون بالتجار في تسخير أمور دولة الخلافة ، خاصة في الشؤون العسكرية والإدارية ، إذ استعمل أبو بكر الصديق عثمان بن أبي العاص والياً على الطائف ، وأقره على ذلك عمر بن الخطاب ثم عينه والياً على عمان والبحرين وجعل له قيادة الجيش هناك^(٧) . كما استعمله مسؤولاً على ميناء البصرة التجاري في الأبلة بهدف جمع العشور من التجار^(٨) . وعهد إليه بتربية أموال أيتام كان عمر وصياً عليهم ، وذلك ليتاجر بها وينميها حتى لا تأكلها الصدقة^(٩) .

واختار الخليفة عمر عمرو بن العاص (ت ٤٣ هـ) الذي اشتهر بتجارته مع مصر قبل الإسلام لقيادة الجيش الذي عهد إليه بفتحها ، وقد تم له ذلك وعيّن والياً عليها^(١٠) ، إلا أنه عُزل في عهد عثمان بن عفان^(١١) ، ثم أُعيد إلى مصر لمدة ست سنوات (٤٣-٣٨ هـ) أيام معاوية بن أبي سفيان^(١٢) . واستهر أحد مواليه وهو ورдан الرومي (ت ٥٣ هـ) بغناه في

^(١) انظر الباب الثاني من الفصل الخامس ، التجار وحركة الفتوح .

^(٢) ابن عبد ربه ، ج ٢ ، ص ٥١ .

^(٣) أبو داود ، ج ٣ ، ص ٤٢٨ . ابن قادمة ، ص ١٣٧ . ابن كثير ، ج ٥ ، ص ١٠٢ . المتفى المندى ، ج ٥ ، ص ٥٩٢ .

^(٤) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٦ ، ص ١٣١ ، مذيب ، ج ٢ ، ص ١٣١ . النهي ، سر ، ج ١ ، ص ٢٦١ .

^(٥) ابن حجر ، الإصابة ، ج ٢ ، ص ٤٧ .

^(٦) الجاحظ ، البيان ، ج ١ ، ص ٢١١ . المقدسى (مطهر) ، البدء ، ج ٥ ، ص ٢٠١ . ابن عساكر ، مذيب ، ج ٦ ، ص ١٤٢ .

^(٧) ابن الأثير ، أسد ، ج ٢ ، ص ٣٧٤ . النهي ، سر ، ج ٢ ، ص ٣٧٤ .

^(٨) ابن الأثير ، أسد ، ج ٣ ، ص ٣٧٢-٣٧٣ ، ج ٤ ، ص ٢٥٠ .

^(٩) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٣٥ .

^(١٠) أبو عبد ، ص ١٩٣ ، ص ٢٤٠ . ابن عبد الحكم (عبد الرحمن) ، فتوح مصر ، ص ٥٣ ، ص ٧٣ ، ص ١٧٠ . البعقوبي ، البلدان ، ص ٣٣٩ . الطري ، ج ٤ ، ص ١٠٩ ، ص ١٤٤ . ابن خلدون ، ج ٢ ، ص ١١٤ . المقرizi ، ج ١ ، ص ١٥٨-١٥٩ .

^(١١) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٥٦٥ ، فتوح ، ص ٣١٣ .

^(١٢) المسعودي ، مروج ، ج ٢ ، ص ٢١ . الديبار البكري ، ج ٢ ، ص ٢٩٢ .

مصر ، حتى أن أحد أسواق الفسطاط سميت باسمه^(١) . وقد سعد بن أبي وقاص الجيش المسلم الذي فتح العراق ، وبقي والياً على الكوفة لفترة ثم عُزل ، وأعيد عليها حتى عزله عثمان ابن عفان^(٢) . واعتمد عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان على معاوية بن أبي سفيان في إدارة بلاد الشام لما يقرب من عشرين سنة^(٣) . واستخدم عمر بن الخطاب عتبة بن أبي سفيان (ت ٤٤ هـ) على الطائف ، وجعله مسؤولاً عن صدقاتها^(٤) . وعيّن عمر كذلك سلمان الفارسي على المدائن حيث كان يتاجر بالخوص ويقول : « لو نهاني عمر عنه ما انتهيت »^(٥) . وتولى حذيفة بن اليمان (ت ٤٦ هـ) المدائن فترة لعمر بن الخطاب^(٦) ، وقد عيّنه مع عثمان بن حنيف لمساحة أرض العراق وتقدير الضرائب على الأرض والسكان^(٧) ، وقد كذلك إحدى الغزوات الإسلامية لنهاوند والدينور وهمدان والري وذلك أيام عمر بن الخطاب^(٨) .

ومن الولاة والقادة التجار كذلك أبو موسى الأشعري الذي قاد حركة الفتوح في جبهة البصرة ، ومصر مدينة البصرة أيام عمر بن الخطاب ، وكان له غلام يعمل في بيع الأعلاف بالبصرة^(٩) . واستطاع عدد من عمال عمر بن الخطاب في منطقة البصرة - تسمية أموالهم بعدة طرق منها ممارسة التجارة ، وقد نظم أحد سكان البصرة في ذلك قصيدة شعرية انتقد فيها ثراءهم واستخدامهم لمناصبهم الإدارية في تسمية أموالهم^(١٠) . ولما بعث عمر بن الخطاب أبي هريرة (ت ٩٥ هـ) عاملًا على البحرين ظهر عليه الثراء ، وذلك بسبب ممارسته التجارة وجنيه أرباحاً طائلة منها^(١١) .

- ^(١) ابن سعد ، ج ٧ ، ص ٥١ . ابن عبد الحكم (عبد الرحمن) ، فتوح مصر ، ص ١١٤ . ابن قبية ، المعارف ، ص ٢٨٧ . البلاذري ، فتوح ، ص ٣٤ . باقوت ، معجم البلدان ، ج ٣ ، ص ٢٨٤ .
- ^(٢) الطبرى ، ج ٤ ، ص ٢٥٢ . ابن قادمة ، ص ٢٤٢ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٢ ، ص ٤٢ . الزركلى ، ج ٣ ، ص ٨٦ .
- ^(٣) اليعقوبى ، البلدان ، ص ٢٣٤ . أبو هلال ، ص ١٣٠ . الأصبغى ، ج ١ ، ص ٢٤٤ ، ج ٢ ، ص ٢٩٧-٢٩٨ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢١ ، ص ١٥٠ . ابن الجوزى ، المنظم ، ج ٥ ، ص ١٨ . النهى ، سير ، ج ٢ ، ص ١٠ .
- ^(٤) الطبرى ، ج ٤ ، ص ٢٢٠ . ابن عبد ربه ، ج ١ ، ص ٤٩ .
- ^(٥) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢١ ، ص ٤٣٥ ، تذكرة ، ج ٦ ، ص ٢٠٨ . ابن الجوزى ، صفة ، ج ١ ، ص ٥٤١ .
- ^(٦) ابن عساcker ، تاريخ ، ج ١٢ ، ص ٢٨٦ ، تذكرة ، ج ٤ ، ص ٩٩ ، ص ١٠٣ .
- ^(٧) اليعقوبى ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ١٤٢ .
- ^(٨) ابن عساcker ، تاريخ ، ج ١٢ ، ص ٢٨٧ ، تذكرة ، ج ٤ ، ص ١٠٣ . الزركلى ، ج ٢ ، ص ١٧١ .
- ^(٩) وكسب ، ج ١ ، ص ٧٧-٧٦ . باقوت ، معجم البلدان ، ج ١ ، ص ٢٨٥ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٣ ، ص ١٦ .
- ^(١٠) أبو عبيد ، ص ٣٤٢ . ابن عبد الحكم (عبد الرحمن) ، فتوح مصر ، ص ١٤٧-١٤٨ . البلاذري ، فتوح ، ص ٥٤٢-٥٤٣ .
- اليعقوبى ، البلدان ، ص ٢٩٥ . أبو هلال ، ص ١١٧-١١٨ . ابن منظور ، ج ٤ ، ص ٤٠٦ .
- ^(١١) ابن سعد ، ج ٤ ، ص ٣٢٥-٣٣٦ . أبو عبيد ، ص ٣٤٣ . ابن عبد الحكم (عبد الرحمن) ، فتوح مصر ، ص ١٤٨ . البلاذري ، فتوح ، ص ١١٣-١١٢ . ابن عبد ربه ، ج ١ ، ص ٤٤ . ابن كثور ، ج ٨ ، ص ١١٣ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ١١ ، ص ٢٩٥ .
- صالح العلي ، ص ٢٢٦ .

واستعان عثمان بن عفان بالتجار أثناء خلافته ، فقد عين عبد الله بن عامر والياً على البصرة سنة ٥٢٩هـ^(١)، وأشركه في قيادة الجيش الذي فتح خراسان سنة ٣٠هـ^(٢). ولما تولى معاوية بن أبي سفيان الخلافة طلب منه عبد الله بن عامر أن يوليه البصرة مرة أخرى بعد أن عزله عثمان عنها ، لأن له فيها ودائع وصنائع يخاف أن تذهب إن لم يتولها^(٣). وتذكر إحدى الروايات أنه اشتري في البصرة سوقاً من ماله الخاص ووهبه إلى أهله ، ولم يكن يأخذ منهم ضرائب عنه^(٤).

وفي الفترة السفيانية ، قُلدت ولاية العراق أيام معاوية بن أبي سفيان إلى زياد بن أبيه (٥٥٤-٥٥٣هـ)^(٥)، وتذكر إحدى المصادر أن زياداً أرسل مرأة رجلاً شامياً ليتاجر له بستين ألف درهم^(٦). وتنظر في الفترة المروانية ممارسة العمال والولاة للتجارة ، فيذكر عن الحاج بن يوسف (٧٣١-٧٢١هـ) بأنه كان يدفع أمواله للتجار مضاربة للاتجار له بها^(٧). كما عمل عبد الله بن أبي بكره - أحد عمال الحاج على خراسان - في شراء الطعام من بلاد العدو وبيعه إلى جيش الحاج بسعر أعلى^(٨). وبرزت شهرة محمد بن يوسف التقني (٩١هـ) عامل اليمن للوليد بن عبد الملك بالتجارة ، وعرف عنه مقدراته على تمية الأموال أثناء ولائه^(٩). وقد جنى الولاية من خلال عملهم بالتجارة واستغلال وضعهم السياسي لدعمها ، أموالاً كثيرة تقدر بملايين الدراهم^(١٠).

^(١) العقري ، البلدان ، ص ٢٩٥ . ابن أثيم ، ج ٢ ، ص ١٤٩ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٩ ، ص ٢٦٢ .

^(٢) البلاذري ، فتوح ، ص ٥٧١ .

^(٣) ابن سعد ، ج ٥ ، ص ٤٩ . الطبرى ، ج ٥ ، ص ١٧٠ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٩ ، ص ٢٦٣ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٥ ، ص ١٨٧ . ابن خلدون ، ج ٢ ، ص ٥ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٣ ، ص ٦١ .

^(٤) ابن حبيب ، الحجر ، ص ١٥٠ .

^(٥) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ١٩٧ . ابن كثير ، ج ٩ ، ص ٢٩ .

^(٦) ابن قتيبة ، عيون ، ج ١ ، ص ١٧٥ .

- صالح العلي ، ص ٢٢٣ .

^(٧) أبو هلال ، ص ٩٣ .

^(٨) البلاذري ، أنساب ، ج ٧ ، ص ٣٠٧ .

(كان عبد الله بن أبي بكره حين رأى ما الناس فيه من القحط وهم يأكلون دواهم في بلاد العدو يشتري الطعام ثم يبيعه جشه حساب القفير بدرهم ، حتى أصاب الناس ضر شديد ومرض ، وكان يبعث إلى الحصرم فيضعه في أسواقهم ويعدهم إياه بقوله : هذا صالح لمراكش ، وباعهم التبن غرباً بدرهم ففي ذلك يقول أغنى هننان :

ولبت شائم وكتت أميرهم فاضعهم والمرحب ذات توهج

ومنتعهم أناهم وشعيرهم وتبشرت بالشعب الذي لم ينضج)

^(٩) المفرد ، ج ١ ، ص ٣٠٥ .

^(١٠) لمراجعة مقدار ثروات العمال والولاية ، انظر : صالح العلي ، ص ٢٣٠-٢٣١ .

٤— لم يقف الإسلام في وجه الخاصة من أبناء المجتمع كشيوخ القبائل والأشراف والنبلاء وكبار التجار والملاكين ، بل وقف إلى جانبهم وراعى مصالحهم وأيدوها ، ولعل هذا يفسر نجاح الدعوة الإسلامية والإسلام . فقد ألغى الرسول (ص) التجار من ضريبة العشور ودعاهم إلى أداء الصدقات ، وميز دائماً هذه الطبقة في الأعطيات والهبات والمنحة المالية والإقطاعات ، فعدت توزيع غنائم حنين زاد من نصيب سكان مكة وكبار تجارها وشيوخ قبائلها عن الآخرين^(١) ، وقد حرص الرسول (ص) على تأليف رجال الأعمال من التجار وشيوخ القبائل وملوك العرب .

إن تدقيق قوائم الإقطاعات والمنح المالية التي قدمها الرسول (ص) للMuslimين يشير إلى أن معظمها كان في حصة التجار وملوك القبائل وشيوخها ، فقد أقطع الزبير بن العوام أراضٍ في خيبر وبني النضير ومساحات واسعة من أرض الموات^(٢) ، وأقطع تميم الداري منطقة الخليل قبل فتح الشام وكتب له كتاباً بذلك^(٣) ، كما أقطع عبد الرحمن بن عوف أراضي كثيرة ومنها أرض بالشام بعد فتحها^(٤) ، وأقطع فرات بن حيان العجي أرض باليamente تغل أربعة آلاف درهم^(٥) ، وأقطع كذلك المقداد بن الأسود وعدد كبير من المسلمين^(٦) .

^(١) ابن هشام ، ق ٢ ، ص ٤٩٣-٤٩٤ ، ص ٤٩٤-٤٩٥ . ابن حبيب ، المتنق ، ص ٥٣٣ . البغوي ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٥٣ . الطبراني ، ح ٣ ، ص ٩١ . أبو هلال ، ص ٥٩ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٥ ، ص ٣٥٩ ، تذكرة ، ج ٦ ، ص ٤٠٧ . ابن الجوزي ، المنتظم ، ج ٢ ، ص ٣٤٠-٣٤١ ، ج ٥ ، ص ٢٧٥ . الصندي ، ج ١٦ ، ص ٢٨٥ . ابن كثير ، ج ٤ ، ص ٣٦٠ ، ج ٨ ، ص ٦٩ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ١ ، ص ٣٦٤ .

من أمثلة هؤلاء : أبو سفيان بن حرب وابنه معاوية ويزيد ، وحكيم بن حرام ، والنضر بن الحارث ، والعلاء بن حارثة التقيى حليف بني زهرة ، والحارث بن هشام بن المغيرة ، وسهيل بن عمرو ، وحربط بن عبد العزى ، وعتبة بن حصين ، والأقرع بن حابس التميمي ، ومالك بن عوف ، وصفوان بن أمية ، وسعيد بن يربوع ، وعباس بن مرداس السلمي .

^(٢) أبو يوسف ، ص ٦١ . أبو عبد ، ص ٣٤٨ . أبو عبد ، ص ٣٤٨ . البلاذري ، أنساب ، ج ٩ ، ص ٤٢٧ . القلقشندي ، ج ١٣ ، ص ١٠٦ .
— عون الشريف قاسم ، ص ٢٥٧-٢٥٨ . إبراهيم حرّكات ، ص ٢٦٨ .
^(٣) أبو عبد ، ص ٣٤٨-٣٤٩ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١١ ، ص ٦٣-٦٤ . القلقشندي ، ج ١٣ ، ص ١١٩ . جاء بالكتاب : " هنا كتاب ذكر فيه ما وهب محمد رسول الله للدارسين إذا أعطاهم الله الأرضين ، وهب لهم بيت عنون وحررون وبيت إبراهيم . من فيهم لهم أبداً "

— عون الشريف قاسم ، ص ٢٦٦-٢٦٦ . إبراهيم حرّكات ، ص ٢٦٨ .
^(٤) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ١٢٧ .
— عون الشريف قاسم ، ص ١٢٤ .
^(٥) أبو عبد ، ص ٣٤٨ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٤ ، ص ١٧٥-١٧٦ .
^(٦) حول الوثائق هذه الإقطاعات ، انظر : عون الشريف قاسم ، ص ٣٦٨-٣٦٩ . أحمد بدر ، ص ٣٦٨ . إبراهيم حرّكات ، ص ٢٦٩ .

وأتبع الخلفاء الراشدون نفس سياسة الرسول (ص) في منح الإقطاعات واعطاء الهبات للتجار ، فقد أقطع أبو بكر الصديق أراضٍ للزبير بن العوام^(١) وطلحة بن عبيد الله^(٢). وأقطع عمر بن الخطاب هو الآخر أرض لعبد الرحمن بن عوف^(٣)، وأقطع الزبير بن العوام العقيق أجمع^(٤). وأقطع عثمان بن عفان كثيراً من التجار ، وتوسع في منحهم الإقطاعات سواء في الحجاز أو خارج الحجاز في الأ MCSارات الجديدة ، حيث أقطع سوق المدينة للحارث بن الحكم^(٥)، وأقطع أربعة أخماس إفريقية إلى مروان بن الحكم^(٦).

ويلاحظ أن عثمان بن عفان قد أكثر من صلاته المالية للتجار ، مثل صلاته لسعيد بن العاص الذي زوجه ابنته^(٧) ، كما وصل عبد الله بن الزبير بستمائة ألف^(٨) ، ووصل العباس بن الحارث بن عبد المطلب بمائة ألف درهم وأقطعه داراً^(٩). وكتب صكوكاً مالية لأقاربه ولعبد الله بن خالد بن أبي العاص من بيت المال بلغت ثلاثة مائة ألف درهم^(١٠).

واعتبر معاوية بن أبي سفيان من أكثر الخلفاء تقرباً إلى التجار وشيوخ القبائل وسادة العشائر ، فقد وصل عبد الله بن عمر بن الخطاب بمائة ألف درهم كل سنة^(١١). واتبع عبد الله ابن عامر بن كريز ، عامل معاوية على البصرة ، نفس سياسة معاوية ، فوصل عبد الله بن عمر مرتين في كل مرة ثلاثة ألف درهم^(١٢). وعندما حج معاوية بن أبي سفيان في إحدى السنين منح عبد الله بن صفوان ألفي شاة^(١٣) ، وأرسل إلى حكيم بن حزام بأموال وصلات

^(١) يحيى بن آدم ، ص ٧٧ . البلذري ، أنساب ، ج ٩ ، ص ٤٢٧ .

^(٢) أبو عبيدة ، ص ٣٥١-٣٥٢ .

^(٣) البلذري ، أنساب ، ج ١٠ ، ص ٣٢ .

^(٤) المصدر السابق ، ج ٩ ، ص ٤٢٧ . البعقربي ، البلدان ، ص ٣١ .
- أحمد بدر ، ص ٣٧١ .

^(٥) البلذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٥٣٧ . ابن أثيم ، ج ٢ ، ص ١٥ . ابن عبد ربه ، ج ٤ ، ص ٢٨٣ . أبو هلال ، ص ١٣١ .
الديار البدري ، ج ٢ ، ص ٢٦٨ .

^(٦) البلذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ١٥ . ابن أثيم ، ج ٢ ، ص ١٥١ . ابن عبد ربه ، ج ٤ ، ص ٢٨٣ . أبو هلال ، ص ١٢٧ . ابن أبي الحميد ، ج ٣ ، ص ٣٦ . التوربي ، ج ١٩ ، ص ٤١٢ . الديار البدري ، ج ٢ ، ص ٢٦٧ .

^(٧) أبو هلال ، ص ١٣٠ . ابن أبي الحميد ، ج ٣ ، ص ٣٥ .

^(٨) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢١ ، ص ١٢٤ .

^(٩) البلذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٥٢٨ . الطبرى ، ج ٤ ، ص ٤٠٤ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٢ ، ص ١٦٦ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ١ ، ص ٥٠٦ .

^(١٠) البلذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٥٤٨-٥٤٩ . ابن أثيم ، ج ٢ ، ص ١٥٠ . ابن أبي الحميد ، ج ٣ ، ص ٣٦ .

^(١١) البلذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٣٩ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٥٧٢ . ابن كثير ، ج ٨ ، ص ١٣٧ ، ج ٩ ، ص ٥ .

^(١٢) ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٥٧٠ .

^(١٣) ابن كثير ، ج ٨ ، ص ٣٤٥ .

لكنه رفضها^(١)، وأمر عبد الله بن جعفر بخمسين ألف دينار^(٢). وقد استمر يزيد بن معاوية في إدراة المنح والعطايا على عبد الله بن جعفر^(٣).

وعدت منح معاوية لсадة قريش وتجارها ذات أهداف سياسية ، بسبب رغبته في تحبيدهم وشراء رضاهما على خطته في تحويل الخلافة إلى نظام وراثي في أبنائه ، أو الحيلولة دون مطالبتهم بالخلافة ، فقد قام بمنح عبد الله بن الزبير أموالاً طائلة^(٤) وأراضي واسعة^(٥)، ووصل عروة بن الزبير أموالاً كثيرة قدرت بمائة ألف درهم^(٦).

وقدم الخليفة والأمراء تسهيلات تجارية لبعض التجار ، فيروى أن نافع بن الحارث عندما جاء إلى عمر بن الخطاب مبشرًا أيام بفتح الأبلة ، طلب منه أن يوصي واليه عليه بقوله: "إني قد افتليت فللة في البصرة ، واتخذت بها تجارة ، فاكتب إلى عتبة بن غزوان أن يحسن جواري ، فكتب له عمر بن الخطاب بذلك^(٧)! . وطلب أحد العبيد المكتبيين من عمر بن الخطاب أن يكتب له كتاباً لتسهيل أمره التجاري في العراق ، وذلك لكي يتمكن من تسديد مكاتبته ، فقال له عمر بن الخطاب : "أتريد أن تظلم الناس". وعندما منع عمر بن الخطاب الأعاجم من البيع والشراء في سوق المسلمين بالمدينة ، انتبه أحد الأعاجم واحتال على القرار بأن باع بضاعته باسم عثمان بن عفان ، وقد أجاز عمر ذلك^(٨).

وطلب العباس بن الحارث بن عبد المطلب من الخليفة عثمان بن عفان - وكان العباس ابن شريكه في التجارة في الجاهلية - أن يكتب إلى والي البصرة عبد الله بن عامر بن كريز ليسلمه من بيت المال مائة ألف درهم ، ففعل^(٩). وطلب أحد الموالي التجار من معاوية ابن أبي سفيان أن يكتب له منشوراً لبيع بضاعته أولًا في سوق البصرة ، فكتب له ذلك

^(١) ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٥ ، ص ٢٧٣ . المري ، ج ٧ ، ص ١٧٨ .

^(٢) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٢٧٣ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٢٧ . ابن عبد ربہ ، ج ٢٠ ، ص ٢٨٥ . مذیب ، ج ٧ ، ص ٣٣٥ . ابن كثير ، ج ٩ ، ص ٣٣ .

^(٣) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٨ ، ص ٢٠٠ . ابن كثير ، ج ٨ ، ص ١٢٨ .

^(٤) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٥٥ . ابن عساكر ، مذیب ، ج ٧ ، ص ٤٠٢ .

^(٥) الطبری ، ج ٥ ، ص ٣٣٠ .

^(٦) الدبوري ، ص ١١٧ .

^(٧) المنقى المنشدی ، ج ١٢ ، ص ٦٤٥ .

^(٨) مالک ، الموطأ ، ص ٢٨٣ .

- صالح العلي ، ص ٢٧١ .

^(٩) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٥٢٨ . الطبری ، ج ٤ ، ص ٤٠٤ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٢ ، ص ١٦٦ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ١ ، ص ٥٠٦ .

المنشور ، إلا أن والي البصرة زياد بن أبيه منعه من التصرف بالبيع^(١) . ويدرك الواقدي (ت ٢٠٧ هـ) أن أحد سراة الموالي – وهو أبو كثير مولى أسلم – طلب من عبد العزيز بن مروان ، والي مصر لعم بن عبد العزيز ، بأن توضع عنده العشور كلما دخل مصر بتجارته ، فوافق على ذلك^(٢) .

و عمل التجار الولاة كذلك على مساعدة زملائهم التجار في الأمور التجارية ، فقد استعمل عمرو بن العاص مولاه ورдан الرومي على الإسكندرية وجعله بمنزلة صاحب شرطته^(٣) . وعهد معاوية بن أبي سفيان إلى التاجر أبي الدرداء القضاء في بلاد الشام^(٤) . كما عهد زياد بن أبيه إلى صاحبه التاجر أبو وائل مسؤولية بيت المال في البصرة^(٥) ، واستخدم ابنه على سوق البصرة كذلك^(٦) . وقد استخدم المسؤولون عن بيت المال منصبهم في إعطاء القروض من بيت المال لأقاربهم للتجارة ، فقد أعطى نفيع بن الحارث – والي بيت مال البصرة وعامله على عشر الأبله أيام عمر بن الخطاب – أخاه أبا بكرة القروض من بيت المال ليتجر بها^(٧) .

٥ – تعد التجارة البحرية على قدر كبير من الأهمية مثل التجارة البرية^(٨) ، وقد كان لموقع شبه الجزيرة العربية المحاط بالمياه من ثلاثة جهات أثر في زيادة النشاط التجاري البحري إلى الأقاليم المختلفة^(٩) ، ناهيك عن سيطرة دولة الخلافة على البحار والمحيطات نتيجة الفتوحات الإسلامية ، مما سهل الانفتاح على العالم والتجارة العالمية عبر قارات العالم القديم آسيا وإفريقيا وأوروبا^(١٠) ، فتم إنشاء عدداً من الموانئ التجارية بهدف جعلها مراكزاً لنشاطاتها المختلفة ، وتطورت فيما بعد لتصبح مدننا عالمية مهمة بعد أن نشط التبادل التجاري وبعد أن

^(١) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٢٣٩ .

^(٢) المصدر السابق ، ج ٨ ، ص ٢٠٧ .

^(٣) ياقوت ، معجم البلدان ، ج ٣ ، ص ٢٨٤ .

^(٤) ابن الجوزي ، المست Gim ، ج ٥ ، ص ١٨ .

^(٥) ابن سعد ، ج ٦ ، ص ٩٧ .

^(٦) الأصبهاني ، ج ٤ ، ص ١٠٣ .

^(٧) البلاذري ، أنساب ، ص ٣٨٦ ، فتوح ، ص ٥٤٢ .

^(٨) الملاحظ ، رسائل أدبية (رسالة الملحقين) ، ص ٢١١ .

^(٩) ابن إسحق ، ص ١٦٧ . ابن سعد ، ج ١ ، ص ٢٠٤ . الطبرى ، ج ٢ ، ص ٢٢٩-٢٢٦ . الأصبهاني ، ج ١ ، ص ١٠٥ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٢ ، ص ٥٦ . الديار البكرى ، ج ١ ، ص ٢٨٩ .

– نبيلة حسن محمد ، ص ٣٩ .

^(١٠) أنور الرفاعي ، الإسلام في حضارته ونظامه ، ص ٣٠٩ . محمد سعيد طالب ، ص ٢٣٨ . إبراهيم حرّكات ، السياسة والمجتمع في العصر الأموي ، ص ٢٦٦ . سعيد الأفغاني ، ص ١٥ .

امتلأ سكان من أجناس مختلفة^(١).

استمر النشاط التجاري البحري بعد مجيء الإسلام ، فقد قال تعالى : "الله الذي سخر لكم البحر لتجري الفلك فيه بأمره ولتبغوا من فضله"^(٢). وقد مارس الرسول (ص) التجارة البحريّة ، وكذلك طلحة بن عبيد الله وسعيد بن زيد بن عمرو^(٣). وحاول عمر بن الخطاب أثناء خلافته أن ينشط التجارة البحريّة ، فأمر بحفر خليج يربط البحر الأحمر بالنيل لتسهيل التجارة ما بين مصر والجاز وليمد الدولة بخيرات مصر ، فتم حفر خليج عرف بخليج أمير المؤمنين^(٤). كما وتم في عهده وضع العشور على التجارة البحريّة^(٥)، وهو أمر استمر في زمن بنى أمية^(٦).

وقد اهتم عثمان بن عفان بالتجارة البحريّة ، فيروى أنه "حمى البحر فلا يخرج فيه سفينة إلا لتجارته"^(٧). ويبدو أن هذا الأمر ظل شائعاً خلال الدولة الأموية ، حيث استقر عمر ابن عبد العزيز ذلك وأرسل إلى عماله في الأمصار منشوراً يقول : "من عبد الله أمير المؤمنين إلى العمال ، وأما البحر فإنني نرى سبيله سبيل البر ، قال : الله الذي سخر لكم البحر لتجري الفلك فيه بأمره ولتبغوا من فضله ، فاذن فيه أن يتجر فيه من يشاء ، وأرى أن لا تحول بين أحد من الناس وبينه ، فإن البر والبحر لله جمِيعاً سخرها لعباده يبتغون فيها من فضله ، فكيف تحول بين عباد الله وبين معاشهم"^(٨).

وقد أولت الدولة اهتماماً واسعاً بالبحر وتجارته ، حتى أن بنى أمية عينوا الولاية على غازية البحر بهدف التصدي لهجمات الروم على التجار ، ومن أشهر ولاة البحر : المغيرة بن عميرة الذي عينه يزيد بن الوليد (١٢٦هـ) ، والأسود بن بلل المخاربي الداراني الذي قام

^(١) حاك م . ريسنر ، ص ١٣٠ . أنور الرفاعي ، الإسلام في حضارته ونظمها ، ص ٣٤ .

^(٢) سورة الجاثية ، آية رقم : ١١ .

^(٣) عبي بن معين ، ج ٢ ، ص ٢٠٧ . ابن عساكر ، تذكرة ، ج ٧ ، ص ٧٥ .

^(٤) مالك ، المدونة ، ج ١ ، ص ٣٠٤ . ابن عبد الحكم (عبد الرحمن) ، فتوح مصر ، ص ١٦٣-١٦٥ . الطبرى ، ج ٤ ، ص ١٠٠ . أبو هلال ، ص ١٢١ . ابن الجوزي ، المتنظم ، ج ٤ ، ص ٢٥٢ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٢ ، ص ٣٨٩ . التوسي ، ج ١٩ ، ص ٣٢٦-٣٢٧ . ابن كثير ، ج ٧ ، ص ٩٠ . المقريزي ، ج ١ ، ص ٧١ ، ج ٢ ، ص ١١٣ ، ص ١٣٩ . السيوطي ، ج ١ ، ص ١٥٨ ، ص ١٥٩-١٥٩ .

^(٥) أبو يوسف ، ص ١٣٦ .

^(٦) المصدر السابق ، ص ١٣٧ . ابن سعد ، ص ٤٩٦ . أبو عبيدة ، ص ٦٤٨-٦٤٩ . البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ق ٤ ، ص ١٣٠ . الأصبهاني ، ج ٢ ، ص ٣٧٤ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ٣ ، ص ٢٨١ .

^(٧) الديبار البكري ، ج ٢ ، ص ٢٦٨ .

^(٨) محمد أسعد أطلس ، ج ٣ ، ص ١٩٦ .

^(٩) ابن عبد الحكم (محمد) ، سورة عمر ، ص ٨٢ .

هشام بن عبد الملك (105-125هـ) بتعيينه لصد غارات الروم على التجار في البحر المتوسط^(١).

لم يترك التجار بابا إلا طرقوه من أجل زيادة أرباحهم بغض النظر عن احتياجات الناس ، فمارسوا الاحتكار^(٢) الذي نهى الرسول (ص) عنه في كثير من الأحاديث رواها تجار مثل عبد الله بن عمر بن الخطاب ، مثل قوله عن الرسول (ص) : "لا ينبغي في سوقنا محترك"^(٣) . وكما روى التجار سعيد بن المسيب (94هـ) حديثا آخر تناقله عن تاجر آخر هو عمر بن عبد الله بن نافع ، نصه : "لا يحتكر إلا خاطئ"^(٤) . وتزخر كتب الأحاديث بأحاديث كثيرة في هذا المجال ، وتعتبر هذه صدى لموقف المسلمين اتجاه الاحتكار^(٥) .

تابع عمر بن الخطاب سياسة النبي عن الاحتكار الذي ظل منتشرًا خاصة أيام المجاعات والأزمات الاقتصادية ، فيذكر أنه خلال طاعون عمواس سنة 18هـ قد "غلا السعر وأحترك الناس فنهى عمر عن الاحتكار"^(٦) . كما حاول الحد من الاحتكار خاصة في سوق المدينة^(٧) ، فيروى أنه قال للتجار : "لا نخلي بينكم وبين ما يأتينا تحتكروننه"^(٨) . كما يروي يعلى بن أمية - أحد كبار التجار - أنه سمع عمر بن الخطاب يقول : "يا أهل مكة ، لا تحترروا الطعام بمكة ، فإن احتكار الطعام بها للبيع إلحاد"^(٩) .

وقد استمر النهي عن الاحتكار زمن عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب الذي قيل أنه "مر بشط الفرات فإذا كس طعام لرجل من التجار جبسه ليغلى به فأمر به فاحرق"^(١٠) .

^(١) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٩ ، ص ٦٧ . تذكرة ، ج ٣ ، ص ٥٠ .

^(٢) الجوهري ، ج ٢ ، ص ٦٣٥ . ابن منظور ، ج ٤ ، ص ٢٠٨ .

^(٣) التقي المندى ، ج ٤ ، ص ١٠٠ .

^(٤) ابن سعد ، ج ٤ ، ص ١٣٩ . الدارمي ، ج ٢ ، ص ٢٤٩ . الترمذى ، ج ٢ ، ص ٣٦٩ . أبو داود ، ج ٣ ، ص ٧٢٨ .

^(٥) من هذه الأحاديث :

"بن عبد المحترك ، إن أرخص الله الأسعار حزن ، وإن أغلاها فرح" ، و "الحال إلى سوقنا كالمأهول في سبيل الله ، والمحترك في سوقنا كالمأهول في كتاب الله" ، و "من احتكر على المسلمين طعامهم ضربه الله بالجذام والإفلاس" ، و "من احتكر طعاما على أمي أربعين يوما وتصدق به لم تقبل منه" . أظر : التقي المندى ، ج ٤ ، ص ٩٧ .

وهناك حديث : "لا يحتكروا" . أظر : ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٨ ، ص ٢٩٤ . تذكرة ، ج ٥ ، ص ٣٤٩ .

- صالح العلي ، ص ١٧٤ . على الخربوطلى ، ص ١٧٧ .

^(٦) البعمونى . تاريخ ، ج ٢ ، ص ١٤٠ .

^(٧) ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٦ ، ص ٣٣ . التقي المندى ، ج ٤ ، ص ١٨٠-١٨١ .

^(٨) ابن حجر ، الاصابة ، ج ١ ، ص ٢٦٣ ، التقي المندى ، ج ٤ ، ص ١٨٠-١٨١ .

^(٩) الزبيدي ، ج ٢ ، ص ٤٩٣ ، ج ٤ ، ص ١٨٠ .

^(١٠) التقي المندى ، ج ٤ ، ص ١٨٢ .

وهو دليل على محاولات الدولة اتخاذ الإجراءات الازمة لمنع الاحتكار الذي بقى مستمراً رغم ذلك^(١).

وأصل التجار الاحتكر في العصر الأموي إلا أنه لم يكن هناك موقف واضح اتجاهه، سواء من قبل الدولة أو من جهة العلماء ، فقد روي عن سعيد بن المسيب أنه كان يحتكر الزيت والخبط ونحو ذلك^(٢)، رغم أنه روى عن الرسول (ص) أحاديثاً عديدة تنهى عن الاحتكر^(٣).

وورد على لسان عبد الله بن المبارك (ت ١٨١هـ) أحد كبار تجار الثياب قوله : "لا بأس بالاحتكر بالقطن والستان وغيرة"^(٤). وقد أوضح مالك بن أنس موقفه من الاحتكر بقوله: "الحكرة في كل شيء في السوق من الطعام والزيت والكتان وجميع الأشياء والصوف وكل ما أضر بالسوق قال والعصفور والسمن والعسل وكل شيء"^(٥). ويبدو أن قوله هذا جاء للتوضيح طبيعة ونوعية المواد التي يتم احتكارها ، الأمر الذي يدفع إلى القول أنه لم يكن هنالك تحديد في نوعية المواد التي يتم احتكارها مما أباح لتجار الأصناف المختلفة إياحة احتكارها كل حسب نوع تجارتة ، والإقرار بالنهي حول المواد الأخرى .

تعددت طرق وأساليب احتيال التجار والباعة على الناس عند بيعهم لما لديهم من بضاعة ، وتتحدث المصادر بشكل واسع عن هذه الطرق والأساليب ، وخاصة كتب الحسبة وكتب الحيل^(٦)، ومن أمثلة ذلك : مدح السلعة بما ليس فيها^(٧)، أو توجيه البضاعة كالحبوب^(٨)، أو بيع لحوم الميتة^(٩)، أو نفخ اللحم وحقنها بالمياه^(١٠)، أو عرض أقمصة والإدعاء بأنها من الصنف الجيد ، وغير ذلك من هذه الأساليب^(١١)، ناهيك عن التلاعب بالأوزان

^(١) ول ديرانت ، ج ١٣ ، ص ١١١ .

^(٢) أبو داود ، ج ٣ ، ص ٧٢٩ . الترمذى ، ج ٢ ، ص ٣٦٩ .

^(٣) الترمذى ، ج ٢ ، ص ٣٦٩ ، ج ٣ ، ص ٧٢٩-٧٢٨ . ابن سعد ، ج ٤ ، ص ١٣٩ . الدارمى ، ج ٢ ، ص ٣٦٩ . أبو داود ، ج ٣ ، ص ٣٢٨ .

^(٤) الترمذى ، ج ٢ ، ص ٣٦٩ .

^(٥) مالك ، المدونة ، ج ٤ ، ص ٣٩١ .

^(٦) ابن الأخرة ، ص ٢١٦-٢١٧ .

^(٧) المصدر السابق ، ص ٢١٦ .

^(٨) الدارمى ، ج ٢ ، ص ٢٤٨ . أبو داود ، ج ٣ ، ص ٧٣٢ ، ج ٤ ، ص ١٥٨ . الترمذى ، ج ٢ ، ص ٣٨٩ . المنقى الهندى ، ج ٤ ، ص ١٥٨ .

^(٩) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٨ ، ص ٢٩٤ ، محدث ، ج ٥ ، ص ٣٤٩ . المنقى الهندى ، ج ٤ ، ص ٥٠ .

^(١٠) ابن الجوزى ، ج ٥ ، ص ٧٠ .

^(١١) وكيع ، ج ٢ ، ص ٣٤٣ .

والمكاييل والأسعار^(١). وقد حضن الإسلام على عدم اتباع مثل هذه الأساليب كقوله تعالى : "وَيْلٌ لِّلْمُطْفَئِينَ، الَّذِينَ إِذَا أَكَلُوا عَلَى النَّاسِ يَسْرُوفُونَ، وَإِذَا أَكَلُوهُمْ أَوْ فِزْنُوهُمْ يَخْسِرُونَ"^(٢). وقول الرسول (ص) : "يَا مُعْشَرَ التَّجَارِ إِنَّكُمْ قَدْ وَلَيْتُمْ أَمْرًا هَلَكَ فِيهِ الْأَمْمَ السَّابِقَةُ ، الْمَكِيَالُ وَالْمِيزَانُ"^(٣)، وقوله : "مَنْ غَشَنَا فَلِيْسَ مَنْ"^(٤).

لم تترك الدولة الأمر هذا دون مراقبة وذلك حفاظاً على أمن المستهلك ، ولذا ظهرت وظيفة المحتسب لمراقبة الأسواق ، وأمر الناس بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، وإيقاع العقوبات بمن يخل بآداب التجارة التي حددتها الإسلام^(٥). وقد أوقعت الدولة أقصى العقوبات بمن خالف تعليماتها ، فيذكر أن زياد بن أبيه أمر أن لا يباع الفت إلأ وزنا ، وقد قام بقطع يد باائع خالف أمره هذا^(٦).

واستغل التجار تدين الناس واقتاعهم بالأيمان ، فراحوا يحللون الأيمان في أثناء عمليات البيع والشراء لكسب ثقة المشتري بغض النظر عن صحة ادعاءاتهم وأقوالهم التي يصفون فيها بضاعتهم أو ي Shrخون مقدار ربحهم منها وغير ذلك ، وقد حذر الإسلام من هذا الأسلوب^(٧)، لقوله تعالى : "إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بَعْدَ أَنْ تَرَكُوكُمْ أَوْ لَيْلًا أَوْ لَيْلَةً لَا خَلَقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ"^(٨). وكان الرسول (ص) يمر على التجار في أسواقهم ويقول لهم : "يَا مُعْشَرَ التَّجَارِ إِنَّ الَّذِي يَحْضُرُهُ اللَّغُوُ وَالْحَلْفُ فَشَوْبُوهُ بِالصَّدَقَةِ"^(٩). وقال كذلك : "إِنَّ الْحَلْفَ مُنْفَعَةٌ لِلْسُّلْعَةِ مُمْحَقَّةٌ لِلْبَرَكَةِ"^(١٠). وقال الرسول عنهم : "إِنَّ التَّجَارَ هُمُ الْفَجَارُ يَحْدَثُونَ فِي كُذْبَوْنَ وَيَحْلِفُونَ فِي أَثْمَوْنَ"^(١١).

وقد أكد عمر بن الخطاب على ذلك ، فكان يسير في الأسواق ويقول : "وَيْلٌ لِلْتَّاجِرِ

^(١) المزي ، ج ٢٨ ، ص ٥٠٧ . المتقي الهندي ، ج ٤ ، ص ٢٩ .

^(٢) سورة المطففين الآيات رقم ٣-١ .

^(٣) الترمذى ، ج ٢ ، ص ٣٤٥ . المتقي الهندي ، ج ٤ ، ص ٢٩ .

^(٤) الدارمى ، ج ٢ ، ص ٣٤٨ . أبو داود ، ج ٣ ، ص ٧٢٢ ، ج ٤ ، ص ١٥٨ . الترمذى ، ج ٢ ، ص ٣٨٩ . المتقي الهندي ، ج ٤ ، ص ١٥٨ .

^(٥) اظر الباب الرابع من الفصل الرابع : الأسواق والمراكز التجارية .

^(٦) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ف ١ ، ص ٢٢٥ .

^(٧) البخاري ، ج ٣ ، ص ٧٨ .

^(٨) سورة آل عمران ، آية رقم ٧٧ .

^(٩) أبو داود ، ج ٣ ، ص ٦٢١ . الترمذى ، ج ٢ ، ص ٣٤١ . الأصبهانى ، ج ٧ ، ص ١١٤ ، ص ١٢٦ . الخطيب البغدادى ، ج ٥ ، ص ٧٥ ، ص ٢٠٤ ، ج ٧ ، ص ٢٨٧ . السرجسي ، ج ١٥ ، ص ١١٤ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٤ ، ص ٢٢٣ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٣ ، ص ٢٥٧ . المتقي الهندي ، ج ٤ ، ص ٤٧ .

^(١٠) البخاري ، صحيح ، ج ٣ ، ص ٧٨ . أبو داود ، ج ٣ ، ص ٦٣٠ .

^(١١) المتقي الهندي ، ج ٤ ، ص ٤٩ .

من لا والله ، وبلى والله ... يا معشر التجار إن هذه التجارة تحضرها الإيمان ، فشوبوها بالصدقة ، ألا إن كل يمين فاجرة تذهب بالبركة ^(١) . وكان علي بن أبي طالب يحذر هو الآخر التجار من ذلك أيضاً ^(٢) . وقد لفت هذا انتباه أبي ذر الغفارى ، فقال : " إن المنفق سلعته بالحلف الفاجر يعذبه الله ولا ينظر إليه ولا يكلمه ولا يزكيه " ^(٣) .

ويبدو أن تجارة الأقمشة وبيعها اقتربت بالإيمان ، وذلك لعدم معرفة الناس بأنواعها وأسعارها الأمر الذي ساهم في حصول التاجر على ثقة المشتري ، ويظهر هذا من قول سعيد ابن المسيب : " ما من تجارة أحب إلى من تجارة البز ما لم تقع فيه الإيمان " ^(٤) .

تعرض بعض التجار والصيارة للإفلاس أحياناً بسبب إلحاح الناس علىأخذ أموالهم منهم ، في الوقت الذي تتعذر على هؤلاء التجار والصيارة تحصيل أموالهم التي لهم عند الناس ^(٥) . وقد يُضرب إفلاس التجار مثلًا بين العامة ، فيروى أنه أفلس تاجر من المدينة المنورة في العصر الراشدي يدعى أبو المفلاح ، فكان القاضي إذا استخلف أحدًا قال له : " إن كنت كاذبًا صيرك الله مثل أبي المفلاح " ^(٦) .

وتحمل المصادر كثيراً من حالات الإفلاس هذه ، والتي غالباً ما كان يتم اللجوء فيها إلى الدولة أو إلى الأغنياء للمساعدة ، فيروى أن معاذ بن جبل التجأ إلى الرسول (ص) عندما أفلس وادان ليكلم له غرماءه بشأن المال ، ففعل الرسول (ص) لكن غرماءه رفضوا وساطة الرسول (ص) ^(٧) . وقام عبد الله بن العباس بتسديد ديون صراف قدرت بتسعمائة ألف دينار لغرمائه ^(٨) . وأفلس صيرفي آخر في العهد الأموي ، فسأل الناس التوسط له عند أحد كبار الأغنياء لسد حاجته ، إلا أنه رفض بقوله : " إن لنا لحقوق تشغله فضول أموالنا " ^(٩) . والشيء نفسه حدث عندما أفلس تاجر من المدينة ، فالتوجه جماعة من أهلها إلى القاضي ليجعل له رئيس مال ، لكن طلبهم قوبل بالرفض ^(١٠) . ويدل هذا على قيام الدولة أحياناً بمساعدة المفلسين ، ويتبين ذلك من خلال رواية للمدائني (ت ٢٢٥هـ) يذكر فيها أن عمر بن عبد العزيز كتب

^(١) المقى المندى ، ج ٤ ، ص ١٣٥-١٣٦ .

^(٢) ابن كثير ، ج ٨ ، ص ٤ . المقى المندى ، ج ٤ ، ص ١٧٥ .

^(٣) الأصحابي ، ج ٧ ، ص ١٣٠ .

^(٤) ابن سعد ، ج ٥ ، ص ١٣٤ . الذھبی ، سیر ، ج ٤ ، ص ٢٤١ .

^(٥) الجاحظ ، رسائل أدبية (رسالة المعلمين) ، ص ٢١١ . المرد ، ج ١ ، ص ٢٠٩ .

^(٦) وكيع ، ج ١ ، ص ١٩١-١٩٢ .

^(٧) ابن قدامة ، ص ١٣٨ . ابن كثير ، ج ٥ ، ص ١٠٢ . المقى المندى ، ج ٥ ، ص ٥٩١ .

^(٨) ابن حبيب ، المختصر ، ص ١٤٦ .

^(٩) المرد ، ج ١ ، ص ٢٠٩ .

^(١٠) وكيع ، ج ١ ، ص ١٨٦ . الأصنهان ، ج ١١ ، ص ١٨٢ .

إلى عامله على اليمن محمد بن عروة السعدي : "أن أخرج من بيت المال قبلك مائة ألف درهم ... وأعطي ... تاجراً أتى على ما في بيته"^(١).

اتخذت الدولة إجراءات واضحة اتجاه المفسدين الذين يتم شکواهم رسميًا ، فقام الرسول (ص) ببيع مال معاذ بن جبل وقسمته بين غرمائه^(٢)، وهناك روايات تشير إلى أن الرسول (ص) خلعه عن ماله لكن لم يأمر ببيعه^(٣). وقام عمر بن الخطاب بتقسيم مال أحدهم عندما أفلس وأدان^(٤). وهناك أمثلة أخرى كان يتم فيها رفع قضايا الإفلاس إلى القاضي ، فيقوم هذا بالحجز على أملاك المفسد ثم يطلق سراحه^(٥).

٦- عاد عمل الخلفاء والعمال والولاة في التجارة بالضرر على مصلحة الأمة العام ، وقد تنبه الرسول (ص) لذلك ، فدعا إلى عدم جواز ممارسة الأمراء والعمال التجارة أثناء عملهم وقلّ من شأن التجارة^(٦)، ويروى عنه قوله : "ما عدل وإن اتجر في رعيته"^(٧)، وحديث : "إذا اتجر الراعي هلكت الرعية"^(٨).

وانتبه عمر بن الخطاب إلى خطورة ذلك ، فكتب إلى عماله منشوراً جاء فيه : "إن تجارة الأمير في إمارته خسارة"^(٩). وكتب إلى شريح بن الحارث (ت٨٢هـ) حين استقضاه على الكوفة : "لا تشتري ولا تبع"^(١٠). كما حاسب عمر بن الخطاب عماله الذين نمواً أموالهم عن طريق استغلال وظائفهم وممارساتهم للتجارة ، مثل والييه على مصر عمرو بن

^(١) البلاذري ، انساب ، ج ٨ ، ص ١٩٩ .

^(٢) ابن قدامة ، ص ١٣٨ . ابن كثير ، ج ٥ ، ص ٢٠٢ . المتنبي الهندي ، ج ٥ ، ص ٥٩٢-٥٩١ .

^(٣) مالك ، المدونة ، ج ٥ ، ص ٣٢ . (عن ابن شهاب قال : مضت سنة الرسول عليه السلام في معاذ بن جبل أن خلعه الرسول عليه السلام من ماله ولم يأمر ببيعه ، وفي الرسول عليه السلام أسرة حسنة).

^(٤) مالك ، المدونة ، ج ٥ ، ص ٣٣٣ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ١ ، ص ١٠٦ .

^(٥) وركيح ، ح ٢ ، ص ٣١٢ . ياقوت ، معجم الأدباء ، ج ١٥ ، ص ١٣٦ .

^(٦) ابن قبيطة ، عبرون ، ج ١ ، ص ٢٤٩ . الماوردي ، ص ٤٤ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٤ ، ص ٣٠٢ . المزي ، ج ١٩ ، ص ٢٧٨ .

^(٧) التوبيري ، ج ٦ ، ص ١٠٠ .

^(٨) المصدر السابق ، ص ١٠١ .

^(٩) المتنبي الهندي ، ج ٥ ، ص ٧٥٧ .

^(١٠) وركيح ، ح ٢ ، ص ٩٠ . أبو هلال ، ص ٢٤٦ .

العاصر^(١).

وسأل عمر عن مصدر أموال عامله على الطائف عبدة بن أبي سفيان (ت ٤٤ هـ)
التي بلغت ثلثين ألف دينار ، فقال عبدة: "خرجت به معي وتجرت فيه" فقام عمر بن الخطاب
بمصادرتها ، وقد عرض عثمان بن عفان فيما بعد على أبي سفيان رد أموال عبدة التي
صادرها عمر بن الخطاب^(٢).

واستخدم عمر بن الخطاب أبا هريرة على البحرين ، فعلم عمر أنه يبني
قصرًا في أطراف المدينة وأن لديه أموالًا طائلة ، وبلغه أنه يشتري من أموال المسلمين
خيلاً ويبعثها ويأخذ أرباحها لنفسه ، فاستدعاه عمر وقال له : "يا عدو الله قد استعملتك على
البحرين و كنت بلا نعلين ، فما هذه الأموال " فقال : "خيل تناجت وعطيها تلحت ، وسهام
تتابعت ، وخرج رفيق لي" ، فصادر عمر نصف أمواله وعزله عن البحرين^(٣). وجرى
الشيء نفسه بين عمر والحارث بن كعب بن وهب من بني ليث بن بكر ، إذ سأله الخليفة عن
أمواله التي ظهرت في أثناء عمله له ، فقال : "خرجت بنفقة معي فتجرت فيها" ، فقال له
عمر : "إنا والله ما بعثناك للتجارة في أموال المسلمين" ، ثم حاسبه وعزله عن عمله^(٤).

ومن عمال بني أمية المشاهير الذين كانوا أموالاً طائلة من خلال التجارة أثناء
ولايتهم محمد بن يوسف التقي - عامل الوليد بن عبد الملك على اليمن - حيث أصاب أثناء
ولايته مائة وخمسون ألف دينار ، فكتب الحاج إلى الوليد بذلك لمحاسبته ، لكن الوليد كتب
إلى الحاج : "إنما أصاب المال من تجارة أحلناها له"^(٥). واللافت للنظر أن الخلفاء الأوائل

(١) ابن عبد الحكم (عبد الرحمن) ، فتوح مصر ، ص ١٤٦ . البلاذري ، أنساب ، ج ١٠ ، ص ٣٦٨ ، فتوح ، ص ٣٠٧-٣٠٨ . ابن عبد ربه ، ج ١ ، ص ٤٦-٤٧ . أبو هلال ، ص ١١٨-١١٩ .

كتب عمر بن الخطاب إلى عمرو بن العاص : "أنه قد فشت لك فاشية من متاع ورقين وأنية وخيل وابل وغم وقر وعبيد ، وعهدي قبل ذلك أنه لا مال لك ولم يكن ذلك في رزقك ، فاكب لي من ابن لك هذا المال؟" فرد عليه عمرو : "فاما ما يظهر لي من مال ، فإنما قد قدمنا بلاداً رخيصة الأسعار ... وأرضنا أرض مزرع ومتجر ، وكثير الغزو ، وإني أعالج من الحرفة والزراعة ما يعالجه أهله ، وليس في رزق الأمير سعة" ، فكتب إليه عمر بن الخطاب : "أنتم عشرة الأمراء قعدتم على عيون الأموال ثم لم يعوزكم عندها ، تجمعوا لأبنائكم وتمهدون لأنفسكم ... وقد وجئت إليك محمد بن سلمة ليقاسمك".

(٢) ابن عبد الحكم (عبد الرحمن) ، فتوح مصر ، ص ١٤٦ . البلاذري ، أنساب ، ج ١٠ ، ص ٣٦٩ ، فتوح ، ص ٣٠٧ . الطبرى ، ج ٤ ، ص ٢٢٠ . ابن عبد ربه ، ج ١ ، ص ٤٦-٤٧ . أبو هلال ، ص ١١٨ .

(٣) ابن سعد ، ج ٤ ، ص ٢٣٥-٢٣٦ . أبو عبيد ، ص ٣٤٣ . ابن عبد الحكم (عبد الرحمن) ، فتوح مصر ، ص ١٤٨ . البلاذري ، أنساب ، ج ١٠ ، ص ٣٦٨ ، فتوح ، ص ١١٣-١١٢ ، ص ١١٤ . ابن عبد ربه ، ج ١ ، ص ٤٥ . ابن كثير ، ج ٨ ، ص ١١٣ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ١ ، ص ٢٩٥ ، ج ٤ ، ص ٢١٠ ، مختب ، ج ١٢ ، ص ٢٦٧ . صالح العلي ، ص ٢٢٦ .

(٤) ابن عبد ربه ، ج ١ ، ص ٤٦ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ١ ، ص ٢٩٥ .

(٥) المبرد ، ج ١ ، ص ٣٥ .

قد مارسوا التجارة كذلك ، وهذا يتناقض مع الأحاديث وموقف عمر بن الخطاب سابقاً، مما يشعرنا بأن هذه الأحاديث والموافق تمت وجهة نظر بعض العلماء الذين وقفوا ضد ظاهرة ممارسة الخلفاء والعمال للتجارة .

أجاز بعض الصحابة الخلفاء وولاتهم ورجال إدارتهم العمل في التجارة بسبب حاجتهم للمال لتأكيد سلطانهم . وتبثت سياستهم ، وقد انتبه الهروي إلى ذلك ، فقال : " ويستحب للسلطان جمع المال من أبوابه وجهاته وكثرة الذخائر ، فإن المال مع الملوك كالشمس في العالم ، فإن كثر قوي صاحبه ، وإن قل أضعفه، ويجب على السلطان أن يستميل قلوب الناس بالإحسان إليهم والإنعام عليهم على قدر أموالهم وحسن منازلهم " ^(١) .

نهى علماء الأمة عن ممارسة الأمراء للتجارة ، فيذكر ابن عبد الحكم (ت ٢٦٨هـ) ما نصه : " ونرى أن لا يتجر إمام ، ولا يحل لعامل تجارة في سلطانه الذي هو عليه ، فإن الأمير متى يتجر يستثير ويصيب أموراً فيها عنت وإن حرص على أن لا يفعل " ^(٢) . وقد نوَّه ابن خلدون (ت ٨٠٨هـ) إلى ذلك بقوله : " إن الفرس كانوا يشترطون على الملك عدم التجارة وذلك حتى لا يحب الغلاء في أسعار البضائع ، ولا يتخذ صناعة فيضر بإخوانه " ^(٣) .

^(١) الهروي ، ص ٨٠ .

^(٢) ابن عبد الحكم (محمد) ، سيرة عمر ، ص ٨٣ .

^(٣) ابن خلدون ، ج ١ ، ص ٢٣٦ .



١- شكل بيت المال أو "مال الفيء" مصدراً مهماً للتجار وغيرهم وذلك خلال تقديم الأموال كفروض مستردة ، فيذكر أن أبا بكر الصديق استقرض أيام خلافته المال من بيت المال وأنفقه على نفسه وأسرته ، وربما استقرضه من أجل التجارة ، حتى أنه أوصى عندما أوشك على الموت بأن تباع أرض له ويقضى دينه إلى بيت المال^(١). أما الخليفة التاجر عمر ابن الخطاب ، فقد استلف من بيت المال مبلغ ثمانين ألف درهم^(٢)، وقيل ستة وثمانون ألف درهم^(٣)، وقيل إنها كانت سبعاً وثمانين ألف درهم^(٤). وروي أن صاحب بيت المال كان يطالب به بسداد ديونه المستحقة عليه إلا أنه كان يتهرب منه ويماطله^(٥)، وبعد أن طعن أوصى ابنه عبد الله بأن يقضي عنه ديونه التي استلفها من بيت المال ، وقال له : "فأد ما علىك من الدين وانظر أن تتبع في ذلك جميع مالك ، فإن لم يف بما على فاسأل فيبني عدي بن كعب ، فإن لم يف ما على فاسأل في قريش .. واجعل ذلك في بيت المال ، فإن سألك الخليفة من بعدك أن لا تأتيه بالمال فلا تفعل"^(٦). ويقال أن عمر أمر عثمان بن عفان (ت ٣٥ هـ) أن يكتب في وصيته: "فإن مت فليبع حائطي في موضع كذا وليرد إلى بيت المال"^(٧).

ويبدو أن الاقتراض من بيت المال اعتبر أمراً عاديّاً ، فيذكر أن عمر بن الخطاب طلب قرضاً مقداره أربعة آلاف درهم من عبد الرحمن بن عوف (ت ٣٢ هـ) لمساعدة في أمور التجارة ، فقال عبد الرحمن بن عوف : "لِيأخذها من بيت المال ثم يردّها". فلما لقيه عمر قال له معتاباً : "رحمك الله ، إذا مت قبل ردّها فإليك وأصحابك تقول : انتركوا هذه لأمير المؤمنين حتى يؤخذ من ميزاني يوم القيمة ، لكن إذا أخذتها من رجل شحيح مثلّك ، فإنك تستوفيها من ميراثي"^(٨).

^(١) ابن سعد ، ج ١ ، ص ١٨٦-١٨٧ . أبو عبيد ، ص ٣٤٠ . الطبرى ، ج ٣ ، ص ٤٣٢ ، ص ٦١٦ . السرخسى ، ج ٣ ، ص ١٩ .

ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٣٠ ، ص ٣٢١ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٢٥٧-٢٥٨ . المنظم ، ج ٤ ، ص ٧١-٧٢ ، ص ١٢٧ .

ابن الأثير ، الكامل ، ج ٢ ، ص ٢٩١ .

— إبراهيم حركات ، السياسة والمجتمع في عهد الراشدين ، ص ٢٤ .

^(٢) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ٣٥٨ . البغوي ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ١٤٩ .

^(٣) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ٣٣٨ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٤ ، ص ٣٣٠ . المتفى المنذى ، ج ٥ ، ص ٧٢٩ .

^(٤) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ٣٥٨ . البغوي . تاريخ ، ج ٢ ، ص ١٤٩ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٢٩٠ .

^(٥) البلاذري ، أنساب ، ج ١٠ ، ص ٣٠٨ . ابن سعد ، ج ٣ ، ص ٢٧٦ . الطبرى ، ج ٤ ، ص ٢٠٨ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٥ ، ص ١٤٣ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٢ ، ص ٣١ .

^(٦) ابن عثيم ، ج ٢ ، ص ٩١ . أنتظ : ابن سعد ، ج ٣ ، ص ٣٣٨ ، ص ٣٥٨ . البغوي ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ١٢٧ ، ص ١٤٩ . ابن عبد ربه ، ج ٤ ، ص ٩٤ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٢٨٩-٢٩٠ . المتفى المنذى ، ج ٥ ، ص ٧٢٩ .

^(٧) البغوي ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ١٢٧ . ابن عبد ربه ، ج ٤ ، ص ٩٤ .

^(٨) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ٢٧٨ . أبو عبيد ، ص ٣٤١-٣٤٤ . ابن قبيبة ، عيون ، ١١ ، ج ٣ ، ص ٣٥٦ . المتفى المنذى ، ج ١٢ ، ص ٦٥٧ .

وفي خلافة عثمان بن عفان ازداد استقرارض الخليفة من بيت المال قروضاً مسترددة أو هبات وقرضاً غير مسترددة ، ويدرك أنه استلف مرة مائة ألف درهم وردها عند حلول الأجل ، وأشهد على ذلك عليّ بن أبي طالب وطلحة بن عبيد الله (ت ٤٣٦هـ) والزبير بن العوام (ت ٤٣٦هـ) وسعد بن أبي وقاص (ت ٤٥٦هـ) وعبد الله بن عمر^(١) . كما استلف عثمان بن عفان قرضاً آخر من بيت المال ووهبه لسعيد بن العاص (ت ٤٥٨هـ) عند زواجه ، وطلب من عبد الله بن الأرقم صاحب بيت المال أن يكتم ذلك عن الناس ، إلا أن عبد الله رفض ذلك. وكتب عثمان سكوكاً قيمة كل منها مائة ألف درهم^(٢) ، وأمر صاحب بيت ماله في المدينة أن يصرف قيمتها لكل واحد من أقاربه في مكة ، كما أمره أن يصرف لعبد الله بن خالد بن أسد بن أبي العيسى ثلاثة ألف درهم ، إلا أن عبد الله بن الأرقم رفض صرف هذه السكوك فعزله عثمان عن بيت المال وعين بدلاً منه زيداً بن ثابت الأنباري^(٣) . وقيل أن سبب عزله يعود لمطالبته عثمان بتسييد ما عليه من أموال بيت المال خاصة بعد أن اجتمع للخليفة مال كثير يخصه وحان موعد توزيع الأعطيات على المسلمين ، فرفض طلبه ، وقد نشب بينهما بسبب ذلك مشادة كلامية دفعت ابن الأرقم إلى أن يقول لعثمان : " هذه مفاتيح بيت مالكم ، وترك عمله^(٤) .

لم يقتصر الاستلاف من بيت المال على الخلفاء وحدهم ، إذ استلف منه الولاة التجار والتجار أيضاً وردوا ما استلفوه فيما بعد . فيذكر عن سعد بن أبي وقاص والي الكوفة (٤٢-٤٢٦هـ) أنه استلف أموالاً من بيت مال الكوفة ، ولما تأخر عن موعد ردّها خاصمه صاحب بيت المال عبد الله بن مسعود^(٥) . واستلفت هند بنت عتبة أيام عمر بن الخطاب أربعة آلاف درهم من بيت مال المدينة وتاجرته فيها ، وادعى بعد ذلك أنها خسرت في تجارتها مما اضطر أبو سفيان (ت ٤٣٢هـ) إلى دفع المبلغ إلى بيت المال^(٦) . وقال رجل لعبد الله بن عمر: " هل لك في متجر أذلك عليه تصيب منه ؟ فقال : ما عندي مال ، قال إئت سعداً فاستقرض منه من مال المسلمين ، فاستقرضه خمسة آلاف درهم^(٧) . وطلب ابن شريك الخليفة عثمان بالتجارة في الجاهلية العباس بن ربيعة بن الحارث منه أن يكتب له كتاباً إلى عبد الله بن

^(١) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٥٤٨-٥٤٩ . الديار البكري ، ج ٢ ، ص ٢٦٨ .

^(٢) أبو هلال ، ص ١٢٠ .

^(٣) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٥٤٨-٥٤٩ . ابن أثيم ، ح ٢ ، ص ١٥١ . ابن أبي الحديد ، ح ٣ ، ص ٣٦ .

^(٤) الطبرى ، ج ٤ ، ص ٢٥٢ . ابن الجوزى ، المستظم ، ح ٥ ، ص ١٤٣ . ابن الأثير ، الكامل ، ح ٣ ، ص ٤٢ .

^(٥) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٥١٨ . الطبرى ، ج ٤ ، ص ٢٥١-٢٥٢ . ابن عساكر ، تحذيب ، ج ٦ ، ص ١٠٥ . ابن الأثير ، ح ٣ ، ص ٤٢ .

^(٦) الطبرى ، ج ٤ ، ص ٢٢١ . ابن الأثير ، الكامل ، ح ٣ ، ص ٣٣ .

^(٧) البلاذري ، أنساب ، ج ١٠ ، ص ٢٦ . (المقصود هنا سعد بن أبي وقاص والي العراق آنذاك لعمر بن الخطاب) .

عامر (ت ٥٨ هـ) عاملة على البصرة (٢٩-٣٢ هـ) ليسفه مائة ألف درهم لحاجته لها ، ففعل عثمان ذلك^(١). وطلب أحد معارف الخليفة سليمان بن عبد الملك (٩٦-٩٩ هـ) منه أن يأمر صاحب بيت المال أن يسلفه مائة درهم وأن يردّها من عطائه أو تؤخذ من ميراثه إن مات قبل حلول الأجل^(٢). وقد استلف المهلب بن أبي صفرة - شيخ الأزد وأكبر تجار البصرة - ثلاثة ألف درهم من بيت المال في البصرة^(٣). واستلف الجراح بن عبد الله الحكمي - والي عمر بن عبد العزيز على خراسان - من بيت مال الولاية مبلغًا تراوح ما بين عشرة أو عشرين ألف درهم عندما عُزل عن خراسان ، وقال حينها : "هي على سلف أؤديها للخليفة"^(٤).

ولم يتوان التجار أحيانا في الاتجار بمال بيت المال عندما كلفوا بنقله من مصر لآخر ، فيذكر أن عبد الله بن عمر بن الخطاب وأخاه عبد الله كانوا في جيش العراق ، وعند عونتهمما مرمًا على أبي موسى الأشعري أمير البصرة ، فقال لهما : لو أقدر لكما على أمر أنفعكما به ل فعلته ، ثم قال : بلى ، ها هنا مال من مال الله أريد أن أبعث به إلى أمير المؤمنين ، فأعطاهما إياه وطلب منها أن يبنعا به من متاع العراق وبيعنه في المدينة ، وكتب إلى عمر بالمال ، وعندما عادا طالبها عمر بالمال والربح ، فراجعه عبد الله في ذلك بأن المال لو ضاع لضمناه ، فقال أحد جلساء عمر : "لو جعلته قراضًا ، فقال عمر : قد جعلته قراضًا ، فأخذ رأس المال ونصف الربح^(٥).

أتسمت علاقة التجار ببيت المال بالمتانة والترابط ، حيث افترضوا الأموال منه للتجارة وخاصة التجار الخلفاء أو الولاة ، ولم يقتصر الاستقرار من بيت المال على التجار بل تعداه لكل من أراد ذلك ، ويبدو أن هذه القروض كانت إلى أجل محدد دون فائدة مما شجع رجال الأعمال على أخذ هذه القروض .

استفاد التجار من المواد العينية التي كانت ترد إلى بيت المال سواء كان مصدرها الغنائم أو الخراج أو الجزية ، فكانوا يشترون هذه البضائع إلى أجل دون أن يدفعوا ثمنها . فيذكر أن عبد الله بن عامر بن كريز وعبد الله بن معمر قد اشتريا رقيقاً من رقيق الخامس ويقي عليهما من ثمنه ثمانين ألف درهم ، ويبدو أن خلافاً حصل بينهما وبين ولاة بيت المال

^(١) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٥٢٨ . الطري ، ج ٤ ، ص ٤٠٤ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٢ ، ص ١٦٦ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ١ ، ص ٥٠٦ .

^(٢) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٨ ، ص ٣١٧ .

^(٣) الطري ، ج ٦ ، ص ٣٢٠ .

^(٤) المصدر السابق ، ص ٥٦٠ .

^(٥) السرجسي ، ج ٢٢ ، ص ١٨ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٣ ، ص ٧٥ .

في المدينة المنورة ، مما دعا طلحة بن عبيد الله (ت ٣٦ هـ) للتدخل لحل هذا الخلاف^(١). وورد عن الأشعث بن قيس الكندي (ت ٤٠ هـ) أنه اشتري رقيقاً من رقيق الخمس بالكوفة بعشرة آلاف درهم ، ولما أراد دفع الثمن اختصم مع عامل بيت المال في مقدار الثمن^(٢). وذكر أن رجلاً اشتري من بيت المال في الشام حجراً ثميناً بستة آلاف دينار ، "وباعة على غشومته بمائة ألف دينار"^(٣).

اشترى التجار من بيت المال المواد العينية نقداً بهدف قيام الدولة بصرف هذا النقد في أعطيات المقاتلين ، فيذكر أنه وبعد معركة نهاوند سنة ٢١ هـ أحضر إلى المدينة المنورة سفينتين من الجوادر ، فأمر عمر بن الخطاب ببيعها بعطاء الجنود أو حتى بنصف العطاء ، فاشتراهما أحد التجار بألف وباعهما في الحيرة بأربعة آلاف ألف^(٤). وجاء في روایة أخرى ما نصه : "كنا مع معاوية في غزوة ، فغنمنا خنائم كثيرة ، فكان فيها آنية من فضة ، فأمر معاوية رجلاً ببيعها من الناس في أعطياتهم"^(٥). ويذكر أن مسؤولية القادة عن بيع الغنائم أباح لهم التساهل بالأسعار لوجود علاقة صداقة أو قرابة بينهم وبين التجار ، أو لقاء شيء يناله القائد^(٦).

أنشئ ديوان العطاء أيام عمر بن الخطاب سنة ٢٠ هـ إثر الفتوحات الإسلامية الأولى وتبلور مفهوم الدولة ، وسجلت فيه القبائل العربية وفرض لكل منها العطاء السنوي النقدي والأرزاق الشهرية من المواد العينية^(٧). الأمر الذي عنى تفرغها للجهاد والحياة العسكرية الدائمة ، وقد أوجد ذلك ردة فعل سريعة لدى تجار مكة خوفاً على وضعهم الاقتصادي ، فقال حكيم بن حزام لعمر بن الخطاب عندما استشار المسلمين في وضع الديوان : "إن قريش أهل تجارة ، ومتنى فرضت لهم العطاء خشيت أن يتتكلوا عليه فيدعوا التجارة فيأتي من بعدك من يحبس عنهم العطاء وقد خرجت منهم التجارة"^(٨). والشيء نفسه عبر عنه

^(١) ابن حجر ، الإصابة ، ج ٢ ، ص ٤٤ .

^(٢) أبو داود ، ج ٣ ، ص ٧٨٠-٧٨٢ .

^(٣) الرادقي ، فتوح ، ج ٢ ، ص ٣٠٦ .

^(٤) مالك ، المدونة ، ج ١ ، ص ٢٩١ . أبو عبيد ، ص ٣٢٢ . البلاذري ، فتوح ، ص ٤٢٧-٤٢٨ . الدينوري ، ص ١٣٨ . الطبرى ، ج ٤ ، ص ١١٦-١١٧ . ابن أعتم ، ج ٢ ، ص ٦٢ . ابن الجوزى ، المنظيم ، ج ٤ ، ص ٢٧٦ . التوبيري ، ج ١٩ ، ص ٢٥٩ . ابن كثير ، ج ٧ ، ص ١١٢-١١١ . ابن خلدون ، ج ٢ ، ص ١١٧ .

^(٥) الأصبهانى ، ج ٢ ، ص ٢٩٧ .

^(٦) صالح العلي ، ص ٢١٩ .

^(٧) زريق المعايبطة ، ص ١٠٧-١٠٦ .

^(٨) المرى ، ج ٧ ، ص ١٨٩ .

كبير تجار مكة أبو سفيان بن حرب بقوله : "إِنَّكَ إِنْ فَرَضْتَ لِلنَّاسِ أَنْكَلَوْا عَلَى الْدِيَوَانِ وَتَرَكُوا التَّجَارَةَ" ^(١).

وقد استفاد التجار من ديوان العطاء ، وذلك من خلال بيع بضاعتهم إلى أشخاص بأجل إلى حين خروج العطاء النقدي أو إلى حين توزيع الأرزاق العينية ، فيذكر أن عمر بن الخطاب كان يقضى ديونه بيت المال عند خروج عطائه^(٢). وكانت أسماء بنت مخرمة بنت جندل تبيع العطر في المدينة المنورة وتستوفى الثمن حين خروج الأعطيات^(٣). واشترى زيد ابن الأرقم مرة جارية من امرأة بثمانمائة درهم إلى حين خروج العطاء ، ثم ابتعتها منه بعد ذلك بستمائة درهم^(٤).

واقترض الناس المال من التجار أو من غيرهم وسدده وقت توزيع الأعطيات ، فيذكر أن عبد الله بن جعفر (ت ٨٠ هـ) اقترض من الخليفة معاوية بن أبي سفيان (٤٠-٦٠ هـ) مبلغًا من المال إلى حين خروج العطاء^(٥). واستلف كذلك الأسود بن يزيد الكوفي من أحد التجار الموالي مبلغًا من المال إلى حين خروج عطائه^(٦). كما يذكر أن أحد المقربين إلى الخليفة سليمان بن عبد الملك (٩٦-٩٩ هـ) وهو عبد الله بن زيد الحكمي طلب منه أن يكتب لصاحب بيت المال أن يسلفه ثمن جارية ويقضيه من عطائه^(٧). وكان إيساس بن معاوية (ت ١٢٢ هـ) قاضي البصرة يستلف المال إلى حين خروج العطاء^(٨). ويبدو أن اقتراض الناس من بعضهم وما يرافق ذلك من فائدة قد دفع زياد بن أبيه إلى أن يطلب من الناس "الصرف حسب العطاء بدلاً من الاستدانة"^(٩).

انتشرت ظاهرة استعمال الصكوك المالية بين التجار والناس وبيت المال ، خاصة بعد أن بدأ المسؤول عن بيت المال أو ديوان العطاء يكتب للناس المسجلين في الديوان صكوكا

^(١) البلاذري ، فتوح ، ص ١٤٢ .

^(٢) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ٢٧٦ . الطبرى ، ج ٤ ، ص ٢٠٨ . ابن الجوزى ، المنظم ، ج ٥ ، ص ١٤٣ . ابن الأثير ، الكلمل ، ج ٣ ، ص ٣١ .

^(٣) الرافدى ، المغازي ، ج ١ ، ص ٨٩ . ابن سعد ، ج ٨ ، ص ٣٠٠-٣٠١ . البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٢٩٨-٢٩٩ . الأصفهانى ، ج ١ ، ص ٧٤ . ابن قدامة ، ص ٦٧ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٥ ، ص ٤٥٣ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٤ ، ص ٢٢٢ .

^(٤) الأصفهانى ، ج ٢ ، ص ٢٩٧ .

^(٥) ابن كثير ، ج ٨ ، ص ١٣٧-١٣٨ .

^(٦) الأصفهانى ، ج ٤ ، ص ٢٣٧ .

^(٧) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٨ ، ص ٣١٨ .

^(٨) وكيع ، ج ١ ، ص ٣٥٤ .

^(٩) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٢٠٨ .

مكتوبة تشبه إلى حد كبير الشيكات في العصر الحديث^(١)، وقد قام الناس ببيع ما في هذه الصكوك إلى التجار قبل أوان صرفها^(٢). وأشارت الروايات إلى الصكوك التي أعطيت للمسجلين في ديوان المدينة المنورة بهدف مساعدتهم على استلام أرزاقهم العينية القادمة من مصر إلى ميناء الجار على البحر الأحمر ، حيث أمر عمر بن الخطاب زيد بن ثابت أن يكتب للناس صكوكا من فراتليس وبخت أسافلها لاستلام مالهم من هذه الأرزاق^(٣) . وينظر أبو هريرة (ت ٥٩ هـ) أن النساء كانوا يكتبون للناس بأرزاقهم كتبًا لأخذها من بيت المال^(٤) .

وقد قام الناس ببيع ما لديهم من هذه الصكوك للتجار واستوفوا أثمانها نقدا قبل موعد استحقاقها . ولقي هذا البيع معارضة من قبل بعض الصحابة مثل أبي هريرة وزيد بن ثابت وحكيم بن حزام (ت ٤٥ هـ) وموان بن الحكم (ت ٦٥ هـ) وذلك لأنه بيع ما لم يقبض ، إضافة إلى أن البعض فهمه أنه شكل من أشكال الربا لما فيه من فائدة كبيرة^(٥) . وعلى الرغم من ذلك فقد اشتري التجار هذه الصكوك واستوفوا أثمانها من بيت المال حين دنو أجلها ، وقد تم هذا أيام عمر بن الخطاب^(٦) وأيام ولاية مروان بن الحكم على المدينة لمعاوية بن أبي سفيان^(٧) ، وقد شكل هذا النشاط مصدر ربح عظيم للتجار ، فروي أن عمر بن الخطاب لقى العلاء بن الأسود وسأله : كم ربح حكيم بن حزام ، فقال : ابتع من صكوك الجار مائة ألف وربع مائة ألف ، فلقي عمر حكيم ، فقال له : بعثته قبل أن تقضيه ؟ قال : نعم ، قال عمر : فإن هذا البيع لا يصلح فارده ، فقال حكيم : ما علمت أن هذا لا يصلح ، ولا أقدر على رده وقد ذهب وتفرق ، ولكن رأس مالي وربحي صدقه^(٨) .

وكانت الدولة صكوكا للتجار بهدف ضمان تحصيل أثمان بضائعهم أو أموالهم من

^(١) مالك ، الموطأ ، ص ٢٦٩ . ابن عبد الحكم (عبد الرحمن) ، فتوح مصر ، ص ١٦٦-١٦٧ . البغوي ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ١٤٥ . الخوارزمي ، ص ٣٨ . ابن منظور ، ج ١٠ ، ص ٤٥٧ . المقني الهندي ، ج ٤ ، ص ١٦٧ ، ص ٥٧٢ . أنور الرفاعي ، الإسلام في حضارته ، ص ٣٦ .

^(٢) مالك ، الموطأ ، ص ٢٦٩ . ابن سعد ، ج ٨ ، ص ٣٠٠-٣٠١ . ابن عبد الحكم (عبد الرحمن) ، فتوح مصر ، ص ١٦٦-١٦٧ . البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٢٩٨-٢٩٩ . البغوي ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ١٤٥ . ابن قدامة ، ص ١٦٦-١٦٧ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٥ ، ص ٤٥٣ . ابن منظور ، ج ١٠ ، ص ٤٥٧ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٤ ، ص ٢٢٢ . المقني الهندي ، ج ٤ ، ص ١٦٧ ، ص ٥٧٢ .

^(٣) البغوي ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ١٤٥ . المقني الهندي ، ج ٤ ، ص ٥٧٢ .

^(٤) ابن منظور ، ج ١٠ ، ص ٤٥٧ .

^(٥) أبو داود ، ح ٣ ، ص ٢٦٩ . ابن عبد الحكم (عبد الرحمن) ، فتوح مصر ، ص ١٦٦-١٦٧ . الترمذى ، ح ٢ ، ص ٣٥١ . وكيع ، ح ١ ، ص ٣١٨ . ابن الأثير ، ح ٢ ، ص ٤١ . ابن منظور ، ح ١٠ ، ص ٤٥٧ . المقني الهندي ، ج ٤ ، ص ١٤٣ ، ص ١٥٧ .

^(٦) مالك ، الموطأ ، ص ٢٦٩ . ابن عبد الحكم (عبد الرحمن) ، ص ١٦٦ . المقني الهندي ، ج ٤ ، ص ١٦٧ .

^(٧) ابن عبد الحكم (عبد الرحمن) ، فتوح مصر ، ص ١٦٦-١٦٧ . ابن منظور ، ج ١٠ ، ص ٤٥٧ .

^(٨) مالك ، الموطأ ، ص ٢٦٩ . ابن عبد الحكم (عبد الرحمن) ، ص ١٦٦ . المقني الهندي ، ج ٤ ، ص ١٦٧ .

بيت المال ، فيذكر أن يزيد بن المهلب بن أبي صفرة – والي حرب وصلة العراق لسليمان ابن عبد الملك (٩٩-٩٦هـ) – أخذ مثاعا وبضاعة من التجار ، فكتب لهم صكوكا لصرفها من صالح بن عبد الرحمن مسؤول ديوان الخراج بالعراق ، وبلغ مقدار أحد هذه الصكاك مائة ألف درهم ، وقد رفض صالح صرفها لتأثره مثل هذا الأمر^(١). وكتب الخليفة الوليد بن عبد الملك (٨٦-٩٦هـ) إلى والي خراج مصر أسامه بن زيد التخوخي كتابا يأمره فيه بأن يرسل له فللا بعشرين ألف دينار ليهديه إلى ملك الروم ، فاشترى أسامه ذلك من أحد كبار تجار مصر – وهو موسى بن وردان – وأعطاه ثمنها صكوكا ، فقبضها موسى أيام عمر بن عبد العزيز (٩٩-١٠١هـ)^(٢). وقد استعان العمال كذلك بالتجار ، فأخذوا المال منهم وأعطوه صكوكا مالية لصرفها من بيت مال مصر آخر ، فيروى أن عبد الله بن الزبير (ت ٧٣هـ) لما أعلن نفسه خليفة في الفتنة الثانية أخذ الورق من التجار في مكة وكتب لهم بها صكوكا إلى بيت مال البصرة أو الكوفة ، فاستوفوها دراهمًا أجود من دراهمهم^(٣).

وبناء على ذلك ، يلاحظ مدى صلة التجار القوية ببيت المال وعلاقتهم الوطيدة به ، وقد شكلت هذه المعاملات التجارية مصدر ربح واسع لهم . ويبدو أن مقدار الأموال التي كان يحصلتها التجار في كل عام من بيت المال أثناء صرف الأعطيات كانت كبيرة ، الأمر الذي دفع الخلفاء ومنهم عمر بن الخطاب لأن يأخذوا زكاة عليها^(٤).

وأخذت الدولة صكوكا على الناس بعد أن أسلفتهم من مال الصدقة ، فيذكر أن سليمان ابن عبد الملك (٨٦-٩٩هـ) كتب مرة لأحدهم أن يدان بألفي دينار من مال الصدقة^(٥) ، وقد استخدمت الدولة هذه الصكوك كأداة للضغط على المستدينين ، حيث يذكر أنه "كان السلطان بالمدينة إذا جاء مال الصدقة أدان من أراد من قريش فيه وكتب بذلك صكا عليه ، فيستبعدهم به ، ويختلفون إليه ويدارونه ، فإذا غضب على أحد منهم استخرج ذلك منه حتى كان هارون الرشيد"^(٦).

٢- كان لعلاقة العرب التجارية مع الدول المجاورة قبل الإسلام أثر بالغ في استخدامهم النقود العالمية ، وبخاصة الدينار الذهبي (العملة البيزنطية) ، والدرهم

^(١) الطبرى ، ج ٦ ، ص ٥٢٤ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٤ ، ص ١٤٥ .

^(٢) ابن عبد الحكم (عبد الرحمن) ، فتوح مصر ، ص ٩٩ .

^(٣) السرحسى ، ج ١٤ ، ص ٣٧ .

^(٤) أبو عبيد ، ص ٥٢٠ .

^(٥) الأصفهانى ، ج ١٣ ، ص ٦٧ .

^(٦) المصدر السابق ، ص ٦ .

الفضي (العملة الفارسية) ، لذا ظهر الصيارة في مجتمع المدن في الجزيرة العربية قبيل ظهور الإسلام ، وبخاصة في مكة والمدينة المنورة^(١) . ولا شك أن النشاط الصيرفي قد ازداد بعد الفتوحات الإسلامية واستقرار العرب في البلاد المفتوحة^(٢) . وتُعرف كتب الفقه (القانون) الإسلامي الصرف بأنه شكل من أشكال البيع^(٣) . ويكون إما بيع نقد (عملة) بعملة أخرى ، أو تحويل هذا النقد إلى نقد آخر^(٤) . وكذلك بيع أو مبادلة مواد عينية بمواد عينية أخرى ، كبيع القمح بالشعير ، أو التمر بالتمر ، أو الحيوان بالحيوان ، أو المعدن بمعدن آخر ، وهكذا^(٥) . ولا بد من التنويه إلى أن بيت المال (ديوان العطاء) ، أو واردات بيت المال من الخراج والجزية والعشور والغائم حتمت على الدولة العناية بأمور الصرف بشكل دقيق ، ولا شك أن مراقبة النقود من حيث الوزن والجودة كان مهما بالنسبة للدولة ولبيت المال أيضاً ، ولذا عمل في هذه الدواوين صرافون ذو خبرة بأمور الصيرفة ومعرفة النقود وإخراج الزائف منها أو المغشوش^(٦) . وقامت الدولة بعد مدة باستيفاء الضرائب وزناً لا عدداً بعد أن لجأ الناس إلى كسر النقود قبل دفعها للجباة ، حتى أن الدولة لجأت إلىأخذ فرق صرف العملة من دافعي الضرائب عند تحصيلها منهم^(٧) .

أصبحت حاجة عامة الناس والتجار والدولة إلى الصيارة ماسة ولا غنى عنها ، وعبر الجاحظ عن ذلك بقوله : «ولا رأينا الحاجة إلى أحد أهدي منها إلى أموال الصيارة»^(٨) . كما أفاد الصيارة الدولة في حل مشاكل الفروق بين نوعيات وأوزان وأسعار العملة بين مختلف الأقطار الإسلامية^(٩) . وقد واجه التجار وعامة الناس مشكلة صرف العملات وتبدلها ، أو شراء وبيع المواد العينية بمواد عينية أخرى . وتزخر المصادر الإسلامية وخاصة القانونية

^(١) الدينوري ، ص ٣٦ . أبو هلال ، ص ١٧٤ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٤ ، ص ٥٤ . ابن خلدون ، ص ٢١٨ .
— ول ديورانت ، ج ١٣ ، ص ١١٠-١١١ . أنور الرفاعي ، الإسلام في حضارته ، ص ٢٦٣ .

^(٢) حوله شاكر ، ص ١٦٤ . أحمد عودات وآخرون ، ص ٣٥٣ .

^(٣) السرحسي ، ج ١٤ ، ص ٣ .

^(٤) انظر أمثلة في : الجاحظ ، البيان ، ج ٢ ، ص ١٤٥ . الطبرى ، ج ٤ ، ص ٢٨٥ . الأصفهانى ، ج ٦ ، ص ٥٣ . ابن حلكان ، ج ٤ ، ص ١٩٩ .

^(٥) انظر أمثلة في : مالك ، المرطا ، ص ٢٩١ . الواقدي ، فتوح ، ج ٢ ، ص ١٩٢ . الدارمى ، ج ٢ ، ص ٢٥٧ . البخارى ، ج ٣ ، ص ١٣٣ . أبو داود ، ج ٣ ، ص ٦٤٣ . الطبرى ، ج ٤ ، ص ١٧ . السرحسي ، ج ١٤ ، ص ٣٥ .

^(٦) انظر أمثلة مختلفة في : أبو هلال ، ص ١٧٤ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٤ ، ص ٥٣ .

^(٧) الماوردي ، ص ٨١ .

^(٨) الجاحظ ، رسائل أدبية (رسالة الملوك) ، ص ٢١١ .

^(٩) حوله شاكر ، ص ١٦٣ . أحمد عودات وآخرون ، ص ٣٥٣ .

(الفقهية) منها في التعرض إلى مثل هذه المشاكل وموقف علماء الأمة منها^(١). ونتيجة لأهمية الصيرفة انتشرت محلات الصيارفة في أسواق المسلمين في المدن الإسلامية ومراعتها بالقرب من المساجد^(٢). وفي النصف الثاني من القرن الهجري الأول ، وجدت أسواق خاصة للصيارفة في المدن الإسلامية ، وقد جعل الحاج بن يوسف التقفي (٧٣-٨١هـ) لهم أسواقاً خاصة عندما اخترط مدينة واسط^(٣)، ويشير ابن عساكر (ت ٥٧١هـ) في تاريخه عن مدينة دمشق إلى أن الصيارفة امتلكوا أسواقاً خاصة بهم في المدينة خلال هذه الفترة كذلك^(٤). وقد وضع الصيارفة تحت مراقبة المحاسبون ، وعوقب من لجا منهم إلى بيع الزيف من الدراهم أو من أخل بالأخلاقات المهنية بطرده من السوق^(٥).

وزاول مهنة الصيرفة المسلمين وأهل الذمة على حد سواء ، وأبدى بعض العلماء كراهيتهم من التعامل مع الصيارفة الذميين ، ويبدو أن ذلك ناشئ عن تعاملهم بالربا^(٦). وقد استعانت الدولة أو بيت مالها بالصيارفة عند حاجتها أو عند عدم توفر المال لديها بالاقتراب منهم^(٧).

ظلت أهمية الصيرفة وأسعار العملات مهمة جداً للتجار فكانوا على معرفة بأسعار الصرف في أعمالهم التجارية^(٨). وقد افترض الناس من الصيارفة^(٩)، وأودعوا أموالهم لديهم^(١٠)، ويشبه عمل الصيارفة البنوك في وقتنا الحاضر . والمثير أن المصادر المختلفة لا تتحدث عن طبيعة وشروط القروض والإيداع لديهم ، وذلك تحاشياً للحديث عن أمور الفائدة

^(١) انظر أمثلة على ذلك :

— مالك ، الموطأ ، ص ٢٩٣ ، ج ٢٧٢ ، المدونة ، ج ٣ ، ص ٤١١ . ابن سعد ، ج ٦ ، ص ٢٢٧ ، ج ٧ ، ص ٢٠١ . الدارمي ، ج ٢ ، ص ٢٥٧ ، ج ٢ ، ص ٢٥٩ . البخاري ، ج ٣ ، ص ١٣٣ . الترمذى ، ج ٢ ، ص ٣٥٥ . الطري ، ج ٤ ، ص ٢٨٥ . الأصبغى ، ج ٢ ، ص ٢٩٨ ، ج ٦ ، ص ٥٣ . السرجى ، ج ١٤ ، ص ٤ ، ص ٩ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٢ ، ص ٣٣ ، ج ١٥ ، ص ٣٢٨ ، ج ١٥ ، ص ١٩٩ ، ج ١٦ ، ص ٢٩٢ . الري ، ج ١٥ ، ص ٢٧٣ ، ج ٢٩ ، ص ٢٩ .

^(٢) مالك ، المدونة ، ج ٤ ، ص ٢٧١-٢٧٠ .

— أحمد عودات وأخرون ، ص ٢٥٣ . علي حسني الخربوطي ، ص ١٨١ .

^(٣) ابن الجوزى ، المنظم ، ج ٦ ، ص ٢٠٠ .

^(٤) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٢٩١ ، مذنب ، ج ١ ، ص ٢١٧ .

^(٥) البلاذري ، أنساب ، ج ٨ ، ص ١٩٠ .

— خولة شاكر ، ص ١٦٥ .

^(٦) أبو يوسف ، ص ٢٤ . مالك ، المدونة ، ج ٤ ، ص ٢٧١-٢٧٠ .

^(٧) ابن عبد ربه ، ج ٥ ، ص ٧٤ .

^(٨) الدارمي ، ج ٢ ، ص ٢٥٩ . أبو داود ، ج ٣ ، ص ٦٥١ . الترمذى ، ج ٢ ، ص ٣٥٦ . السرجى ، ج ١٤ ، ص ١٩١ .

^(٩) انظر أمثلة حول ذلك في : الحافظ ، البيان ، ج ٤ ، ص ٧٦ ، رسائل أدبية (رسالة المعلمين) ، ص ٢١١ . المسير ، ج ١ ، ص ٢٠٩ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٨ ، ص ٣١٧ .

^(١٠) المرد ، ج ١ ، ص ٢١٠-٢٠٩ .

التي كان يجنيها المودع لأمواله أو الصراف الذي يُقدم القروض للناس . ويورد المبرد (ت ٢٨٥هـ) رواية تقول : «قد أفلس صيرفي مرة بإلحاح الناس أخذ أموالهم التي لديه ولتعذر أمواله التي كانت عند الناس»^(١). ويبدو أن الصيارفة كانوا عرضة أكثر من غيرهم إلى الإفلاس ، فيذكر الجاحظ (ت ٢٥٥هـ) ما يُعتبر عن ذلك بقوله : «ولا أعلم في الأرض أعمّ إفلاسا ولا أشد نكبة ولا أكثر تحولاً من يسر إلى عسر من الصيارفة»^(٢).

من جهة أخرى ، أوردت الروايات معلومات عن جمع بعض الناس لمهنتي التجارة والصيরفة في آن واحد^(٣)، مثل : طلحة بن عبد الله التيمي^(٤)، والبراء بن عازب ، وزيد بن الأرقم^(٥)، وعبد الله بن عمر^(٦)، والمقداد بن الأسود^(٧)، وسعيد بن المسيب^(٨) . ولعب التجار دوراً في رواية معظم الأحاديث التي تناولت الموقف من الصرف^(٩).

ونكرب المصادر الحالات التي دفعت التجار وعامة الناس وكذلك الصيارفة إلى التعامل بموضوع الصرف ، مثل بيع تاجر بضاعة في مصر ما بدراهم ذلك البلد واستيفاء أثمانها بمصر آخر من دراهم أخرى^(١٠)، أو سداد أحد الناس ديناً عليه بدراهم أخرى غير الدرهم التي استداناها أصلاً^(١١)، أو قدوم تاجر إلى مصر ما ومعه دراهم أو دنانير أخرى غير الدرهم والدنانير المستعملة في هذا المصر^(١٢)، أو بيع دراهم غير واقية أو فيها زيف بدراهم

^(١) المبرد ، ج ١ ، ص ٢٠٩ .

^(٢) الجاحظ ، رسائل أدبية (رسالة العلمين) ، ص ٢١١ .

^(٣) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٧ ، ص ١٢٠ .

^(٤) مالك ، الموطأ ، ص ٢٩٠ ، البخاري ، ج ٣ ، ص ٩٧ . الترمذى ، ج ٢ ، ص ٣٥٧ . السرجسي ، ج ١٤ ، ص ٣٥ .

^(٥) البخاري ، ج ٣ ، ص ٧٣ ، ج ٥ ، ص ٨٩ . المزي ، ج ١٤ ، ص ٧٨ . المتقي الهندي ، ج ٤ ، ص ١٩١ .

^(٦) الدارمي ، ج ٢ ، ص ٢٥٩ . أبو داود ، ج ٣ ، ص ٦٥١ . الترمذى ، ج ٢ ، ص ٣٥٦ . السرجسي ، ج ١٤ ، ص ٣-٢ .

^(٧) ابن سعد ، ج ٣ ، ص ١٦٣ .

^(٨) مالك ، الموطأ ، ص ٢٩١ .

^(٩) حول هذه الأحاديث وروايتها التجار ، انظر : الدارمي ، ج ٢ ، ص ٢٥٩ . البخاري ، ج ٣ ، ص ٧٣ ، ج ٥ ، ص ٨٩ . ابن عبد

الحكم (عبد الرحمن) ، فتوح مصر ، ص ٢٧٧ . أبو داود ، ج ٣ ، ص ٦٤٩-٦٥١ . الترمذى ، ج ٢ ، ص ٣٦٣ ، ص ٣٦٥ .

^(١٠) الأصبهاني ، ج ٩ ، ص ٥٣ . السرجسي ، ج ١٤ ، ص ٤-٢ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٢ ، ص ٣٢٨ ، ج ١٥ ، ص ٢٩٢ ،

ص ٣٠٨ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٤ ، ص ١٨٢ . المزي ، ج ١٤ ، ص ٧٨ . المتقي الهندي ، ج ٤ ، ص ١٩١ .

^(١١) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٢ ، ص ٣٢٨ .

^(١٢) انظر الأمثلة في : مالك ، الموطأ ، ص ٢٩٣ ، ابن سعد ، ج ٧ ، ص ٢٠١ .

^(١٣) السرجسي ، ج ١٤ ، ص ٤ .

أخرى وافية^(١) ، أو بيع أوانى وسبائك فضية أو ذهب بدر اهم أو دنانير^(٢) ، أو تمر بتمر ، وهكذا^(٣) . وقد أشارت المصادر إلى هذه الحالات مبينة موقف الشارع منها ، ولعل أكثر ما ركزت عليه هذه المصادر هو الربا في وجوه الصرف وأشكاله بشكل واسع . ويلاحظ أن الفقهاء لم يتفقوا في موقفهم من الصرف ، فمنهم من بين كراهيته له ، ومنهم من حرمه ، ومنهم من أجازه بشرط^(٤) .

ويبدو أن الصيارة قاما دور الوسيط بين الناس ودور الضرب في الأمسار ، ولا شك أن أمور الصرف قد أخذت بالتبور والوضوح بعدما قامت الخلافة بضرب الدرهم والدنانير الإسلامية أيام عبد الملك بن مروان (٦٥-٦٨٦هـ)^(٥) . وكان لتعامل الصيارة بالربا وخداعهم وغشهم للناس وجمعهم الأموال الطائلة من خلال ذلك دور في رسم صورة سيئة لهم لدى عامة الناس ، ويتبين ذلك في الحديث المنسوب للرسول (ص) ومفاده : "إذا كان يوم القيمة نادى مناد أين خونة الله في الأرض ، فيؤتي بالنخاسين والحاكة والصيارة"^(٦) .

٣- طرح الإسلام مصطلحات جديدة بدلاً للمصطلحات الحضارية القديمة ، وقد حملت هذه المصطلحات مفاهيمًا جديدة تتلائم والفكر الإسلامي ، فقد قدم الإسلام مصطلح الصدقة (الزكاة)^(٧) بدلاً لمصطلح الأنواة^(٨)

^(١) ابن سعد ، ج ٦ ، ص ٢٢٧ . السرخسي ، ج ١٤ ، ص ٩ . الأصبهاني ، ج ٦ ، ص ٥٣ .

^(٢) انظر أمثلة في : مالك ، الموطأ ، ص ٢٩٠ . الأصبهاني ، ج ٢ ، ص ٢٩٧-٢٩٨ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٦ ، ص ١٩٨-١٩٩ . ابن قدامة ، ص ١٩٠ . وكيع ، ج ٣ ، ص ٤٨ . السرخسي ، ج ١٤ ، ص ٤ .

^(٣) مالك ، الموطأ ، ص ٢٩١ . الدارمي ، ج ٢ ، ص ٢٥٧ . البخاري ، ج ٣ ، ص ١٢٩ . السرخسي ، ج ١٤ ، ص ٣٥ . ابن كثير ، ج ٤ ، ص ٢٠٣ . المتقي الهندي ، ج ٤ ، ص ١٩٢ .

^(٤) مالك ، الموطأ ، ص ٢٩٠-٢٩١ ، ص ٢٧٢ . ابن سعد ، ج ٦ ، ص ٢٢٧ . الدارمي ، ج ٢ ، ص ٢٥٧ . البخاري ، ج ٣ ، ص ٧٢ ، ص ٩٧ ، ص ١٢٩ ، ج ٥ ، ص ٨٩ . أبو داود ، ج ٣ ، ص ٦٤٣ . السترمذني ، ج ٢ ، ص ٣٥٥ . الأصبهاني ، ج ٢ ، ص ٢٩٧-٢٩٨ . السرخسي ، ج ١٤ ، ص ٩ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٢ ، ص ٢٢ . الأصبهاني ، ج ٢ ، ص ٣٥٧ . ابن قدامة ، ص ٣٥ . ابن المزي ، ج ١٥ ، ص ٢٩٢ ، ج ١٦ ، ص ١٩٩ ، ج ٢٦ ، ص ١٩٨ ، مذيب ، ج ٤ ، ص ٣٣ . ابن قدامة ، ص ٩٠ . المتقي الهندي ، ج ٤ ، ص ٧٨ ، ج ١٥ ، ص ٢٧٣ ، ج ٢٩ ، ص ٣٩ . ابن كثير ، ج ٤ ، ص ٢٠٣ . المتقي الهندي ، ج ٤ ، ص ١٩٠ .

^(٥) الديبورى ، ص ٣١٦ . أبو هلال ، ص ١٧٤ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٤ ، ص ٥٤ . ابن خلدون ، ص ٢١٨ .

— عوله شاكر ، ص ١٦٤ ، ص ١٦٥-١٦٦ .

^(٦) المتقي الهندي ، ج ٤ ، ص ٣٩ .

^(٧) الحوارزمي ، ص ١٠ .

^(٨) الماجست ، الحيوان ، ج ٦ ، ص ٨٠ ، ص ١٤٩ .

— سعيد الأفغاني ، ص ٣٠١ .

(المكوس "والعشور") ، وأكَّد القرآن الكريم والرسول (ص) أن الصدقة تحمل معنى القربى إلى الله ، وعدَّها شكلاً من أشكال العبادة ، لذا فرنَت دائمًا بالصلوة والصوم في كتاب الله العزيز . كما أن مقدار الصدقات المفروضة (الزكاة) كانت أقل بكثير من الإتاوة التي كان يدفعها العرب لملوكهم^(١) . وربما ساعد هذا في تتميم أموال المسلمين .

واللافت للنظر موقف الإسلام من الضرائب التي كان يدفعها التجار ، فيذكر أنَّ الرسول (ص) ألغى العشور عنهم ، فقد جاء في كتابه إلى نبيه : "لَا يُحشرون ولا يعشرون"^(٢) . وورد في كتابه لقبيلة غامد : "فمن أسلم من غامد فله ما للمسلم ، حُرِمَ ماله ونِعْمَه ، لا يُحشر ، ولا يُعْشَر"^(٣) . وكتب كذلك لبني عذرة : "لَا يُحشرون ولا يعشرون"^(٤) . والشيء نفسه حصل في موقف الرسول (ص) من أهل البحرين ودومة الجندي ، وغيرهم من دخل في الإسلام^(٥) .

ويتبين موقف الرسول (ص) من إعفاء التجار المسلمين من العشور وفرض الصدقة (الزكاة) عليهم من الأحاديث المروية عنه ، حيث قال : "العشور على اليهود والنصارى وليس على أهل الإسلام إنما عليهم الصدقة"^(٦) . وفي حديث آخر قال : "إنما العشور على اليهود والنصارى ، وليس على أهل الإسلام عشور"^(٧) .

وبعد انتصار المسلمين في فتوحاتهم الأولى واتضاح مفهوم دولة الخلافة ومؤسساتها الحضارية عندهم ، كان لا بد من تنظيم جبائية الضرائب من التجار ، سواء المسلمين منهم أو

^(١) ابن فارس ، ج ٥ ، ص ٣٤٥ . الجوهري ، ج ٢ ، ص ٩٧٩ . الخوارزمي ، ص ٤٠ . ابن منظور ، ج ٦ ، ص ٢٢٠ . الفيروز أبادي ، ج ٢ ، ص ٢١٦ . القريري ، ج ٢ ، ص ١٢١ .

— أنور الرفاعي ، الإسلام في حضارته ، ص ٤٦ . إبراهيم حركات ، الساسة والمجتمع في عهد الراشدين ، ص ٢١١ ، سعيد الأفغاني ، ص ٣٠١ .

^(٢) أبو عبيد ، ص ٦٣٦ . ابن حبيب ، ص ٢٦٣-٢٦٦ . العقري ، تاريخ ، ج ١ ، ص ٢٣٩ . البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ف ١ ، ص ٤٢٠ . ابن قيم الجوزي ، ج ١ ، ص ١٥٣ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ١ ، ص ٥٥١ .

^(٣) صالح العلي ، ص ٢١١ . علي المخربوطي ، ص ٢٠٦-٢٠٥ .

^(٤) أبو عبيد ، ص ٦٣٦ ، ص ٢٤٨ . ابن قيم الجوزي ، ج ١ ، ص ١٥٣ . ابن كثير ، ج ٥ ، ص ٣٠ .

^(٥) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١١ ، ص ٣٠٥ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٤ ، ص ١٤١ .

^(٦) ابن الأثير ، أسد ، ج ١ ، ص ٢٧٧ ، ص ٢٨١ .

^(٧) أبو عبيد ، ص ٦٣٦ . ابن قيم الجوزي ، ج ١ ، ص ١٥٣ .

^(٨) أبو عبيد ، ص ٦٣٦ . أبو داود ، ج ٣ ، ص ٤٣٥ . الخطيب البغدادي ، ج ١ ، ص ١٥٣ . ابن الأثير ، أسد ، ج ١ ، ص ٣٩٦ ، ج ٣ ، ص ٣٣٩ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٤ ، ص ١٦ .

^(٩) يحيى بن معين ، ج ١ ، ص ٢٣٥ . ابن قيم الجوزي ، ج ١ ، ص ١٥٤ .

أهل الذمة أو أهل الحرب ، وقد تم ذلك في خلافة عمر بن الخطاب ، الأمر الذي دفع الرواة لأن يعتبروه أنه أول من فرض العشور على التجار في دولة الإسلام^(١).

تجمع الروايات على أن مقادير الضرائب التي فرضها عمر بن الخطاب على التجار من رعایا دولة الخلافة كانت : ربع العشر على التاجر المسلم ، ونصف العشر على التاجر من أهل الذمة ، وفرض العشر على التجار الذين لم يعودوا من رعایا الدولة الإسلامية^(٢). ويتبين أن الإسلام قد فرض على التاجر المسلم أقل الضرائب مقارنة بالذمي الذي يأتي في المرتبة الثانية ، بينما فرض الضرائب المرتفعة على أهل الحرب الذين لم يعتبروا من رعایا الدولة الإسلامية ، الأمر الذي مكن التاجر المسلم من السيطرة على التجارة والأسواق ، وبليه تاجر أهل الذمة ، في حين أعطيت أقل الامتيازات للتجار من أهل الحرب .

خففت الدولة الضرائب عن بعض المواد التي احتاجتها بعض المناطق ، وذلك لإغراء التجار في جلبها إلى تلك المنطقة ، فقد أخذ السائب بن يزيد وعبد الله بن عتبة - عمال عمر ابن الخطاب على المدينة - نصف العشر من تجار النبط والقبط وهم من أهل الحرب بهدف تشجيعهم على توريد الحنطة والزيت إلى المدينة المنورة بسبب حاجة سكانها لهذه البضائع^(٣). وأكد مالك بن أنس (ت ١٧٩ هـ) أنه إذا اكتفى نصراوئنا إيلاً للتجارة إلى المدينة المنورة ، فإن على صاحب العشور أن لا يأخذ العشور منه ، وذلك تشجيعاً له لجلب البضاعة إلى الحجاز^(٤).

استمر بنو أمية في سياسة وضع العشور على التجارة ونظموا ذلك بشكل واضح ، وعينوا عمالاً لها . فيذكر أن ذكران - مولى عمر بن الخطاب - تولى لمعاوية عشور الكوفة^(٥) ، كما كان عاماً على نفس العمل أيام الخليفة عبد الملك بن مروان (٥٨٦-٦٥ هـ) ، ثم عزله وعين الضحاك بن قيس الفهري على عشور منطقة الكوفة^(٦). وذكر أن مسروق بن

^(١) أبو يوسف ، ص ١٣٥ . بحبي بن آدم ، ص ١٧٣ . أبو عبيد ، ص ٨٧ . أبو هلال ، ص ١٢٥ . المقرizi ، ج ١ ، ص ١٠٣ ، ٢ ، ص ١٢٢ . المتقي الهندي ، ج ٤ ، ص ٥١٢ . حشوة شاكر ص ١٠٨ .

^(٢) مالك ، الموطأ ، ص ١١٦ ، أبو يوسف ، ص ١٢٠-١٢١ ، ص ١٣٢-١٣٣ ، ص ١٣٥ ، ص ١٣٧ . بحبي بن آدم ، ص ٢٥ ، ص ١٧٣ . ابن سعد ، ج ٧ ، ص ٢٠٧ . أبو عبيد ، ص ٥١٦ . ابن قيم الجوزي ، ج ١ ، ص ١٥٣ . المقرizi ، ج ١ ، ص ١٠٣ ، ١٥٣-١٥٤ ، ج ٢ ، ص ١٢٢ . المتقي الهندي ، ج ٤ ، ٥١٢ . مالك ، الموطأ ، ص ١١٦ . ابن سعد ، ج ٥ ، ص ٥٨ . أبو عبيد ، ص ٦٤١ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٠ ، ص ١١٧ . مذنب ، ج ٦ ، ص ٦٤ . المقرizi ، ج ٢ ، ص ١٢١ . المتقي الهندي ، ج ٤ ، ص ٥١٣ .

^(٣) مالك ، المدونة ، ج ١ ، ص ٢٨١ .

^(٤) ابن حجر ، الإصابة ، ج ١ ، ص ٤٩١ .

^(٥) ابن عساكر ، مذنب ، ج ٥ ، ص ٢٥٣ .

الأجدع تولى مهمة تعشير التجار الذين يمرون من نهر الفرات قرب الكوفة في موضع عرف بالسلسلة ، وبقي على عمله طيلة فترة ولاية زياد بن أبيه (٤٥-٥٣٥هـ)^(١) . ومن عمل عشارا في هذا الموقع حميد بن عبد الرحمن الحميري^(٢) . وتولى خالد بن مهران عشور البصرة^(٣) . وتولى زريق بن حيان الفزاري (ت ١٠٥هـ) تعشير التجار في مصر أيام الوليد ابن عبد الملك بن مروان (٨٦-٩٦هـ) وأخيه سليمان (٩٩-١٩٦هـ) ، وكذلك أيام عمر بن عبد العزيز (٩٩-١٠١هـ)^(٤) .

وقام بنو أمية ورجال إدارتهم بوضع نقاط التعشير (الجمارك) على طرق التجارة بين المدن وبين الأقاليم ، كما وضعوا أيضاً نقاطاً على الأنهر وأقاموا سلسل حديدية لاعتراض السفن بهدف أخذضرائب المستحقة على البضائع ، فيذكر عن زياد بن حمير - الذي عمل في نقطة تعشير التجار بالقرب من الكوفة على الفرات أيام عمر بن الخطاب - أنه مد سلسلة أو حبل على النهر^(٥) ، وقد انتقد مسروق بن الأجدع ، الذي عمل في نفس المكان ، هذا الأسلوب ، فقال: "والله ما عملت عملاً أخوْفُ عندِي أَنْ يَدْخُلَنِي النَّارُ مِنْ عَمَلِكَ هَذَا ، وَمَا بِي أَنْ أَكُونَ قَدْ ظَلَمْتُ فِيهِ مُسْلِمًا وَلَا مَعاهِدًا دِينًا أَوْ دِرْهَمًا ، وَلَكِنِّي لَا أُدْرِي مَا هَذَا الْحَبْلُ الَّذِي لَمْ يَسْنَهُ الرَّسُولُ (ص) وَلَا أَبُو بَكْرٍ وَلَا عَمِيرًا ، فَقَالُوا لَهُ : فَمَا حَمْلُكَ عَلَى أَنْ دَخُلَتْ فِيهِ؟ قَالَ: لَمْ يَدْعُنِي زِيَادٌ وَلَا شَرِيفٌ وَلَا الشَّيْطَانُ حَتَّى دَخَلْتَ فِيهِ"^(٦) . ويشير قول مسروق بن الأجدع إلى بدايات التنظيم والتشدد في أخذ العشور من التجار في الفترة السفيانية . وقد بُنِي كذلك ولنفس الغرض المراسد ، سواء في الأنهر مثل مرصد تكريت على نهر دجلة ، أو في البحار . وأقام الأمويون نقاط التفتيش على طرق التجارة هنا وهناك^(٧) .

وتشير الروايات إلى الأساليب التي كانت تتبع لوضع العشور على البضاعة ، فيشار أولاً إلى أن العشار كان معه ترجمانا يترجم له عندما يمر تجار من أهل الذمة أو أهل الحرب ببضاعتهم وهم لا يجيدون العربية^(٨) . وكان العشار يقوم بمعاينة البضاعة بنفسه والاطلاع على

^(١) أبو يوسف ، ص ١٣٧ . ابن سعد ، ج ٨ ، ص ٤٩٦ . أبو عبيد ، ص ٦٣٥-٦٣٦ ، ص ٦٣٧ . البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ١٣٠ .

^(٢) أبو عبيد ، ص ٦٤٨ .

^(٣) ابن سعد ، ج ٧ ، ص ٢٧ . النهي ، سير ، ج ١ ، ص ١٩٢ . ابن حجر ، مذنب ، ج ٣ ، ص ١٢١ .

^(٤) أبو عبيد ، ص ٥١٦ ، ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٤٠ ، مذنب ، ج ٣ ، ص ٢٧٤ ، ج ٥ ، ص ٣٢٤ . المري ، ج ٩ ، ص ١٨١ . المقريزي ، ج ٢ ، ص ١٢٢ .

^(٥) أبو يوسف ، ص ١٣٦ . أبو عبيد ، ص ٦٣٧ ، ص ٦٤٨ .

^(٦) أبو عبيد ، ص ٦٣٥ .

^(٧) حولة شاكر ، ص ١٠٩ .

^(٨) أبو يوسف ، ص ١٣٧ . ابن سعد ، ج ٨ ، ص ٤٩٦ .

كميتها ونوعيتها ، ثم يقوم هو بتقدير سعرها ويفرض كمية الضرائب المستحقة عليها^(١). وتشير بعض الروايات إلى أن العشار لم يطلع في بعض الأحيان على البضاعة ، وكان يطلب من التاجر الحلف أو اليمين على صحة معلوماته عن بضاعته ، وذلك في حالة أن فتح البضاعة ربما يكون فيه الضرر والتلف لها^(٢). فيذكر عن رجل من بنى ضبة قوله : "إتنى مررت على حميد بن عبد الرحمن الحميري وهو على السلسلة بسفينتي التي حبسها حميد ثم استخلفني أنه ما في سفينتي إلا ما سميت من بضاعة"^(٣). ويدرك أن أحدهم مر على عبد الله بن معقل وهو على السلسلة - أي على عشور التجارة - وهو يحلق الناس ، فقال له : "يا ابن معقل لم تحلف الناس تقليهم في النار ، هلكت وأهلكت؟!" فقال : إبني إن لم أفعل ذلك لم يعطوني شيئاً^(٤). ولعل هذا يفسّر ما قاله عمر بن الخطاب : "لا تفتشوا على الناس متاعهم"^(٥). والأرجح أن التجار استغلوا عدم تقفيش بضائعهم وعملوا على تهريب البضائع التي بالإمكان إخفاءها عن العشارين ، وهذا ما يستدل به من القول عن المسك أنه "إذا قرب من بلد الأبلة ارتفعت رائحته فلا يمكن للتجار أن يستروه من العشارين"^(٦).

وأدّى تشدد عمال العشور فيأخذ مستحقاتهم من التجار . إلى حصول خلافات بينهم وبين التجار في مقدار الدفع ، الأمر الذي دفع العشارين إلى حجز السفن أو بضاعتها^(٧). ويبدو أن العشارين قد تجاوزوا في جمع الضرائب من التجارة ، ولعل في التعليمات التي أصدرها عمر بن عبد العزيز إلى عمال العشور ما يؤكّد ذلك ، فقد بعث إليهم منشوراً يؤكّد عليهم أن يأخذوا العشر من أهل الحرب ، ونصف العشر من أهل الذمة ، وربع العشر من المسلمين^(٨). وجاء في رسالة بعثها إلى عامله على عشور مصر زريق بن حيان ما نصه: "انظر من مر عليك من المسلمين ، فخذ مما ظهر من أموالهم العين وما ظهر من التجارات من كل أربعين ديناراً ديناراً ، وما نقص فبحسبان ذلك حتى يبلغ عشرين ديناراً ، فإن نقصت فدعها ولا تأخذ منها ، وإذا مر عليك أهل الذمة فخذ مما يديرون من تجاراتهم من كل عشرين ديناراً ديناراً ، فما نقص فبحساب ذلك حتى تبلغ عشر دنانير ثم دعها لا تأخذ منها شيئاً"^(٩).

^(١) أبو يوسف ، ص ١٣٦ . بحبي بن آدم ، ص ٧٠ . أبو عبيد ، ص ٦٤٨ . المقريزي ، ج ٢ ، ص ١٢٢ .

^(٢) السرجسي ، ج ٢ ، ص ٢٠٠ .

^(٣) أبو عبيد ، ص ٦٤٨ .

^(٤) المصدر السابق ، ص ٦٤٩ .

^(٥) السرجسي ، ج ٢ ، ص ٢٠٠ .

^(٦) اليعقوبي ، البلدان ، ص ٣٦٥ . النويري ، ج ١٢ ، ص ١٢ .

^(٧) الأصفهاني ، ج ٢ ، ص ٣٧٤ . ابن الجوزي ، صفة ، ح ٣ ، ص ٢٨١ .

^(٨) السرجسي ، ج ٢ ، ص ١٩٩ .

^(٩) أبو يوسف ، ص ١٣٧ . أبو عبيد ، ص ٥١٦ ، ص ٦٤١ . السرجسي ، ج ٢ ، ص ١٩٩ . المقريزي ، ج ٢ ، ص ١٢٢ .

ويبدو أن كثيراً من العشارين أيام عمر بن الخطاب أخذوا الضرائب من التجار في كل مرة مروا فيها على نقطة التعشير^(١)، وقد استمر ذلك في بعض المناطق أيامبني أمية خاصة مصر ، ويفهم هذا من خلال رسالة بعث بها عمر بن عبد العزيز إلى عامله على مكوس مصر زريق بن حيان ، وجاء فيها : "اكتب لهم كتاباً بما تأخذ منهم إلى مثلها إلى الحال"^(٢). وأكَّد كثير من العلماء على ضرورة أخذ العشور من التجار مرة واحدة في السنة وعدم جواز أخذها أكثر من مرة ، واعتبروا ذلك شططاً وخروجاً عن السنة^(٣).

وتذكر المصادر أن هناك بضائع مغفاة من العشور ، مثل هدايا الخلفاء والأمراء التي تأتي لهم من ملوك دار الحرب أو غيرهم^(٤). ويبدو أن البضائع التجارية للأمراء والخلفاء قد أغفيت من المراقبة أو التفتيش ، وبالتالي من خصوصيتها للضرائب ، ويورد البلاذري (ت ٢٩٧هـ) رواية على لسان أحد هؤلاء يقول فيها : كنت مع مسروق بن الأجدع في السلسلة ، فمررت به سفن فيها أصنام صفر تماثيل الرجال ، فسألهم عنها فقالوا : بعث بها معاوية إلى أرض السند والهند تباع له ، فقال مسروق : لو أعلم أنهم يقتلونني لغرقتها ، ولكنني أخاف أن يعتذرونني ثم يفتوني ، والله ما أدرى أي الرجال معاوية ، أرجل ينس من الآخرة فهو يتمتع من الدنيا ، أم رجل زين له سوء عمله^(٥).

وكان الولاة يغفون التجار المقربين لهم من دفع العشور عند دخول الولايات الخاضعة لحكمهم، ويستدل هذا من رواية الواقدي (ت ٢٠٧هـ) التي تشير إلى أن أبو كثير مولى أسلم كانت له صلات جيدة مع والي مصر عبد العزيز بن مروان ، وقد سأله عبد العزيز مرة : "ألك حاجة؟ قال : نعم ، توضع عني العشور إذا دخلت مصر بتجاري ، فقال : نعم ، ووضعها عنه"^(٦).

وقد أغفيت الأموال التي لم تكن للتجارة من ضريبة العشور وإن مرت على العاشر^(٧)، وأغفي كذلك التجار العبيد المكاتبين^(٨)، وينظر عمرو بن ميمون عن جنته أنها قالت : "مررت على مسروق بن الأجدع في السلسلة ومعي ستون ثوراً تحمل الجبن والجوز ، فقال لها

^(١) أبو يوسف ، ص ١٣٦ . يحيى بن آدم ، ص ٦٨ . أبو عبيد ، ص ٦٤٦ . الأصبهاني ، ج ٤ ، ص ١٩٨ . المقريزي ، ج ٢ ، ص ١٢٢ .

^(٢) أبو يوسف ، ص ١٣٧ . أبو عبيد ، ص ٥١٦ ، ص ٦٤١ . السرجسي ، ج ٢ ، ص ١٩٩ . المقريزي ، ج ٢ ، ص ١٢٢ .

— إبراهيم حركات ، السياسة والمجتمع في العصر الأموي ، ص ٢٥٣ .

^(٣) أبو عبيد ، ص ٦٤٣ ، ص ٦٤٦-٦٤٧ . يحيى بن آدم ، ص ٢٥ . ابن قيم الجوزي ، ج ١ ، ص ١٦٢ .

^(٤) أبو يوسف ، ص ١٨٨ .

^(٥) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ١٣٠ .

^(٦) المصدر السابق ، ج ٨ ، ص ٢٠٧ .

^(٧) أبو يوسف ، ص ١٣٣ .

^(٨) مالك ، المدونة ، ج ١ ، ص ٢٤٩ .

مسروق : ما أنت ؟ فقالت : مكاتبها ، فقال : خلو سبيلها ، ليس على مال مكاتب أو مملوك زكاة^(١). ولم يدفع الناجر المسلم ولا الذمي عشرةً ما دام عليه ديون الآخرين ، عكس الحربي الذي يؤخذ منه العشر ولا ينظر إلى حالته إن كان مديوناً أم لا^(٢).

إضافة إلى الممارسات التي مارسها العشارون وأضررت بالتجار كرفع قيمة العشر ، أو تحصيلها منهم كلما مرروا عن نقطة ضريبية جديدة ، أو تغير أسعار البضاعة فيما أحبوا ووضع ما يريدون على التجار ، فإنه يبدو أن العشارين أو كثيراً منهم ، وخاصة من أشرفوا على الأسواق ، جمعوا عشرة ما باعه التجار في كل يوم ، وهو أمر استشف مما روی عن الحارث بن الحكم بن أبي العاص والذي كان على سوق المدينة المنورة لعثمان بن عفان^(٣). ونكرت المصادر هذه المشكلة عند الحديث عن سيرة عمر بن عبد العزيز ، وإجراءاته الإصلاحية اتجاه أمر الضرائب المفروضة على التجارة ، حيث أكد أولاً على ضرورة الالتزام بمقدار العشر على المسلم والذمي والحربي ، وعدم وضعها حسب أهواء العمال أو الدولة^(٤). وتذكر المصادر موقفه من إلغاء المكوس التي توضع على التجار^(٥)، ويبدو أن المكوس هذه هي ضرائب إضافية كانت تفرض على التجار إضافة إلى العشر^(٦).

أوردت المصادر صورة بشعة لجباة الضرائب على اختلاف أنواعها ، وتعود جذور هذه الصورة السيئة إلى فترة ما قبل الإسلام^(٧). وقد لعب التجار والباعة دوراً كبيراً في تشويه شخص العشار أو جباة الضرائب ، ولم تقتصر هذه الصورة على تراث العرب والمسلمين ، بل وجدت لدى جميع الشعوب والأمم ، فقد قيل أن داود نبي الله قد خرج ليلة فقال : "لا يسل الله أحداً إلا استجيب له ، إلا أن يكون ساحراً أو عشاراً"^(٨). وقد رویت عن الرسول (ص) أحاديث كثيرة في هذا الباب ، منها قوله عليه السلام : "لا يدخل الجنة صاحب مكس - يعني

^(١) أبو يوسف ، ص ١٣٧ . مالك ، المدونة ، ج ١ ، ص ٤٩٦ . ابن سعد ، ج ٨ ، ص ٢٨١ . السريسي ، ج ٢ ، ص ٢٠١ .

^(٢) مالك ، المدونة ، ج ١ ، ص ٢٨٠ . أبو يوسف ، ص ١٣٤ . عبيدة بن أدم ، ص ٦٩ . أبو عبيدة ، ص ٦٤٣ ، ص ٦٤٨ . السريسي ، ج ٢ ، ص ٢٠٠ .

^(٣) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٥٣٧ . ابن عبد ربه ، ج ٤ ، ص ٢٨٣ . أبو هلال ، ص ١٣١ . الديار البكري ، ج ٢ ، ص ٢٦٨ .

^(٤) أبو يوسف ، ص ١٣٧ . أبو عبيدة ، ص ٥١٦ ، ص ٦٤١ . السريسي ، ج ٢ ، ص ١٩٩ . المقرئي ، ج ٢ ، ص ١٢٢ .
^(٥) مالك المدونة ، ج ١ ، ص ٢٨٠ . ابن سعد ، ج ٥ ، ص ٣٨٣ . أبو عبيدة ، ص ٦٣٣ . الأصبهاني ، ج ٥ ، ص ٣٠٦ . ابن قيم الجوزي ، ج ١ ، ص ١٥١-١٥٠ . المقرئي ، ج ١ ، ص ١٠٣ .

^(٦) انظر أمثلة في : البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٢٢٣ ، ص ٥٣٧ . ابن عبد ربه ، ج ٤ ، ص ٢٨٣ . أبو هلال ، ص ١٣١ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٦ ، ص ٦٥ ، ج ٢٠ ، ص ٢٧١-٢٧٠ ، تذكرة ، ج ٥ ، ص ٤٧ ، ج ٦ ، ص ١٦٩-١٧٠ . الديار البكري ، ج ٢ ، ص ٢٦٨ .

^(٧) المحافظ ، الحيوان ، ج ٦ ، ص ٨٠ ، ص ١٤٩ . كانوا يزعمون أن الله قد مسح الحياة إلى كلاب وضباع .

^(٨) التقي الميدى ، ج ٦ ، ص ٧٤٣ .

عشار^(١) . وذكر عنه قوله : "إذا انتصف الليل أمر الله تعالى مناديا ينادي : هل من مستغفر فأغفر له ، هل من داع فأجيبه ، هل من سائل فأعطيه ، فما ترد دعوة داع إلا زانية أو عشار^(٢) . وقيل عنه أنه قال : "إن صاحب المكس لا يسأل عن شيء يؤخذ كما هو فيرمي في النار^(٣) . وذكر عنه (ص) أيضاً قوله : "إن لقيتم عشاراً فاقتلوه"^(٤) .

وانطلاقاً من هذا فقد هاب كثير من العلماء والأنبياء المسلمين العمل في هذا المجال ، فيذكر أن عمر بن الخطاب أراد استعمال أنس بن مالك على العشور ، فقال له : "استعملني على المكس من عملك؟"^(٥) . والشيء نفسه قاله أنس بن سيرين لمولاه أنس بن مالك عندما طلب منه أن يتولى عشور الأبلة في البصرة ، حيث قال : "استعملني على المكس من شر عملك"^(٦) . وينظر أن كعب الأحبار أوصى خالد بن ثابت الفهمي ، حين خرج مع عمرو ابن العاص (ت ٤٣ هـ) إلى مصر ، بقوله له : "لا تقرب المكس فإن صاحبه بالنار"^(٧) . ويفهم هذا من قول مالك بن دينار عندما مرّ على عشرين في عملهم وطلبوه منه أن يدعو لهم ، فأجابهم : "كيف أدعو لكم وألف يدعون عليكم ، أترى يستجاب لواحد ولا يستجاب لألف"^(٨) .

٤- كانت بلاد العرب ممراً لطرق التجارة العالمية التي تربط مناطق الانتاج (المنطقة الإستوائية) ومناطق الاستهلاك (بلاد ما بين النهرين ، وبلاط الشام ، وشمال إفريقيا وأوروبا)^(٩) ، لذا توزعت في أنحاء الجزيرة العربية أسواق محلية وأسواق عالمية ، مثل : دومة الجندل ، والمشقر ، وصُحَار (عمان) ، ودبى (عمان) ، وعدن ، وصناعة ، والرابية

^(١) أبو عبيد ، ص ٦٣٢ . الدارمي ، ج ١ ، ص ٣٩٣ . ابن عبد الحكم (عبد الرحمن) ، فتوح مصر ، ص ٢٣١ . أبو دارد ، ج ٢ ، ص ٣٤٩ . الجوهري ، ج ٣ ، ص ٩٧٩ . ابن منظور ، ج ٦ ، ص ٢٢٠ .

^(٢) ابن الأثير ، أسد ، ج ٣ ، ص ٣٧٢-٣٧٣ .

^(٣) أبو عبيد ، ص ١٣٣ . ابن قيم الجوزي ، ج ١ ، ص ١٥٠ .

^(٤) أبو عبيد ، ص ٦٣٤ . ابن عبد الحكم (عبد الرحمن) ، فتوح مصر ، ص ٢٣١ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٤ ، ص ٢٨٥ . الريسي ، ج ٢ ، ص ٤٠٠ . انظر أحاديث أخرى في : الحافظ ، الحيوان ، ج ٦ ، ص ٨٠ ، ص ١٤٩ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٢ ، ص ٣٧٤ . المقرئي ، ج ٢ ، ص ١٢٣ .

^(٥) السريحي ، ج ٢ ، ص ١٩٩ .

^(٦) أبو يوسف ، ص ١٣٧ . ابن سعد ، ج ٧ ، ص ٢٠٧ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٩ ، ص ٣٢١ . ابن منظور ، ج ٦ ، ص ٢٢٠ . المقرئي ، ج ٢ ، ص ١٢٣ .

^(٧) أبو عبيد ، ص ٦٣٣ . ابن عبد الحكم (عبد الرحمن) ، فتوح مصر ، ص ١١٢ . السوطى ، ج ١ ، ص ١٥١ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٦ ، ص ١٣٦ . المقرئي ، ج ٢ ، ص ١٢٣ .

^(٨) الأصبهاني ، ج ٢ ، ص ٣٧٤ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ٣ ، ص ٢٨١ .

^(٩) محمد سعيد طالب ، ص ٢٣٨ . نبيل حسن محمد ، ص ٣٩ . سعيد الأفغاني ، ص ١٥ ، ليد إبراهيم أحمد ، ص ١٢٥ . غوسناف لوبون ، ص ٦٦٢-٦٧٠ . أنور الرفاعي ، الإنسان العربي ، ص ٣٠٤ .

(حضرموت) ، وعكاظ وذي مجاز ومجنة (حول مكة) ، ونطاط (خبير) ، وحجر (اليمامة)^(١). ولارتباط العرب بمكة من الناحيتين الدينية والتجارية ، فقد كانت أسواقها من أشهر الأسواق التي يجتمع فيها العرب وغيرهم^(٢) . ويبدو أن الحجاز وموقعه وتوسطه بين الشام واليمن وشرق الجزيرة وساحل البحر الأحمر الغربي جعل له أهمية تجارية كبيرة ، لذا فقد كثرت فيه الأسواق ، وكانت المدن والتجمعات السكنية فيه محطة أنظار التجار ، فيقول ابن عبد ربه (ت ٣٢٨ هـ) مبيناً ذلك: "كانت المدينة ومكة والطائف وخبير ووادي القرى ودومة الجندل مجتمع أسواق العرب ، لذا سميت بأمهات القرى"^(٣) . وانطلاقاً من هذا يمكن القول أن الإسلام نشأ في بيته ومنطقة على قدر كبير من الأهمية التجارية ، وهي محطة أنظار سكان المنطقة من الناحية الاقتصادية^(٤) .

وبعد هجرة الرسول (ص) وأصحابه إلى المدينة المنورة ونشاط المهاجرين التجاري ذكر المصادر مجموعة من الأسواق الهامة فيها ، ولعل أهم هذه الأسواق هو سوقبني قينقاع ، وقد تركزت فعاليات المسلمين ابتداء في هذا السوق ، فيذكر أن الرسول (ص) وأبا هريرة كانا يتربدان عليه^(٥) . ويقال أن عبد الرحمن بن عوف عندما هاجر إلى المدينة طلب أن يتلونه على سوق المدينة ، فدلوه على سوقبني قينقاع^(٦) . وكان عثمان بن عفان يشتري التمور من سوقبني قينقاع ويجلبه إلى داخل المدينة^(٧) . وكانت نساء المسلمين يرتدين سوقبني قينقاع مما أثار حفيظة المسلمين اتجاه تصرفات اليهود الأخلاقية^(٨) . وإن في مناداة وائلة بن الأسعف بن كعب الليثي (ت ٨٣ هـ) في سوقبني قينقاع أثناء الإعداد لغزوة تبوك : "من

^(١) ابن حبيب ، المحر ، ص ٢٦٣-٢٦٨ . العقوبي ، تاريخ ، ج ١ ، ص ٢٣٩-٢٤٠ . البكري ، ج ٣ ، ج ٤ ، ص ٩٥٩ .
^(٢) ياقوت ، معجم البلدان ، ج ٢ ، ص ٤٣٥ ، ج ٣ ، ص ٣٦٤ . ابن عبد الحق ، ج ٢ ، ص ٥١١ .
^(٣) أنور الرفاعي ، الإسلام في حضارته ، ص ٤٨-٤٩ . الإنسان العربي ، ص ١٧١-١٧٤ . إبراهيم حرّكات ، السياسة والمجتمع في العصر النبوي ، ص ٢٧١ . سعيد الأفغاني ، ص ٢٢٦-٢٢٧ .

^(٤) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٥ ، ص ١٠٢ . المذيب ، ج ٤ ، ص ٤١٨ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ١١٨ . المنظم ، ج ٥ ، ص ٢٧٢ . ياقوت ، معجم البلدان ، ج ٥ ، ص ٥٩ . المزي ، ج ٧ ، ص ١٧٥-١٧٦ . القلقشندي ، ج ١ ، ص ٤١ .

^(٥) ابن عبد ربه ، ج ٦ ، ص ٢٧ .

^(٦) عن ذلك أنظر : Lombard , M. P. . ١٦٥-٢٢٧ .

^(٧) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٣ ، ص ١٩٢ .

^(٨) البخاري ، صحيح ، ج ٣ ، ص ٦٩ .

^(٩) ابن عبد الحكم (عبد الرحمن) ، فتوح مصر ، ص ٢٣٦ . المنفي المنشي ، ج ٤ ، ص ١٤١ ، ص ١٧٦ .

^(١٠) البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٣٠٩ . أبو هلال ، ص ٩٠ . التويري ، ج ١٧ ، ص ٦٨ .

يحملني قوله سهmi "لدليل على أهمية هذا السوق في هذه الفترة"^(١). وتتحدث الروايات عن سوق آخر اسمه سوق النبط كان الرسول (ص)^(٢) وحكيم بن حزام يترددان عليه^(٣).

ويبدو أن الرسول (ص) عمل على إنشاء سوق خاص بال المسلمين ، فأقام سوق المدينة^(٤) وكان يتفقده بنفسه^(٥)، وقام بعد ذلك بخطوة جريئة حين قام بإعفاء التجار فيه من الضرائب (الخارج) ، فيذكر عن الرسول (ص) قوله في هذا المجال : "إن سوقكم هذا ، لا يؤخذ منه خراج ولا غلة"^(٦) ، مما جعل الأبطاط من الشام يرتادونه لبيع بضائعهم ، وخاصة الترمس - دقيق الحواري - وشراء التمر منه^(٧). وقد نشط سوق المدينة أيام الراشدين ، فلما تولى عثمان بن عفان الخلافة أقطعه الحارث بن الحكم ، فقام الأخير بالإشراف عليه والتحكم فيه وبمقاعده وبأسعاره ، فيذكر الواقدي (ت ٢٠٧هـ) : "وكان عثمان ولـيـ الحارث السوق فكان يشتري الجلب بحكمه ويبيعه بسـوـمه ، ويجبـيـ مقاعـدـ المتسـوـقـينـ ويـصـنـعـ صـنـيـعاـ منـكـراـ"^(٨). وينـذـرـ المـاذـنـيـ (ت ٢٢٥هـ) أنـ الـحـارـثـ كانـ يـجـبـيـ عـشـورـهـ إـلـيـهـ^(٩).

وبعد انتشار العرب واستقرارهم في البلاد المفتوحة ، اتسعت الأسواق وازدهرت بالشعراء والعلماء ووفود القبائل ، وهو أمر غاب عنها بسبب الفتوحات^(١٠). وبدأ يظهر في الدولة نوع جديد من الأسواق وهي الأسواق الخاصة ، سواء للخلفاء أو للولاة أو لأقاربـهمـ ، فذكرت المصادر سوق البصرة الذي اشتراهـ والـيـهاـ التـاجـرـ عبدـ اللهـ بنـ عامـرـ بنـ كـريـزـ (٢٩ـ٥٣ـهـ)ـ منـ مـالـهـ وـوـهـبـهـ إـلـيـ أـهـلـهـ فـلـاـ خـرـاجـ عـلـيـهـ فـيـهـ^(١١). وكذلك سوق وردان في مدينة الفسطاط بمصر والخاص بوردان الرومي (ت ٥٣٥هـ) مولى عمرو بن العاص ،

^(١) أبو داود ، ج ٢ ، ص ١٢٦ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٦ ، ص ٢٦٥ .

^(٢) الطبرى ، ج ٣ ، ص ١٧٥-١٧٦ . المزى ، ج ٢٠ ، ص ٣٦٩ .

^(٣) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٥٢ ، ١٥٣ ، تذكرة ، ج ٢ ، ص ٣٩٩ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٥ ، ص ٢٧٢ . المزى ، ج ٧ ، ص ١٧٦ . ابن كثير ، ج ٦ ، ص ٥٤ .

^(٤) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٥٣٧ ، فتوح ، ص ٢٤٠ . ابن عبد ربه ، ج ٤ ، ص ٢٨٣ . أبو هلال ، ص ١٣١ . المزى ، ج ٢٠ ، ص ٢٤٠ . أمين سعد ، ص ٣٦-٣٧ .

^(٥) الدارمي ، ج ٢ ، ص ٢٤٨ . أبو داود ، ج ٢ ، ص ٧٣٢ . الترمذى ، ج ٢ ، ص ٣٨٩ . المنقى الهندى ، ج ٤ ، ص ١٥٨ .

ـ أنور الرفاعى ، الإسلام في حضارته ، ص ١٧٣ .

^(٦) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٥٣٧ ، فتوح ، ص ٢٤ . ابن عبد ربه ، ج ٤ ، ص ٢٨٣ . أبو هلال ، ص ١٣١ . المزى ، ج ٢٠ ، ص ٣٦٩ . الديار البكري ، ج ٢ ، ص ٢٦٨ .

^(٧) البخاري ، ج ٦ ، ص ٦٧ . البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٢٧٨ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٤ ، ص ٢٦٣ . ابن كثير ، ج ٥ ، ص ٢٥ .

^(٨) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٥٣٧ .

٥٣٤٨٣

^(٩) المصدر السابق ، ابن عبد ربه ، ج ٤ ، ص ٢٨٣ ، أبو هلال ، ص ١٣١ . الديار البكري ، ج ٢ ، ص ٢٦٨ .

^(١٠) سعيد الأفغاني ، ص ٤١٩ .

^(١١) ابن سعد ، ج ٥ ، ص ٤٧ . ابن حبيب ، ص ١٥٠ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٩ ، ص ٢٦١ .

والذي تولى خراج مصر زمن معاوية بن أبي سفيان^(١) .
وتشير المصادر إلى كثير من الأسواق الخاصة التي أقيمت أيام بني أمية في دمشق
مركز الخلافة الأموية ، ومن بينها : سوق الصياغة الذي أقطعه عبد الملك بن مروان لسفين
ابن الأبرد بن أبي أمامة (ت ٨٤ هـ) الذي تولى بعض الشام لبني أمية^(٢) . وسوق الخالديين -
وهو سوق الطرائف سابقا - الذي نسب فيما بعد إلى خالد بن الحاج بن غلاظ السهمي ،
أمير دمشق من قبل بني أمية ، وقد كانت داره في هذا السوق^(٣) . ووجدت أسواق أخرى
لأقارب الخليفة هشام بن عبد الملك (١٢٥-١٠٥ هـ) مثل سوق أم حكيم زوجة هشام^(٤) ،
وسوق سعيد بن عبد الملك أخ هشام^(٥) . وينظر أن هناك أسواق أقامها عمال بني أمية في
مراكز ولائياتهم ، مثل : سوق يوسف بالحيرة ، التابع لولي العراق يوسف بن عمر بن محمد
التفقي (١٢٦-١٢١ هـ)^(٦) . وسوق أسد بالковة ، الخاص بأسد بن عبد الله القسري والتي
خراسان (١٢٠-١٠٧ هـ) وشقيق والتي العراق^(٧) . كما كان للخليفة هشام بن عبد الملك هو
آخر سوق خاص به هو سوق هشام العتيق بالجزيرة^(٨) ، وأيضا رصافة تدعى رصافة هشام
أحدثها لتكون ملتقى التجار^(٩) .

وتذكر المصادر ، إضافة إلى الأسواق الخاصة ، أسواقاً عامة كثيرة انتشرت في كافة
الأمصال والأقطار . وكان من أشهر أسواق مكة : سوق حزورة ، وسوق الأبواء^(١٠) . وكان في
المدينة عدة أسواق منها : سوق الخزامين ، وسوق الرقيق ، وسوق الخيل ، وسوق
مهزور^(١١) . وتوزعت أسواق العراق في الكوفة والبصرة وموضع بغداد ، وكان من أشهرها :

^(١) ابن سعد ، ج ٧ ، ص ٥١١ . ابن عبد الحكم (عبد الرحمن) ، فتوح مصر ، ص ١١٤ . ابن قبية ، المعرف ، ص ٢٨٧ . البلاذري ،
فتح ، ص ٣٠٤ . ياقوت ، معجم البلدان ، ج ٣ ، ص ٢٨٤ .

^(٢) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢١ ، ص ٣٤١ ، مذنب ، ج ٦ ، ص ١٨٢ .

^(٣) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٣٦٣ ، ج ١٢ ، ص ١٠١ .

^(٤) ياقوت ، معجم البلدان ، ج ٤ ، ص ٣٥٥ . هي أم حكيم بنت بجي ، كانت زوجة عبد العزيز بن الوليد بن عبد الملك فطلقها
فتزوجها هشام بن عبد الملك فولدت له يزيد بن هشام .

^(٥) الصندي ، ج ١٥ ، ص ٢٤١ .

^(٦) البلاذري ، فتح ، ص ٣٩٥ .

^(٧) ليد إبراهيم أحمد ، ص ١٢٧ .

^(٨) البلاذري ، فتح ، ص ٤٠٢ . ياقوت ، معجم البلدان ، ج ٣ ، ص ٢٨٣ .

^(٩) البلاذري ، فتح ، ص ٢٤٧ .

^(١٠) ياقوت ، معجم البلدان ، ج ٣ ، ص ٤٧ .

^(١١) الأصبهاني ، ج ٢ ، ص ١٩١ . ياقوت ، معجم البلدان ، ج ٢ ، ص ٢٥٥ .

^(١٢) وكيع ، ج ١ ، ص ١٩٥ . ابن عبد ربه ، ج ٤ ، ص ٢٨٣ . ابن فارس ، ج ٣ ، ص ٩٣ . الجوهري ، ج ١ ، ص ١٤٩ . ابن
عساكر ، تاريخ ، ج ٢٦ ، ص ٣٢٤ . ياقوت ، معجم البلدان ، ج ٢ ، ص ٣٦٧ . ابن عبد الحق ، ج ١ ، ص ٤٦٤ .

سوق المراضي ، وسوق الكرايس ، وسوق الكلاء ، وسوق السلاح ، وسوق الثلاثاء ، وسوق الرقيق^(١). وكان من بين أسواق الموصل سوق القتابين ، وسوق الحشيش ، وسوق الأربعاء^(٢). وينظر من أسواق اليمن : سوق النثار^(٣)، وسوق عدن الذي عُدَّ أقدم أسواق العرب^(٤). وكان في تهامة سوق حباشة ، وهو أكبر أسواقها^(٥)، وكان الرسول (ص) يحضره لبيع البز لخديجة بنت خوبيل قبل الإسلام^(٦). وكان أشهر أسواق البحرين سوق دارين الذي كان يجلب منه العطر إلى مكة وكافة الأنحاء^(٧). وكان هناك في الأهواز : سوق الأهواز ، وسوق الأربعاء^(٨). وينظر ابن عساكر (ت ٥٧١ هـ) عشرات من أسواق دمشق ، ومن بينها : سوق الفاكهة ، وسوق الدقيق ، وسوق الجبن ، وسوق الطير ، وسوق الغنم ، وسوق الصنف ، وسوق الصقر ، وسوق الغزل ... وغيرها من الأسواق الأخرى^(٩).

ونظر أن معاوية بن أبي سفيان عندما فتح قيسارية في فلسطين سنة ١٩ هـ وجد فيها ثلاثة سوق قائمة^(١٠). أما في مصر فكان هناك : سوق بربير ، وسوق الحمام ، وسوق النحاسين^(١١). وكان في المغرب أسواق شهيرة جداً ، منها سوق أكسيف الذي كان يقام كل خميس^(١٢). وعدت أسواق القفروان وتونس الغرب من أحسن الأسواق^(١٣). وينظر أنه كان في أرمينيا سوق يسمى سوق الكركي يقام كل أحد يأتيه الناس من العراق ، وقد غالب اسمه على يوم إقامته حتى صار يطلق على يوم الأحد الكركي^(١٤). وكان في صقلية أسواق لها شهرة

^(١) الطري ، ج ٦ ، ص ٣٤٠ . الجوهرى ، ج ٤ ، ص ١٤٩١ . الخطيب البغدادى ، ج ١ ، ص ١٥٨ . ابن الجوزى ، صفة ، ج ١ ، ص ٣١٧ . ياقوت ، معجم البلدان ، ج ٣ ، ص ٢٨٣ . ابن عبد الحق ، ج ١ ، ص ٢٩٨ ، ج ٢ ، ص ٧٥٦-٧٥٧ .

^(٢) الأزدي ، ص ٢٤ .
— ليد إبراهيم أحمد ، ص ١٢٧ .

^(٣) ياقوت ، معجم البلدان ، ج ٣ ، ص ٢٨٣ . ابن عبد الحق ، ج ٢ ، ص ٧٥٥ .

^(٤) المصدر السابق ، ج ٤ ، ص ٨٩ .

^(٥) البكري ، ج ٢ ، ص ٤١٨ . ياقوت ، معجم البلدان ، ج ٢ ، ص ٢١١ . ابن عبد الحق ، ج ١ ، ص ٣٧٥ .
^(٦) البكري ، ج ٢ ، ص ٤١٨ .

^(٧) المرد ، ج ١ ، ص ١٠٧ . ابن حجر ، تحذيب ، ج ٥ ، ص ٣٦٧ .

^(٨) ياقوت ، معجم البلدان ، ج ٣ ، ص ٢٨٣ . ابن عبد الحق ، ج ٢ ، ص ٧٥٥ ، ج ٣ ، ص ١٤٥٧ .

^(٩) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٢٩٥-٢٩٠ ، ص ٣١٠ ، ص ٣٥٥ ، ص ٣٦٣-٣٦٢ ، ص ٣٧٩ ، ٣٨٥-٣٨٥ ، تحذيب ، ج ١ ، ص ٢٠٢ .

^(١٠) البلاذري ، فتوح ، ص ١٩٢ .

^(١١) ابن عبد الحكم (عبد الرحمن) ، فتوح مصر ، ص ١٠٤ ، ص ١١١ ، ص ١١٣-١١٤ . ياقوت ، البلدان ، ج ٣ ، ص ٢٨٣ . ابن عبد الحق ، ج ٢ ، ص ٧٥٦ .

^(١٢) ياقوت ، معجم البلدان ، ج ١ ، ص ٢٣٩ .

^(١٣) ابن حوقل ، ق ١ ، ص ٩٦ . ياقوت ، معجم البلدان ، ج ٢ ، ص ٦١ .

^(١٤) ياقوت ، معجم البلدان ، ج ١ ، ص ٣٨٠ .

واسعة ، منها : سوق الزيتين ، وسوق القمح ، وسوق الصيارة^(١). وساعد وجود الأسواق المتخصصة بسلعة معينة والتجارة بصنف واحد^(٢) على ظهور التجمعات المهنية التي أشبه ما تكون بالنقابات ، مما سهل مجيء الناس إليها وإشراف المحاسب عليها ، كما كان وجودها وتجمعها ضروريًا أحياناً لمواجهة السلطة ، أو لرفع الأسعار^(٣).

وتشير المصادر إلى أن الأسواق كانت مفتوحة أمام الجميع ، حيث كان يشترى فيها إلى جانب المسلمين كل من أهل الذمة^(٤) ، والموالي^(٥) ، والأعاجم^(٦) ، والشركـون^(٧) ، وأهل الحرب والأعداء^(٨) . ولم يكن هناك سياسة واضحة اتجاه التجار غير المسلمين في الدولة . ويبدو أن عمر بن الخطاب حاول حماية الاقتصاد الإسلامي من سيطرة غير المسلمين في الحجاز مركز الدولة ، فأصدر أمراً بمنع الأعاجم من التفرد بالتجارة في أسواق المسلمين في الحجاز ، فلتجأ أحد كبار تجار البز الأعاجم إلى عثمان بن عفان طالباً منه السماح باستخدام اسمه أثناء تجارتـه بالبز مقابل نسبة معينة من المال ، فوافق عثمان على ذلك^(٩).

كان الأمر مختلفاً خارج الحجاز ، فيذكر أن عامل عمر بن الخطاب على الشام : معاوية بن أبي سفيان طلب من أبي هريرة أن يبحث عبادة بن الصامت – قاضي فلسطين – بعدم التدخل في تجارة أهل الذمة ، وقال : "لا تمسك عنا أخاك عبادة ... أما في الغدوات فيغدو إلى السوق فيفسد على أهل الذمة أسواقهم"^(١٠) . ويختلف موقف العلماء المسلمين اتجاه أهل الذمة ، فيقول أبو يوسف (ت ١٨٣ هـ) : "يرك أهل الذمة يتاجرون في الأسواق بشرط عدم بيع الخمر والخنزير"^(١١) . أما مالك بن أنس (ت ١٧٩ هـ) فكره التعامل مع الصيارة النصارى في الأسواق^(١٢) .

^(١) ابن حوقل ، ق ١ ، ص ١١٩-١٢٠ .

^(٢) وكيع ، ج ٢ ، ص ٣٤٧ .

^(٣) حول نقابات التجار انظر : رضوان السيد ، ص ٨٦-٨٧ .

^(٤) مالك ، المدونة ، ج ٣ ، ص ٤٠٣ ، ج ٤ ، ص ٢٧٠-٢٧١ . أبو يوسف ، ص ١٢٧ . وكيع ، ج ٢ ، ص ٢٠٠ .

^(٥) المنقى المندى ، ج ٤ ، ص ١٢٨ .

^(٦) مالك ، المرطا ، ص ٢٨٣ .

^(٧) ابن سعد ، ج ٢ ، ص ٩٣-٩٤ .

^(٨) الطبرـي ، ج ٧ ، ص ٦٥٣ . الخطيب البغدادـي ، ج ١ ، ص ٨٠ . ابن الجوزـي ، المتظم ، ج ٨ ، ص ١٩٤ . ياقوت ، معجم البلدـان ، ج ٤ ، ص ٤٤٨ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٥ ، ص ٢١ . ابن كثير ، ج ١٠ ، ص ٩٨ . ابن عبد الحق ، ج ٣ ، ص ١١٥٦ .

^(٩) مالك ، المرطا ، ص ٢٨٣ .

^(١٠) أبو هلال ، ص ١٣٠ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٦ ، ص ١٩٨ . الذهـي ، سـر ، ج ٢ ، ص ١٠ . الديـار الـكريـ، ج ٢ ، ص ٢٦٩ .

^(١١) أبو يوسف ، ص ١٢٧ .

^(١٢) مالك ، المدونة ، ج ٣ ، ص ٤٠٣ ، ج ٤ ، ص ٢٧٠-٢٧١ .

كانت الأسواق في صدر الإسلام مؤسسة اقتصادية كبيرة اشتراك فيها التجار من كافة الأديان والجنسيات ، ولم يقتصر دور السوق في صدر الإسلام على التبادل التجاري فقط ، فتذكر المصادر استخدامات كثيرة له ، فقد شكل مركزا ثقافياً ومجماً للعلماء والمعلمين ، فيذكر أن مسلمة الكذاب دار قبل ادعائه النبوة على أسواق الحيرة والعراق يلتمس تعلم الحيل^(١). وكان عبادة بن الصامت - قاضي فلسطين - يروي أحاديث البيع والشراء في الأسواق ويعتبر على البيع بأكثر من الوزن ، الأمر الذي ضيق معاوية بن أبي سفيان والي الشام^(٢). وينظر أن عدداً من العلماء كانوا يتجولون في سوق البصرة ، فيجتمع الناس حولهم يسألونهم في أمور الحديث^(٣).

وكانت الأسواق أيضاً مراكز إعلام مهمة ، فيذكر أن الرسول (ص) طاف في سوق عكاظ ومجنة وذي مجاز في مكة بعد مبعثه مدة عشر سنوات ، فنشر دعوته بين القبائل المختلفة ورواد الأسواق من كافة الأنحاء^(٤). كما إنه اختار بعد هجرته إلى المدينة سوق بنى قينقاع ليكون مكاناً للجتماع مع اليهود لمواعيدهم^(٥). وقال مرة الناجر سفيان بن سعيد الثوري (ت ١٦١هـ) لأحدهم : "إذا قدمت الرقة فاجلس في سوق الأحد وإنك فضائل على فلان الأ Biasية فيها كثير"^(٦). ويشير إلى أن الأسواق كانت مركزاً لجتماع الجواسيس والأعداء ، فيذكر أن شبيب الخارجي - رئيس الخوارج الأزارقة - كان يذهب إلى السوق سنة ٥٧٦ لسؤال الناس عن أخبار جيوش الحجاج بن يوسف وليريقصى أخبار تحركاتها^(٧). وقد شكل السوق مركزاً هاماً للتجسس لفترة طويلة^(٨). وقد جعل هذا كلّه الأسواق أنساب الأماكن للقيام بالاغتيالات السياسية ، ويظهر ذلك من قول أبي سفيان بن حرب : "ألا أحد يغتال مهما ،

^(١) المحافظ ، الحيوان ، ج ٤ ، ص ٣٦٩-٣٧٠ .

^(٢) أبو هلال ، ص ١٣٠ . الأصبهاني ، ج ٢ ، ص ٢٩٨-٢٩٧ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٦ ، ص ١٩٩-١٩٨ . ابن قدامة ، ص ١٩٠ . النهي ، سر ، ج ٢ ، ص ١٠ . الديار البكري ، ج ٢ ، ص ٢٦٩ .

^(٣) ابن سعد ، ج ٤ ، ص ٢٨٩ . البري ، ج ٢٠ ، ص ٢٧٤ . ابن حجر ، تمذيب ، ج ٧ ، ص ٢٦٦ .

^(٤) يحيى بن آدم ، ج ٢ ، ص ٢٣٨ . الديار البكري ، ج ٣ ، ص ٩٦ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٥ ، ص ١٠٢ ، تمذيب ، ج ٤ ، ص ٤١ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ١١٨ . المنظري ، ج ٢ ، ص ٣٦٥ . المنظري ، ج ٣ ، ص ١٦ ، ج ٥ ، ص ٢٧٢ . ابن قدامة ، ص ٢٧ . ياقوت ، معجم البلدان ، ج ٤ ، ص ١٣٤ ، ج ٥ ، ص ٥٩ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٥ ، ص ٣٦٢-٣٦١ . المزي ، ج ٧ ، ص ١٧٦ .

^(٥) البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٣٠٩ . أبو هلال ، ص ٩٠ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٢ ، ص ٩٦ . ابن كثير ، ج ٤ ، ص ٣ .

^(٦) البري ، ج ٥ ، ص ١٦ .

^(٧) الطبرى ، ج ٦ ، ص ٢٧٨ . ابن الجوزي ، المنظري ، ج ٦ ، ص ١٨٩ .

^(٨) الطبرى ، ج ٧ ، ص ٦٥٣ . الخطيب البغدادي ، ج ١ ، ص ٨٠ . ابن الجوزي ، المنظري ، ج ٨ ، ص ١٩٤ . ياقوت ، معجم البلدان ، ج ٤ ، ص ٤٤٨ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٥ ، ص ٢١ . ابن عبد الحق ، ج ٣ ، ص ١١٥٦ . ابن كثير ، ج ١٠ ، ص ٩٨ .

فإنه يمشي في الأسواق^(١).

واستخدمت الدولة السوق لتنفيذ عقوباتها فيه نظراً لجمع الناس فيه ، فخندق الرسول (ص) في سوق المدينة وضرب أعناق اليهود فيه^(٢)، وفي سنة ٦٠ هـ ضربت عنق أحد الخارجين عن الدولة في سوق الغنم^(٣).

وتشير المصادر إلى أهمية الأسواق الكبيرة بالنسبة للجيش كذلك ، فغالباً ما كانت تتحول إلى معسكرات أيام الحروب ، فيذكر أن الرسول (ص) خرج في ذي القعدة في سنة ٣ هـ إلى بدر الصغرى لمقابلة أبي سفيان فيها ، وقد كانت هذه سوقاً تجتمع فيها العرب في الأيام التمانية الأولى من ذي القعدة^(٤). كما أنه جهز مرة بعثاً في سوق الخيل^(٥). وعندما توجه خالد القسري إلى خراسان فإنه جعل معسكره عند سوق أسد الخاص به^(٦).

ومن الملاحظ أن المسلمين اهتموا في بداية الفتوحات الإسلامية بفتح العديد من الأسواق الشهيرة بهدف الحصول على الغنائم والخيرات الكثيرة التي تحتويها هذه الأسواق من جهة ، ولبسط سيطرتهم على أهم المرافق الاقتصادية للمدن المختلفة من جهة أخرى ، ومن هذه الأسواق : سوق دبا الذي تم فتحه عنوة أيام أبي بكر الصديق سنة ١١ هـ^(٧). وسوق الأهمواز الذي فتحه المغيرة بن شعبنة (ت ٥٥ هـ) ، ثم غزاه أبو موسى الأشعري مرة أخرى سنة ١٧ هـ أثناء توليه البصرة بعد أن نكث دهقان السوق الصلح^(٨). وهناك روايات كثيرة حول إغارة المثنى بن حارثة على سوق الخناس وسوق بغداد^(٩) سنة ١٣ هـ ، وقد كان فيما بينهما الكثير من الخيرات ، ويدلّ على ذلك قول المثنى لأصحابه: "لا تأخذوا

^(١) ابن سعد ، ج ٢ ، ص ٩٣ - ٩٤.

^(٢) الطبرى ، ج ٢ ، ص ٥٨٨ - ٥٨٩.

^(٣) المصدر السابق ، ج ٥ ، ص ٣٧٨ - ٣٧٩.

^(٤) الرادى ، المازى ، ج ١ ، ص ٢٨٧ . ابن سعد ، ج ٢ ، ص ٥٩ - ٦٠ . البلاذرى ، أنساب ، ج ١ ، ص ٣٣٩ - ٣٤٠ . اليعقوبى ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٥٥ - ٥٦ . الطبرى ، ج ٢ ، ص ٥٦١ - ٥٦٠ . ابن الجوزى ، المنظم ، ج ٣ ، ص ٢٠٥ . الديار البكرى ، ج ١ ، ص ٤٦٥ .

^(٥) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٦ ، ص ٣٢٤.

^(٦) البلاذرى ، فتوح ، ص ٤٠٢ . ياقوت ، معجم البلدان ، ج ٣ ، ص ٢٨٣.

^(٧) ياقوت ، معجم البلدان ، ج ٢ ، ص ٤٣٥.

^(٨) البلاذرى ، فتوح ، ص ٥٣١ . ياقوت ، معجم البلدان ، ج ١ ، ص ٢٨٥.

^(٩) محمد ضيف الله بطائفة ، ص ٨٠ .

* الخناس ، : أرض في طرف العراق قرب الأنبار تقام فيه سوق للعرب . ياقوت ، معجم البلدان ، ج ٢ ، ص ٣٩١ .

** بغداد : سوق للفرس تقام كل سنة يأتيها تجار مدنان كسرى ، وتجار السواد ، وتجار الصين . ياقوت ، معجم البلدان ، ج ١ ،

ص ٤٥٦ .

إلا الذهب والفضة ، ومن المتعار ما يقدر الرجل منكم على حمله على دابته^(١) . وعند فتح الشام كان أول ما نطلع إليه أبو عبيدة الجراح هو فتح بصرى أيام الموسم ، لكن محاولاته فشلت لكثره ما كان فيها من الجنود^(٢) .

ومن الجدير ذكره أنه أقيمت أيام الحرب فقط أسواق مؤقتة ومتقللة ، فقد رافق الجنود مختصون بذلك ، فيذكر أن عمرو بن العاص عندما سار إلى فتح الإسكندرية فإنه أخرج معه جماعة من رؤساء القبط لصلاح الطرق وإقامة الجسور والأسواق له^(٢). وكان لا يسمهم لهؤلاء القائمين على أسواق الجندي إلا إذا قاتلوا^(٣)، مما يبين أن هؤلاء ليسوا جنوداً في الأصل. وتذكر المصادر أمثلة حول هذه الأسواق التي غالباً ما كانت تقام من قبل المسلمين أنفسهم^(٤).

وتذكر المصادر كذلك معلومات مفصلة عن الأسواق التي أقامها أهل المدن للجنود أثناء سيرهم للقتال مقابل تأمين أهل المدن ، فيذكر أن شبيب الخارجي قام بإعطاء الأمان لأهل سوق كان يقام في موضع بغداد قبل بنائها ، وذلك مقابل شراء جنوده حاجياتهم^(١). وتذكر رواية أخرى أنه في سنة ٦٥ هـ "سار سليمان بن صرد الخزاعي ... حتى قرقسيا وبها زفر بن الحَرث الكلابي قد تحصن منهم فأرسل إليه سليمان أنه لا يريده ... وطلب أن يخرج إليهم سوقا ... ففعل وبعث إليهم بخبز وعلف ودقيق حتى استغنى الناس عن السوق وكفوا اللحم والدقيق والشعير ، إلا أن الرجل كان يشتري سوطا أو ثوبا"^(٢). وعندما سار محمد بن الحنفية إلى مدينة مدین ، فإن عاملها من قبل عبد الملك بن مروان أغلق باب المدينة فناداه أصحاب محمد : "يا أهل مدین لا تخافوا فإنكم آمنون إنما نريد منكم أن تقيموا لنا السوق حتى نتسوق منه ما نريد ، نحن أصحاب محمد بن علي بن أبي طالب لسنا نرزأ أحدا شيئا ولا نأكل شيئا الا يتمن ، قال : ففتح أهل مدین باب مدينتهم وأخرجو لهم الأنزال"^(٣).

وكان لهذه الأسواق المؤقتة آثار سلبية أحياناً حيث استغلها أعداء المسلمين في الخدعة الحربية ، فيروى أنه عندما حاصر مسلمة بن عبد الملك القدسية سنة ٥٩٨ ،

^(١) الطبرى ، ج ٢ ، ص ٤٧٣-٤٧٤ ، الدينوري ، ص ١١٦ . الخطيب البغدادي ، ج ١ ، ص ٢٦ . ابن الجوزي ، المنتظم ، ج ٤ ، ص ١٤٩ . ياقوت ، معجم البلدان ، ج ١ ، ص ٤٥٦ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٢ ، ص ٣٠٦ . التورى ، ج ١٩ ، ص ١٨٧ . ابن خلدون ، ج ٢ ، ص ٩٠ .

محمد ضيف الله بطابية ، ص ٨٠ .

^(٢) العاقدى ، فتوح ، ج ١ ، ص ٢٧.

^(٣) ابن عبد الحكم (عبد الرحمن)، فتوح مصر، ص ٧٣.

⁽⁴⁾ أبا يوسف، ص ١٩٨ - السخن، ٤، ٧، ٤٥.

^(٢) الطبع ، ج ، ٢٢٨ - ابن الجوزي ، المتظاهر ، ج ، ٢١١ ص ٢١٢ - ٢١٣

^(v) الباقي من 225-225 = 225

⁽⁸⁾ ملکه ایشان را در آن سفر نمودند.

ابن اعثم، ج ۲، ص ۴۴۲

أظهر له ملك الروم الود وأرسل له سوقة اختار هو موقعها ، وذلك بعدها أخبره مسلمة عن حاجة جنوده للميرة ، وذلك "في مرج ضاقت به الجبال ... فلما نزل والي الجيش بعسكره وانشر الناس وشغلهم البيع خرج الروم عليهم من الجبال وقتلواهم"^(١).

تولت الدولة في صدر الإسلام مسؤولية الإشراف على الأسواق ، فيذكر أن الرسول (ص) سار في الأسواق^(٢) وتفقد التجار وبيعهم في سوق المدينة وحضر من الغش ، حيث أدخل مرة يده في طعام مبلول ، فقال : "من غشنا فليس منا"^(٣). كما أنه تابع الالتزام بعدم بيع البضائع الممنوعة كالخمر ، وقد شق مرأة زفاف خمر في سوق المدينة^(٤). كما أنه عين من أشرف على أمر السوق ، فيذكر أنه عين سعيد بن العاص على سوق مكة للإشراف عليها^(٥). وأخذ عمر بن الخطاب على عاتقه هو الآخر مراقبة الأسواق ، فقد كان يطوف في أسواق المدينة لتنظيمها بنفسه وبيده التزءة يضرب بها التجار إذا اجتمعوا على الطعام بالسوق^(٦) ، كما كان يقوم بكسر الدكاكين التي كانت تُحدث دون علمه^(٧) ، ويحضر من الحلف والأيمان الكانية^(٨) ، وينهي عن الاحتكار^(٩). وتشير بعض الروايات أنه قام وعبد الرحمن بن عوف مرة بحراسة بضاعة لتجار نزلوا بسوق المدينة خوفاً من سرقتها^(١٠). واستعمل على سوق المدينة عملاً لمراقبتها ، فيذكر أنه استعمل السائب بن سعيد بن ثمامنة ، وسلامان ابن أبي خيثمة ، وعبد الله بن عتبة^(١١) ، وجاء بن معاوية^(١٢) ، والشفاء بنت عبد الله بن

^(١) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٢ ، ص ٤٤٣ . تذكرة ، ج ٦ ، ص ٢٩٧ . ابن كثير ، ج ٩ ، ص ١٨٤ .

^(٢) ابن سعد ، ج ٢ ، ص ٩٣-٩٤ .

^(٣) الدارمي ، ج ٢ ، ص ٢٤٨ . أبو داود ، ج ٣ ، ص ٧٣٢ ، ح ٤ ، ص ١٥٨ . الترمذى ، ج ٢ ، ص ٣٨٩ . المنقى المندى ، ج ٤ ، ص ١٥٨ . على حسني الخربوطلى ، ص ١٨٦ .

^(٤) الأصبهانى ، ج ٦ ، ص ١٠٥ .

^(٥) ابن حجر ، الإصابة ، ج ٢ ، ص ٤٧ .

— أنور الرفاعى ، الإسلام في حضارته ، ص ١٧٣ . إبراهيم حرّكات ، السياسة والمجتمع في عهد الراشدين ، ص ٢٩٨ .

^(٦) الواقدي ، فتوح ، ج ١ ، ص ٩٣ . ابن سعد ، ج ٢ ، ص ٣٣٠ ، ح ٥ ، ص ٦ . البلاذري ، أنساب ، ج ١٠ ، ص ٣٧٦ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٣ ، ص ٣٢ . المنقى المندى ، ج ٥ ، ص ٨١٥-٨١٦ .

— إبراهيم حرّكات ، السياسة والمجتمع في عهد الراشدين ، ص ٢٩٨ .

^(٧) المنقى المندى ، ج ٥ ، ص ٨١٥ .

^(٨) المصدر السابق ، ج ٤ ، ص ١٣٥-١٣٦ .

^(٩) البزبيدي ، ج ٢ ، ص ٤٩٣ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ١ ، ص ٢٦٣ . المنقى المندى ، ج ٤ ، ص ١٨١-١٨٢ .

^(١٠) الطبرى ، ج ٤ ، ص ٢٠٥ . ابن الحوزى ، صفة ، ج ١ ، ص ٢٨٢ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٣ ، ص ٣٠ .

^(١١) يحيى بن آدم ، ص ٦٨ . أبو عبيد ، ص ٦٤٠ . وكيع ، ج ٢ ، ص ٤٠٦ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٠ ، ص ١١٧ ، تذكرة ، ج ٦ ، ص ٦٤ ، ص ٢٤٩ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٢ ، ص ١٣١ . المنقى المندى ، ج ٤ ، ص ٥١٤ .

^(١٢) أبو عبيد ، ص ٣٤٢ . ابن عبد الحكم (عبد الرحمن) ، فتوح مصر ، ص ١٤٨ . البلاذري ، فتوح ، ص ٥٤٢ . أبو هلال ، ص ١١٨ . ابن منظور ، ج ٤ ، ص ٤٠٦ .

عبد شمس^(١). وكان علي بن أبي طالب يسير هو الآخر في الأسواق وبيده التُّرْهَة^(٢)، ويقول: "أوفوا الكيل والميزان"، ويقول أيضاً : "لا تتفخوا اللحم"^(٣)، كما أنه كان يحذر من الأيمان الكاذبة^(٤).

وتتابع خلفاء بني أمية سياسة الخلفاء الراشدين في مراقبة الأسواق والإشراف عليها أحياناً ، فيذكر أن معاوية بن أبي سفيان كان يسير في أسواق دمشق ويسأل عن أحوالها^(٥)، وشارك الوليد بن عبد الملك بحل مشاكل التجار في أمور البيع والشراء^(٦). وتشدد العمال والولاة كذلك في متابعة أمر الأسواق ومراقبتها ، فعندما بنى الحاج بن يوسف مدينة واسط ، أمر بتنظيم الأسواق حسب أنواع التجارة والسلع . وجعل في كل سوق صيرفي^(٧) . واتبع زياد بن أبيه والي البصرة والكوفة (٤٥-٥٣هـ) نفس السياسة ، إذ كان يجلس كل يوم جمعة ويسأل رسل عماله أسبوعياً عن الأسعار والأسواق^(٨)، وقام بقطع يد مولى كتب له الخليفة معاوية بن أبي سفيان منشوراً يسمح له بإخلاء سوق الطعام في البصرة لبيع بضاعته أولاً^(٩). وبشكل عام فقد استمر الأمويون على نفس سياسة الراشدين من تعين ولاة على الأسواق لمراقبتها والإشراف عليها^(١٠).

اهتمت الدولة سواء على مستوى الخلفاء أو العمال بأمور الأسواق وتنظيمها وما يجري فيها ، وهو اهتمام عرقه الشرع الإسلامي بالحساب ، وقد عرقها ابن خلدون (ت: ٨٨هـ) بقوله : "إنها وظيفة دينية من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي هو فرض على القائم بأمور المسلمين يعين لذلك من يراه أهلاً له يشرف فيما يتعلق بالغش والتلبيس في المعاش وغيرها في المكاييل والأوزان ، وله أيضاً حمل المماطلين على

^(١) المزي ، ج ٣٥ ، ص ٢٠٧ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٤ ، ص ٣٤١ .

^(٢) وكيع ، ج ٢ ، ص ١٩٦ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٥ ، ص ٧٠ .

^(٣) ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٥ ، ص ٧٠ .

^(٤) ابن كثير ، ج ٨ ، ص ٤ . المتقي الخندي ، ج ٤ ، ص ١٧٥ .

^(٥) ابن كثير ، ج ٨ ، ص ١٣٤ .

^(٦) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١ ، ص ٣٣٢ ، تذكرة ، ج ١ ، ص ٧١ .

^(٧) ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٦ ، ص ٢٠٠ .

— صالح العلي ، ص ٨٧ .

^(٨) أبو هلال ، ص ٢٠٤ . البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٢١٤ .

^(٩) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٢٣٩ .

^(١٠) البلاذري ، فتوح ، ص ٥٣٢ . وكيع ، ج ١ ، ص ٣٥٣ .

— ليث إبراهيم أحمد ، ص ١٢٦-١٢٧ . رضوان السيد ، ص ١٠٧ . صالح العلي ، ص ٨٧ ، ص ٢٦٧ .

الإنصاف^(١). وعليه فقد اهتمت الدولة اهتماماً كبيراً بمعايش الناس وأولئك عناية فائقة ، وتدخلت في مراقبة ذلك حتى أن هذا العمل اعتبر من الأمور والمهام الدينية كسائر العبادات . انتشرت المراكز أو المدن التجارية ، سواء الدّاخلية منها أو الساحلية ، في جميع أنحاء الأقاليم ، ومن أشهر المراكز في شبه الجزيرة العربية جدة ، وهي مدينة ساحلية تقع بمحاذة مكة ، كان يأتي إليها تجار مصر واليمن ، وأهلها معظمهم تجار وأغنياء^(٢). وتقع قريباً منها مدينة سواكن ، وكان يسكنها تجار الفرس وقوم من ربيعه^(٣). وهناك أيضاً قرية الجار الواقعة بمحاذة المدينة ، والتي تأتي بعد مكة شهرة بالتجارة والمال ، وهي مرفأ سفن مصر والحبشة والبحرين والهند والصين ، وتقع بجوارها قرية قراف التي كانت مسكونة للتجار^(٤). وكانت مدينة الطائف - بالقرب من مكة - محضرة جداً . مشهورة بالفاكههة وصناعة الأنم وفيها تجار أغنياء^(٥)، وكانت قريش تتجه معها بالزيت والخمر^(٦).

وأقام في البحرين رؤساء الغواصين الذين استخرجوا اللؤلؤ والمرجان من قاع البحر ، وقد كان يقصدهم تجار الأقطار ، ويكترونهم بأجر معلوم للغوص لهم بالبحر^(٧). وجلب إلى دارين - أشهر موانئها - العطر والمسك من الهند واليمن ، ونقل إلى سائر الأنهاء فنسب إليها ، حتى صار يسمى صاحب العطر داري نسبة لها^(٨). ومن أشهر المدن الساحلية الواقعة عليها . مدينة الخط التي تنسب إليها الرماح الخطية^(٩)، ومدينة الخرمان التي سميت بذلك لبيع الرماح فيها^(١٠). وكانت مدينة صحار أقدم مدن عُمان وأعمراها وأكثرها مالاً ، فكان يقصدها التجار من الهند والصين واليمن وشرق إفريقيا ، حيث يجلب إليها جميع البضائع

^(١) ابن حلدون ، ج ١ ، ص ١٨٨ .

^(٢) اليقoubi ، البلدان ، ص ٣١٧ . المقدسي (محمد) ، أحسن التقاسيم ، ص ٧٩ . حول دور مكة التجاري . أنظر : عبد العزيز الدورى ، ص ١١-١٠ .

^(٣) ابن حوقل ، ص ٤٢ . البلاذري ، أنساب ، ص ٣٨٣ . اليقoubi ، البلدان ، ص ٣١٣ .

^(٤) ابن حوقل ، ص ٣٢ . البكري ، ج ٢ ، ص ٣٥٥ . ياقوت ، معجم البلدان ، ج ٢ ، ص ٩٣ . ابن عبد الحق ، ج ١ ، ص ٣٥٥ .

^(٥) المقدسي (محمد) ، أحسن التقاسيم ، ص ٧٩ . الإدريسي ، ج ١ ، ص ١٤٤ .

^(٦) ابن سعد ، ج ٢ ، ص ١١-١٠ . البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٢٧٢ . اليقoubi ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٥٨ . الطبرى ، ج ٢ ، ص ٤١١-٤١٢ . المسعودي ، النبى ، ص ٣٢٠ . أبو هلال ، ص ٨٤ . ابن الجوزي ، المستظم ، ج ٣ ، ص ٩٣ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٥ ، ص ٧٩-٨٠ ، الكامل ، ج ٢ ، ص ٧٩ . ابن كثير ، ج ٣ ، ص ٢٤٩ .

^(٧) الأصبهاني ، ج ٢ ، ص ٢٩٥ . الإدريسي ، ج ١ ، ص ٣٨٧ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ٤ ، ص ٧٧ .

^(٨) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٣٣٤ . الطبرى ، ج ٧ ، ص ١٠ . الجوهري ، ج ٢ ، ص ٦٦٠ ، ج ٥ ، ص ٢١١٢ . البكري ، ج ٢ ، ص ٥٠٤ ، ص ٥٣٨ . ابن منظور ، ج ٤ ، ص ٢٩٩ . ابن عبد الحق ، ج ٢ ، ص ٥٠٩ .

- صالح العلي ، ص ٢٥٨ . غروستاف لوبون ، ص ٦٦١-٦٦٢ .

^(٩) البكري ، ج ٢ ، ص ٥٠٤ .

^(١٠) ابن عبد الحق ، ج ١ ، ص ٤٦٠ .

والتجارات^(١). وقد أشاد التجار بمرفأ مدينة مرباط الواقع ما بين حضرموت وعمان حيث كان مقصدًا لهم^(٢).

وكانت شهرة اليمن كبيرة جداً، وكان من أشهر مراكزها التجارية مدينة صنعاء أكبر وأقدم مدنها وقد كانت كثيرة العمارة والتجارة^(٣)، ومدينة عنن التي ضمت أقدم أسواق العرب وكانت مرفأ لسفن تجار الهند والسندي والصين والهجاز والحبشة^(٤)، ومدينة بيبلمان التي نسبت إليها السيف البيبلمانية^(٥).

ومن أشهر مدن العراق التجارية مدينة الكوفة^(٦)، ومدينة البصرة التي كان يأتيناها التجار في البر من الري والأهواز ومسقط والجزيرة العربية، ويأتونها في البحر من فارس والهند والسندي واليمن^(٧)، وقد قيل عنها: "البصرة مدينة الدنيا ومعدن تجاراتها وأموالها"^(٨). وهناك أيضاً مدينة الأبلة التي وصفها عتبة بن غزوان لعمر بن الخطاب عند فتحها بأنها: "شاطئ دجلة البصرة العظمى ومرفأ سفن عمان والبحرين وفارس والهند والصين"^(٩)، وذكرها علي بن أبي طالب في إحدى خطبه بقوله: "إن تاجرها أعظم الناس تجارة"^(١٠)، وامتدحها التاجر خالد بن صفوان بقوله: "ما رأينا أرضاً مثل الأبلة أقرب مسافة وأعنف نطفة ... ولا أربح لتاجر"^(١١).

^(١) ابن حوقل ، ص ٣٨ . الإدرسي ، ج ١ ، ص ١٥٦ .

^(٢) ياقوت ، معجم البلدان ، ج ٥ ، ص ٩٧ .

^(٣) الإدرسي ، ج ١ ، ص ٥٣ .

^(٤) الباعوفي ، البلدان ، ص ٣١٩ . ياقوت ، معجم البلدان ، ج ٥ ، ص ٩٧ .

— إبراهيم حركات ، السياسة والمجتمع في عهد الراشدين ، ص ٢١٠ .

^(٥) الإدرسي ، ج ١ ، ص ٥٣ .

^(٦) وكيي ، ج ٢ ، ص ٢٣٣ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٥ ، ص ٦١ ، تذيب ، ج ٤ ، ص ٤١١ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٨ ،

ص ١٨٨ . ياقوت ، معجم الأدباء ، ج ١٠ ، ص ٢٩٠ . المزي ، ج ٣ ، ص ٣٠ . النعي ، سمر ، ج ٥ ، ص ٣٧ . الصفدي ،

ج ١٣ ، ص ١٧٣ . ابن حجر ، تذيب ، ج ٣ ، ص ٢٧ . الزبيدي ، ج ١ ، ص ٥٤٧ .

^(٧) أبو عبيد ، ص ٥٤٨ . ابن عبد ربه ، ج ٤ ، ص ٤٣٤ . الأصبهاني ، ج ٥ ، ص ٣٢٣ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٨ ، ص ٢٦٣ .

ابن الجوزي ، صفة ، ج ٢ ، ص ٣٣٧ ، المنظم ، ج ٨ ، ص ١٥٢ . المزي ، ج ٣٣ ، ص ١٩٣ . النعي ، سمر ، ج ٧ ، ص ١٤٩ .

ابن العماد المتنبي ، ج ٢ ، ص ٢٤٥ .

— صالح العلي ، ص ٢٥٤ ، ص ٢٥٥ .

^(٨) الباعوفي ، البلدان ، ص ٣٢٣ .

— سعد الأفغاني ، ص ٣٩٥ .

^(٩) البلاذري ، فتوح ، ص ٤٧٧ . الدبيوري ، ص ١١٧ . ياقوت ، معجم البلدان ، ج ١ ، ص ٧٧ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٢ ، ص ٣٣٩ .

^(١٠) ابن قبية ، عيون ، ج ٢ ، ص ٢١٦ .

^(١١) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٢٢١-٢٢٢ ، ياقوت ، معجم البلدان ، ج ١ ، ص ٧٧ . الزبيدي ، ج ٧ ، ص ٢٠٠ .

وكانت بغداد ذات موقع تجاري هام ، ويفهم هذا من قول أحد المستشارين لأبي جعفر المنصور عند بنائها : "تجيء الميرة في السفن من المغرب إلى الفرات ، وتجيئك طرائف مصر والشام ، وتجيئك الميرة في السفن من الصين والهند والبصرة وديار بكر وواسط في دجلة ، وتجيئك الميرة من أرمينية وما اتصل بها ، وتجيئك الميرة من الروم وأمد والجزيرة والموصل في دجلة"^(١).

واعتبرت الموصل الواصلة ما بين الشام والعراق وأرمينية وأندیجان باب العراق ومفتاح خراسان ، وعدت من بلاد الدنيا الثلاث ، حيث كان يقال : "إن بلاد الدنيا ثلاثة : نيسابور لأنها بلاد الشرق ، ودمشق لأنها بلاد الغرب ، والموصل لأن القاصد إلى الجهتين قد ما يمر منها"^(٢). ومن المدن التجارية الأخرى مدينة الأنبار الواقعة على نهر الفرات وترتبط ما بين الشام والعراق^(٣)، ومدينة الأهواز التي كان يقصدها التجار المتتهورين لصعوبة مسالكها^(٤).

أما بلاد الشام فقد ظلت منذ فترة ما قبل الإسلام "متجر العرب وميرتهم"^(٥)، خاصة مدينة غزة الواقعة إلى الجنوب منها^(٦)، ومدينة الجفار القريبة منها والواقعة بين فلسطين ومصر ، والتي كانت تضم : رفح ، والقسّ والعرיש ، وكانت جميعها "عامرة ويسكنها السوق ، وفيها دكاكين وفنادق"^(٧). وقد اشتهرت بلاد الشام بالعلوم والأداب والتحضر لافتتاحها على العالم بسبب إحياطتها بعده بحار ، وأكثر ما يبدو ذلك في مدينة أيلة الواقعة على البحر الأحمر والتي اعتبرت الميناء الجنوبي لبلاد الشام ، وقد كان أهلها خليط من الناس ، كما أنها كانت منزلًا لكثير من مواليبني أمية خاصة موالي عثمان بن عفان^(٨). وكذلك مدينة بصرى في وسط بلاد الشام ، والتي كانت ملتقى تجار العالم^(٩).

^(١) الطبرى ، ج ٧ ، ص ٤٤٦-٤٦٧ . البلاذري ، أنساب ، ج ٣ ، ص ٢٦٨ . الباعقونى ، البلدان ، ص ٢٣٣ . ابن الجوزي ، المنتظم ، ج ٨ ، ص ٧٢ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٥ ، ص ١٤ . ابن حملون ، ج ٣ ، ص ١٩٦ .

^(٢) ياقوت ، معجم البلدان ، ج ٥ ، ص ٢٢٣ . ابن عبد الحق ، ج ٣ ، ص ١٣٣٣ .
— عمر فروخ ، ص ٤٢ . ص ٤٥ .

^(٣) البكري ، ج ١ ، ص ١٩٧ .

^(٤) المحافظ ، رسائل أدبية ، ص ٢١١ . ابن قتيبة ، عيون ، ج ٣ ، ص ٣٣٣ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ٣ ، ص ٣٣٧ .

^(٥) ياقوت ، معجم البلدان : ج ٣ ، ص ٣١٢ . حول التجارة إلى الشام ، أنظر : الباب الأول من الفصل الثالث ، التجارة والدعوة الإسلامية .

^(٦) الراقدى ، المغازى ، ج ١ . ص ٢٨ . ابن حبيب ، الخبر ، ص ١٠٣ . البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٥٨ . الطبرى ، ج ٢ ، ص ٢٥٢ .
— سعيد الأفغاني ، ص ١٠٥-١٠٦ .

^(٧) الإدريسي ، ج ١ ، ص ٥٣ . ابن عبد الحق ، ج ١ ، ص ٣٣٧ .

^(٨) الباعقونى ، البلدان ، ص ٣٤١ . المقريزى ، ج ١ ، ص ١٨٤ .

^(٩) الراقدى ، فتوح ، ج ١ ، ص ٢٧ . ص ٢٩ .

وأشهرت بعض المراكز التجارية في إفريقيا ، خاصة على سواحلها ، ومن أشهرها : مدينة الإسكندرية^(١) والجيزه^(٢) ودمياط بمصر^(٣)، ومدينة القيروان بال المغرب^(٤)، ومدينة سوسة في تونس^(٥)، وكذلك مدينة سجلamasة التي كان يسكنها تجار عراقيون من البصرة والكوفة^(٦). وهناك مراكز تجارية أخرى في آسيا ، منها : مدينة بيكند أدنى مداين بخارى والتي كان يقال لها مدينة التجار^(٧). ومدينة برذعه أقصى أذربيجان^(٨). ومدينة سرسن في بلاد الترك^(٩). ومدينة كوثابة في روسيا^(١٠). ومدينة دستوا في فارس ، وقيل بالأهواز ، والتي نسبت إليها الثياب الدستوائية^(١١). ومدينتي مندل^(١٢) وعوض في الهند^(١٣). ومرفا خانتو في الصين الذي رست فيه مراكب تجار المسلمين^(١٤).

هذا إلى جانب جزر البحر الأبيض المتوسط التي كانت من أغنى المراكز التجارية وأكثرها أسواقا ، كجزيرة صقلية^(١٥)، وجزيرة قبرص^(١٦). وهكذا فقد كان لتجار الدولة الإسلامية صلات مع كافة الأقاليم^(١٧).

٦— كان لسيطرة دولـة الخـلـافـة عـلـى طـرـقـ التـجـارـةـ العـالـمـيـةـ آـنـذـاكـ الـبـرـيـةـ مـنـهـاـ

^(١) ابن عبد الحكم (عبد الرحمن) ، فتوح مصر ، ص ٨٢ .

^(٢) المقريزي ، ج ١ ، ص ٢٠٥ - ٢٠٦ ، يروى عن الرسول (ص) قوله : "الجيزه روضة من رياض الجنة ، ومصر حزان الله في أرضه".

^(٣) ياقوت ، معجم البلدان ، ج ٣ ، ص ٢٠٥ .

^(٤) ابن حوقل ، ص ٩٦ .

^(٥) ياقوت ، معجم البلدان ، ج ٢ ، ص ٦١ . الفلقندى ، ج ٥ ، ص ١٠٣ .

^(٦) ابن حوقل ، ص ٦١ .

^(٧) الطبرى ، ج ٦ ، ص ٤٣٠ .

^(٨) المقدسى (محمد) ، أحسن التقاسيم ، ص ٣٨٠ . ياقوت ، معجم البلدان ، ج ١ ، ص ٣٨٠ .

^(٩) ابن عبد الحق ، ج ٢ ، ص ٧٠٧ .

^(١٠) ياقوت ، معجم البلدان ، ج ٤ ، ص ٤٨٨ .

^(١١) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٤٥٥ .

^(١٢) المصدر السابق ، ج ٥ ، ص ٢٠٩ .

^(١٣) ابن عبد الحق ، ج ٢ ، ص ٩٧١ .

^(١٤) اليقونى ، البلدان ، ص ٣٤١ . التوبى ، ج ١٢ ، ص ١١ .

^(١٥) ابن حوقل ، ص ١١٩ - ١٢٠ .

^(١٦) أبو عبيد ، ص ١٦٩ .

^(١٧) حول الصلات التجارية مع آسيا وأفريقيا وأوروبا بالتفصيل ، انظر : غوستاف لوبيون ، ص ٦٦٢ - ٦٧٠ . أنور الرفاعى ، الإسلام في حضارته ، ص ٣٠٩ - ٣١١ . الإنسان العربي ، ص ٣٠٤ .

والبحرية ، الأثر البالغ في تنشيط الحركة التجارية فيها . وأشارت المصادر إلى البضائع والسلع التجارية التي كانت تصدر من مختلف البلدان ، فيذكر أن الشام كانت تصدر مختلف الأطعمة كالزيت ، والحنطة ، والشعير ، والقمح ، والتين ، والزبيب ، والتمور ، والعسل ، والسكر ، والقطن ، والدواب ، والصابون^(١) ، والثياب^(٢) ، والخمر^(٣) . وتذكر المصادر صادرات مصر ، ومنها : الثياب بأنواعها من بز وكتان ، وصوف ، وأديم ، وكذلك قصب السكر ، والأرز ، والعسل ، والقراطيس^(٤) . واستهرت العراق كذلك بتصدير الثياب ، فقد صدرت البصرة الخز والبز . وكان يصنع بالأبلة ثياب الكتان الرفيع . وانفردت الكوفة بصنع عمام الخز . وعرف عن واسط شهرتها بالستور^(٥) .

وتشير المصادر إلى شهرة إقليم الجزيرة العربية بتصدير : التمر ، والأدم ، والرقيق ، والعطر ، والثياب ، والزعفران ، والعاج ، واللؤلؤ ، والمعادن^(٦) . وإلى تعدد صادرات إقليم خراسان ، مثل : الفراء ، والجلود ، والثياب ، والمسك ، والكافر^(٧) . وتتنوع صادرات

^(١) الواقدي ، فتوح ، ج ١ ، ص ١٧ . ابن سعد ، ج ٢ ، ص ١٣٢ . البخاري ، ج ٣ ، ص ١١٤ ، ج ٦ ، ص ٦-٧ . ابن قبيه ، عيون ، ج ٢ ، ص ٣٣٣ . البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٢٧٨ . المقدسي (محمد) ، أحسن التقاسيم ، ص ١٨١-١٨٠ . ابن فارس ، ج ٢ ، ص ٤٣٢ . الجوهري ، ج ١ ، ص ١٣٩ . الأصبهاني ، ج ١ ، ص ٩٨ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٣٤ ، ج ٢٧ ، ص ٢٧٧ ، مذيب ، ج ١ ، ص ١١٠ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ٢ ، ص ٣٤٢-٣٤٣ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٣٥٢ . المنظري ، ج ٦ ، ص ٢١٨-٢١٦ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٣ ، ص ٣١٥-٣١٦ ، ج ٤ ، ص ٢٦٣ . ابن شاكر الكوفي ، ج ٢ ، ص ١٣٢ . ابن كثرو ، ج ٥ ، ص ٢٥٤ ، ج ٧ ، ص ١٦٤ . المقريزي ، ج ٢ ، ص ٩٤ . الديار البكرى ، ج ٢ ، ص ١٢٢ .

^(٢) ابن سعد ، ج ١ ، ص ٤٥٩ ، ج ٣ ، ص ٣١٥ . البخاري ، ج ٥ ، ص ٧٧ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٥ ، ص ٦٦ ، مذيب ، ج ٧ ، ص ٧٦-٧٧ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ١٣٢ . المنظري ، ج ٣ ، ص ٥٧ . ابن كثرو ، ج ٣ ، ص ١٨٦ .

^(٣) أبو هلال ، ص ١٣٠ . الأصبهاني ، ج ٦ ، ص ١٠٥ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٦ ، ص ١٩٨ . ابن الأئم ، أسد ، ج ٤ ، ص ٢٥٨ . الذئبي ، سير ، ج ٢ ، ص ١٠ . الديار البكرى ، ج ٢ ، ص ٢٦٩ . ابن حجر ، ج ٣ ، ص ٣٠٩ .

^(٤) الواقدي ، فتوح ، ج ١ ، ص ٢٤٠ . المحافظ ، الحسوان ، ج ٥ ، ص ٤٢٩ . البصري ، ص ٣٥ . الطبرى ، ج ٤ ، ص ٢١٦ .

^(٥) المقدسي (محمد) ، أحسن التقاسيم ، ص ٢٠٣ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٥ ، ص ١٢١ . ابن منظور ، ج ٦ ، ص ١٧٥ . المقريزي ، ج ١ ، ص ٣٤٢ .

— محمد ضيف الله بطایبه ، ص ١٢٥ ، ص ١٢٦ .

^(٦) المقدسي (محمد) ، أحسن التقاسيم ، ص ١٢٨ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٥ ، ص ٦١ ، مذيب ، ج ٤ ، ص ٤٤١ . صالح العلي ، ص ٢٥١ .

^(٧) المقدسي (محمد) ، أحسن التقاسيم ، ص ٩٧ . المحافظ ، البصر ، ص ٣٤ . يضم إقليم الجزيرة : عدن ، والجحاز ، وعمان ، وجدة ، واليمن .

— إبراهيم حركات ، السياسة والمجتمع في العصر النبوي ، ص ٢٧ . صالح العلي ، ص ٢٤٨-٢٤٩ .

^(٨) المقدسي (محمد) ، أحسن التقاسيم ، ص ٣٢٣-٣٢٥ . المحافظ ، ص ٣٦ ، ص ٣٧ . يضم إقليم خراسان : مرو ، وخوارزم ، وسرقند ، وتركستان .

الأندلس: من معادن ، ورفيق ، وغيره^(١).

ومن الأقاليم الأخرى التي اشتهرت بالتصدير لفائض الإنتاج لديها : إقليم فارس الذي اشتهر بتصدير : الثياب ، والبسط ، والصابون ، والأدهان^(٢). ولبلاد ما وراء النهر التي تصدر أجود أنواع الرقيق ، والمعادن ، والذهب ، والأسلحة^(٣). وإقليم الجبال الذي تتوزع صادراته ما بين قطن الري ، وزعفران وبز قزوين وهمدان ، وما بين حمل وألبان أصفهان ، وجبن الدينور^(٤).

ويلاحظ أن كثيراً من التجار العالميين تاجروا بأكثر من بضاعة ، مثل : عبد الله بن عمر الذي عمل في تجارة الأمتعة^(٥)، وتجارة الإبل^(٦). وإبريس بن معقل العجي الذي كان يتاجر بالعطر ، والمواشي^(٧). وأبو دكين الذي عمل بتجارة العطر ، والرقيق ، والدواب^(٨). وسعيد بن المسيب (ت ٩٤ هـ) الذي تاجر في الزيت ، والخبط ، والنوى^(٩)، والبز^(١٠).

وإلى جانب التجارة العالمية ، فقد نشطت التجارة الداخلية في دولة الخلافة ، وذلك نتيجة لاسع الدولة وضمها أقطاراً متعددة الموارد والمناطق ، مما أدى إلى توسيع المواد الخام والبضائع والصناعات . وظهر عدد كبير من التجار المحليين في كل مصر تخصصوا في بيع السلع المختلفة ، وأشهر تلك السلع : الرقيق^(١١) ، والطعام ، والثياب بأنواعها المختلفة^(١٢). وظهر متخصص لبيع كل نوع منها ، فقد كان من أشهر باعة البز^(١٣): الكوفي حفص بن سليمان بن المغيرة (ت ١٨٠ هـ)^(١٤) ، وعبدة بن أبي لبابه^(١٥) ، ومحمد بن سيرين

^(١) ابن حوقل ، ص ١١٠ .

^(٢) القدسي (محمد) ، أحسن التقاسيم ، ص ٤٤٢-٤٤٣ . يضم إقليم فارس : سينجر ، شيراز ، سابور ، كاذرون ، اصطخر ، الروزان .

^(٣) ياقوت ، معجم البلدان ، ج ٥ ، ص ٤٦ .

^(٤) الجاحظ ، البصر ، ص ٣٩-٣٨ . القدسي (محمد) ، أحسن التقاسيم ، ص ٣٩٦ .

^(٥) السرجي ، ج ٢٢ ، ص ١٨ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٣ ، ص ٧٥ .

^(٦) الدارمي ، ج ٢ ، ص ٢٥٩ . أبو داود ، ج ٣ ، ص ٦٥١ . الترمذى ، ج ٢ ، ص ٣٥٦ .

^(٧) البلاذري ، فتوح ، ص ٤٣٩ .

^(٨) ابن حبيب ، الخبر ، ص ٣٤٢ .

^(٩) الجاحظ ، رسائل أدبية ، ص ٢٤٢ . أبو داود ، ج ٣ ، ص ٧٢٩ . الترمذى ، ج ٢ ، ص ٣٦٩ . الذهبي ، تذكرة ، ج ١ ، ص ٥٤ .

ابن كثير ، ج ٩ ، ص ١٠١ . ابن حجر ، مذيب ، ج ٤ ، ص ٨٦ .

— ابن العماد الحنفي ، ج ١ ، ص ٣٧١ .

^(١٠) ابن سعد ، ج ٥ ، ص ١٣٤ . الذهبي ، سير ، ج ٤ ، ص ٢٤١ .

^(١١) وكيع ، ج ٢ ، ص ٢٢٣ . ابن الأثير ، ج ٥ ، ص ١٥٩ .

^(١٢) الدارمي ، ج ٢ ، ص ٢٤٨ . أبو داود ، ج ٣ ، ص ٧٣٢ . الترمذى ، ج ٢ ، ص ٣٨٩ . المتفى الحنفى ، ج ٤ ، ص ١٥٨ .

^(١٣) حول نشاط تجارة البز ، أنظر : ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٥ ، ص ٦١ ، مذيب ، ج ٤ ، ص ٤١١ . ابن كثير ، ج ٦ ، ص ٣٩ .

^(١٤) ياقوت ، معجم الأدباء ، ج ١٠ ، ص ٢١٦ .

^(١٥) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٣ ، ص ٥٥ ، مذيب ، ج ٤ ، ص ٥٤٣ . الري ، ج ١٨ ، ص ٥٤٣ .

(ت ١١٠ هـ)^(١). وظهر من تجار الخز: أبو حنيفة النعمان بن ثابت (ت ١٥٠ هـ)^(٢)، والبصري داود بن هند (ت ١٤٠ هـ)^(٣). وذكر من باعة الكرايس: أبو سعيد^(٤)، وزاذان أبو عمر (ت ٨٢ هـ)^(٥). واشتهر عثمان بن أبي سليمان البني بتجارة الطيالسة^(٦). وكان هناك العديد من باعة الخمر: كأزهر الكوفي^(٧)، وحماد بن سلمة بن دينار المصري (ت ٦٧ هـ)^(٨)، وإسماعيل ابن عبد الرحمن السدي (ت ١٢٧ هـ)^(٩).

وانتشر كذلك باعة العطر: كإدريس بن معقل العجلي^(١٠)، وأبو دكين^(١١)، وعبد الله بن كثير الداري المكي^(١٢). وقد ساهمت النساء أيضاً ببيعه وترويجه: كالحولاء بنت تويت العطارة^(١٣)، وملrike أم السائب بن الأقرع التقيية^(١٤)، وأسماء بنت المسور بن مخرمه^(١٥). وهناك من كان يعمل بالخصوص وببيعه: كسلمان الفارسي^(١٦)، والنعمنان بن حميد^(١٧). وانتشرت صناعة الجرار وببيعها، وذاعت شهرة الشاعر أبو العتاھي وعائلته بتجارتها^(١٨). وقد شارك عمال الدولة أيضاً بالتجارة المحلية، فقد كانوا يقومون ببيع القراطيس والصحف^(١٩).

^(١) ابن سعد، ج ٧، ص ٢٠٢ . الذهي، سير، ج ٤، ص ٦٢٠ .

^(٢) ابن قتيبة، المعرف، ص ٤٩٥ . الخطيب البغدادي، ج ١٣، ص ٣٦٢ . ابن الجوزي، المنظم، ج ٨، ص ١٢٩ . المزي، ج ٢٩، ص ٤٢٢ . الذهي، تذكرة، ج ١، ص ١٦٨ . سير، ج ٦، ص ٣٩٤ . ابن حجر، تحذيب، ج ١٠، ص ٤٤٩ .

^(٣) الذهي، تذكرة، ج ١، ص ١٤٧ .

^(٤) ابن سعد، ج ٢، ص ٢٧ .

^(٥) المصدر السابق، ج ٦، ص ١٧٩ . ابن عساكر، تاريخ، ج ١٨، ص ٢٨٨ . ابن الجوزي، صفة، ج ٢، ص ٥٩ . المنظم، ج ٦، ص ٢٥٢ .

^(٦) الريدي، ج ١، ص ٥٢٣ .

^(٧) ابن عساكر، تاريخ، ج ٨، ص ٤٤ .

^(٨) الأصبهاني، ج ٦، ص ٢٥١ .

^(٩) الجوهري، ج ٢، ص ٤٨٦ . باقوت، معجم الأدباء، ج ٧، ص ١٤ .

^(١٠) البلاذري، فتوح، ص ٤٣٩ .

^(١١) ابن حبيب، الخبر، ص ٣٤٢ .

^(١٢) ابن حجر، تحذيب، ج ٥، ص ٣٦٧ .

^(١٣) الخطيب البغدادي، ج ٨، ص ٣٢٨ . ابن الأثير، أسد، ج ٥، ص ٤٣٢ . ابن حجر، الإصابة، ج ٤، ص ٢٧٨ .

^(١٤) ابن الأثير، أسد، ج ٥، ص ٥٤٩ .

^(١٥) ابن سعد، ج ٨، ص ٣٠١-٣٠٠ . البلاذري، أنساب، ج ١، ص ٢٩٨-٢٩٩ . ابن قدامة، ص ٦٧ . ابن الأثير، أسد، ج ٥،

ص ٤٥٣ . ابن حجر، الإصابة، ج ٤، ص ٢٢٢ .

^(١٦) ابن عساكر، تاريخ، ج ٢١، ص ٤٣٥ ، تحذيب، ج ٦، ص ٢٠٨ ، ابن الجوزي، صفة، ج ١، ص ٥٤١ .

^(١٧) ابن سعد، ج ٤، ص ٨٩ .

^(١٨) الريدي، ج ٣، ص ٩٧ .

^(١٩) يحيى بن معين، ج ٢، ص ٢١٤ .

وكان للتجارة المحلية ونشاطها دور كبير في تربية الإبل وتجارتها في الأمصار الإسلامية ، وقد عاد ذلك بكثير من الفائدة على القبائل البدوية ، فقد عمل كثير من الناس في شراء الإبل وبيعها للتجار ، أو حتى كرائها ، مثل عبد الله بن عمر بن الخطاب^(١)، وأسiveع جهينة أيام عمر بن الخطاب^(٢). وعرف كذلك جرير بن عبد الله البجلي في تجارته للإبل وكرائتها للتجار وللحجاج^(٣). وعرف أيام الوليد بن يزيد تاجر الجمال دحمان الجماني الذي كانت له علاقات حسنة معه^(٤). وعمل كذلك القاضي والمحثّ يزيد بن عبد الملك بن وهب الشامي في تجارة الإبل وكرائتها بين مصر والشام زمنبني أمية^(٥). وكان حنين الحيري - وهو نصرياني يسكن الحيرة - يكري الجمال إلى الشام وغيرها^(٦). كما أن حكم الوادي كان يكري الجمال لنقل الزيت من الشام إلى المدينة^(٧).

ومن الملفت للنظر تجارة الخمر ، فقد كانت من التجارات الشائعة والمربحة قبل الإسلام . وكان لعثمان بن أبي العاص التقي غلام يبيعون الخمر ، وكان الدرهم فيها يربح عشرة دراهم^(٨)، وكان أبو سفيان بن حرب وولده معاوية يسافران رحلة الصيف للشام ورحلة الشتاء لليمن في تجارة الخمر^(٩)، وكان لهما أموال وكروم عنب في الطائف^(١٠).

وبعد مجيء الإسلام ، أهدى تميم الداري (ت ٤٠ هـ) الرسول (ص) راوية خمر كل عام وذلك قبل تحريمها^(١١). وبعد تحريمها أمر الرسول (ص) بإهراقها ، فحاول التجار مراجعته بذلك وشكوا إليهضرر الذي أصابهم إثر ذلك التحريم^(١٢). وذكر أن كيسان بن عبد الله جاء بخمر يريد بيعه للتجار فرأه الرسول (ص) ، فقال له : "إنها حُرمت بعدك ، فقال كيسان : فأذهب فأبيعها فقال : إنها حُرمت وحرم ثمنها فانطلق فأهرقها"^(١٣). وروي أن أحد

^(١) الدارمي ، ج ٢ ، ص ٢٥٩ . أبو داود ، ج ٣ ، ص ٦٥١ . الترمذى ، ج ٢ ، ص ٣٥٦ . السرخسى ، ج ١٤ ، ص ٣ ، المتقدى المندى ، ج ١٢ ، ص ٦٥٨-٦٥٩ .

^(٢) مالك ، المدونة ، ج ٥ ، ص ٣٢٣ .

^(٣) ابن حجر ، الإصابة ، ج ١ ، ص ١١٤ .

^(٤) ابن عساكر ، مذكى ، ج ٥ ، ص ٢١٩ .

^(٥) الأصبهانى ، ج ٨ ، ص ٣٢٢ .

^(٦) الأصفهانى ، ج ٢ ، ص ٣١ . التورى ، ج ٤ ، ص ٢٩٤ .

^(٧) التورى ، ج ٤ ، ص ٣٠٥ .

^(٨) أبو عبيد ، ص ١٣٥-١٣٦ . النعى ، سر ، ج ٢ ، ص ٢٧٥ .

^(٩) البلاذرى ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٣٢١ .

^(١٠) البلاذرى ، فتح ، ص ٧٥ .

^(١١) المتقدى المندى ، ج ٤ ، ص ١٦٣ .

^(١٢) الترمذى ، ج ٢ ، ص ٣٨٠ . المتقدى المندى ، ج ٤ ، ص ١٦٣ .

^(١٣) ابن الأثير ، أسد ، ج ٤ ، ص ٢٥٨ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٣ ، ص ٣٠٩ .

تجار الخمر جاء إلى الرسول (ص) معترضاً على تحريم الخمر ، فخاطب الرسول (ص) قائلاً : "إنا كنا أصحاب كرم و خمر ، وإن الله قد حرم الخمر فما نصنع بالكرم ؟ قال : تعطونه زبيباً . قالوا : وما نصنع بالزبيب ... ؟" ^(١).

وعلى الرغم من هذا كله إلا أن بعض المسلمين لم يترك الاتجار بالخمر ، فيذكر أن أحد تجار الخمر - وهو سمرة بن جنوب حليف الأنصار - استمر ببيع الخمر في الإسلام ^(٢). وروي أن ثابت بن زيد الخولاني كان له عم يبيع الخمر ويتجه فيها ، فلما حج ثابت إلى مكة جاء إلى عبد الله بن عباس (ت ٦٨ هـ) وسألته عن ذلك ، فقال : "هي حرام وثمنها حرام" ^(٣). ويبعد أن المسلمين قد فهموا أن التحريم قد اقتصر على شربها فقط وقاموا بالتجارة فيها ، وفي مقوله عبد الله بن عباس (ت ٦٨ هـ) : "لا يجوز للمسلمين أن يباعوا خمرا ولا خنزيرا ولا ميتة" ^(٤) ما يشير إلى استمرار بيع الخمر وشرائه من قبل المسلمين مما دعا الدولة إلى التأكيد على تحريم التجارة فيها كذلك .

وأشارت روایة إلى استمرار معاوية بن أبي سفيان - تاجر الخمر في مكة قبل الإسلام ^(٥) - بتجرتها أثناء ولادته على الشام لعثمان بن عفان ، فيذكر أن عبادة بن الصامت - قاضي فلسطين لعثمان بن عفان - مر بقافلة فسائل عنها ، فقيل له : "خمر يباع لمعاوية فأخذ شفرة وشق روایا الخمر ، فأرسل معاوية إلى أبي هريرة ، وقال له : ألا تمسك عنا أخاك عبادة ، فدخل عليه أبو هريرة في المسجد ، وقال له : يا عبادة مالك ولمعاوية ، ذره وما حمل ، فإن الله يقول : تلك أمة قد خلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم ، فقال عبادة : يا أبي هريرة لم تكن معنا إذ بايعنا الرسول (ص) على السمع والطاعة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وألا يأخذنا في الله لومة لائم ، فسكت أبو هريرة" ، ونفى معاوية عبادة بن الصامت إلى المدينة ، ولم يعرض الخليفة عثمان على ذلك ^(٦).

ويبعد أن تجارة الخمر قد استمرت بعد الإسلام ، فيذكر أن عتبة بن فرقان بعدت إلى عمر بن الخطاب أربعين ألف درهم من صدقة بيع الخمر ، فبعث إليه عمر : "بعثت إلى بصدقة الخمر ، فانت أحق بها من المهاجرين ، والله لا استعملك على شيء أبداً" ^(٧).

^(١) أبو عبيد ، ص ١٣٨ . الأصبهاني ، ج ٦ ، ص ١٠٥ . المتنى المندى ، ج ٤ ، ص ١٦٢ .

^(٢) أبو هلال ، ص ٢٠٤ .

^(٣) ابن عبد الحكم (عبد الرحمن) ، فتوح مصر ، ص ٢٦٤ . الخطيب البغدادي ، ج ١٠ ، ص ٢٢ .

^(٤) أبو يوسف ، ص ١٩٩ . أبو عبيد ، ص ٥٣٤ . ابن قيم ، ج ٢ ، ص ٧٢٩ .

^(٥) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ف ١ ، ص ٣٢١ .

^(٦) أبو هلال ، ص ١٣٠ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٦ ، ص ١٩٨ . النهي ، سير ، ج ٢ ، ص ١٠ . الديبار البكري ، ج ٢ ، ص

٢٦٩ .

^(٧) أبو عبيد ، ص ٦٣-٦٤ .

واستمر أهل الذمة بالاتجار بالخمر في البلاد المفتوحة ، فيذكر أن عمر بن الخطاب أحرق حانوتاً تباع فيه الخمور^(١). كما يذكر أن رجلاً من أهل السواد أثري من تجارة الخمر ، فأمر عمر بتشريده ومنعه من بيعها^(٢). وقيل إن علي بن أبي طالب أحرق قرية تدعى زرارة لكثرة ما يباع فيها من الخمر^(٣). وقد أصدر زياد بن أبيه (٤٥-٥٣هـ) قراراً بمنع الاتجار في الخمر في البصرة ومعاقبة كل من يخالف ذلك^(٤). كما منع الحاجاج بن يوسف أن تباع الخمر في الكوفة ظاهراً^(٥). وأرسل عمر بن عبد العزيز (٩٩-١٠١هـ) بمنشور إلى البصرة والكوفة يمنع الاتجار بالخمر وتسويقه في أمصار المسلمين ، وعدم أخذ العشور من تجارها^(٦).

وأدى استمرار أهل الذمة والمسلمين بالاتجار بالخمر إلى وجود خلاف بين الخلفاء والولاة من جهة وبين العلماء من جهة أخرى ، حول الموقف من التجارة فيها أو أخذ العشور منها^(٧).

^(١) أبو عبيد ، ص ١٣٤ . ابن قيم الجوزية ، ج ١ ، ص ٢٨٣ .

^(٢) أبو عبيد ، ص ١٢٥ . ابن قيم الجوزية ، ج ٢ ، ص ٧٢٨ .

^(٣) ابن قيم الجوزية ، ج ١ ، ص ٢٨٣ ، ج ٢ ، ص ٧٢٩-٧٢٨ .

^(٤) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٢١٤ .

^(٥) المصدر السابق ، ج ٧ ، ص ٣٦٦ .

^(٦) أبو عبيد ، ص ٦٤ ، ص ٥٣٤ . ابن قيم الجوزية ، ج ١ ، ص ٦٣ ، ح ٢ ، ص ٧٢٩ .

^(٧) أبو يوسف ، ص ١٢٧ ، ص ١٣٣ ، ص ١٣٧ . يحيى بن آدم ، ص ٦٨-٦٩ . أبو عبيد ، ص ٦٣-٦٤ ، ص ٥٣٥ . ابن قيم الجوزية ، ج ١ ، ص ٦١ ، ص ٦٣-٦٤ ، ح ٢ ، ص ٧٢٩ . المقرئي ، ج ٢ ، ص ١٢٢ .

جامعة عمان الاهلية



١- اعتمدت الدعوة الإسلامية في انتشارها على فكرة الجهاد التي فرضها الله على المسلمين بهدف الدفاع عن أنفسهم ، وحماية أمن دولتهم الفتية .

اعتمدت مكة على التجارة حيث انطلقت القوافل التجارية منها وإليها ، وارتبطة القبائل العربية اقتصادياً بهذه القوافل كما يتضح من الإيلاتات^(١)، وقد جنت مكة أرباحاً طائلة من تجاراتها ، حتى إنها كانت تربح للدينار ديناراً^(٢). وقد تنبه الرسول (ص) لأهمية التجارة عند أهل مكة ، لذا فقد هدفت غزواته وسراياته إلى توجيه ضربة اقتصادية لمدينتهم وتجارتها ، ولمن ارتبط معها في الإيلاتات^(٣).

ووجهت في السنة الأولى للهجرة أول سرية بقيادة حمزة بن عبد المطلب لاعتراض قافلة تجارية مكية قادمة من الشام من جهة ساحل البحر الأحمر^(٤)، وانطلقت السرية الثانية بقيادة سعد ابن أبي وقاص (ت ٥٦ هـ) لنفس الهدف^(٥). وفي أواخر السنة الأولى للهجرة ، خرج الرسول (ص) إلى الأبواء في غزوة هدفها اعتراض إحدى القوافل التجارية المكية^(٦). كما خرج مرة أخرى في أوائل السنة الثانية للهجرة إلى بواط لاعتراض قافلة تجارية مكونة من ألفين وخمسمائة بعير^(٧). وخرج في نفس السنة إلى غزوة ذي العشيرة لاعتراض غير

^(١) الواقدي ، المغازي ، ج ١ ، ص ٢٠٠ . ابن حبيب ، الخبر ، ص ١٦٣ . البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٥٩ . البيعوني ، تاريخ ، ج ١ ، ص ٢٢٥ . الطبرى ، ج ٢ ، ص ٢٥٢ . أبو هلال ، ص ١٣ ، ص ٢٩٨-٢٩٩ . ابن الجوزي ، المنظم ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٢١٢ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٢ ، ص ١٠ . ابن كثير ، ج ٢ ، ص ٢٥٣ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٣ ، ص ١٨٩-١٩٠ .

Kister , Mecca . , P.33-57

— محمد سعيد طالب ، ص ١٨٦ . رضوان السيد ، ص ٢٧ .

^(٢) ابن سعد ، ج ٢ ، ص ٣٧ . البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٣١٢ . التورى ، ج ١٧ ، ص ٨١ . الديار البكرى ، ج ١ ، ص ٤١٩ .

Donner , F. , P. 249-66

^(٤) الواقدي ، المغازي ، ج ١ ، ص ٩ . ابن هشام ، ق ١ ، ص ٥٩٥ . ابن سعد ، ج ٢ ، ص ٦ . البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٣٧١ . البيعوني ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٥٨ . الطبرى ، ج ٢ ، ص ٤٠٢ . المسعودي ، التبيه ، ص ٢٠٠ . أبو هلال ، ص ٨٤ . ابن الجوزي ، ص ٣ ، ص ٨٠ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٢ ، ص ٧٨ . ابن كثير ، ج ٣ ، ص ٢٢٤ .

^(٥) الواقدي ، المغازي ، ج ١ ، ص ١١ . ابن هشام ، ق ١ ، ص ٦٠٠ . ابن سعد ، ج ٢ ، ص ٧ . البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٣٧١ . البيعوني ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٥٨ . الطبرى ، ج ٢ ، ص ٤٠٢ . المسعودي ، التبيه ، ص ٢٠١ . ابن الجوزي ، ص ٣ ، ص ٨٠ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٢ ، ص ٧٨ . ابن كثير ، ج ٣ ، ص ٢٣٤ .

^(٦) الواقدي ، المغازي ، ج ١ ، ص ١٢-١١ . ابن سعد ، ج ٢ ، ص ٨ . البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٢٨٧ . المسعودي ، التبيه ، ص ٢٠٢ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٣ ، ص ٨٩ .

^(٧) الواقدي ، المغازي ، ج ١ ، ص ١٢ . ابن هشام ، ق ١ ، ص ٥٩٨ . ابن سعد ، ج ٢ ، ص ٨-٩ . البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٢٨٧ . الطبرى ، ج ٢ ، ص ٤٠٧ . المسعودي ، التبيه ، ص ٢٠٢ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٣ ، ص ٨٩ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٢ ، ص ٧٨ .

قريش^(١). كما أرسل الرسول (ص) سرية بقيادة عبد الله بن جحش لاعتراض قافلة تجارية قادمة من الطائف إلى مكة^(٢).

وفي العام نفسه شنَّ الرسول (ص) حرباً اقتصادية لا هوادة فيها ضد مكة ، وهاجمتها في غزوة بدر الكبرى بعد أن حاول اعتراض قافلة لها^(٣). وتأثرت مكة من الحصار الذي فرضه الرسول (ص) على الطرق التجارية المكية التي تمر من منطقة المدينة المنورة ، مما دعاها إلى التوجه بقوافلها إلى طريق العراق ، إلا إنَّ الرسول (ص) قطع عليهم هذه الطريق أيضاً^(٤)، فكان لذلك أشدُّ الأثر في خضوع مكة وقبولها لصلح الحديبية سنة ٦ هـ ، والذي كان من أهم شروطه عدم الاعتراض لتجارة مكة وقوافلها التجارية^(٥).

وأتبَعَ الرسول (ص) سياسة الحصار الاقتصادي على خصومه في معاركه ، فعندما توجه إلى قتال الطائف اتضح له عدم مقدرتة هزيمة أهلها بالقوة وحدها ، فلجاً إلى فرض حصار على تجارتهم^(٦).

٢- انتدبَ الرسول (ص) صاحبته للخروج معه إلى الغزوات والحروب ، خاصة التجار

^(١) الواقدي ، المغازي ، ج ١ ، ص ١٢ . ابن هشام ، ق ١ ، ص ٥٩٨ . ابن سعد ، ج ٢ ، ص ٩-١٠ . البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٢٨٧ .

الطبرى ، ج ٢ ، ص ٤٠٨ . المسعودي ، التبيه ، ص ٢٠٣-٤٩٢ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٣ ، ص ٩٠ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٢ ، ص ٧٨ .

^(٢) الواقدي ، المغازي ، ج ١ ، ص ١٣ . ابن هشام ، ق ١ ، ص ٦٠٦ . ابن سعد ، ج ٢ ، ص ٦٠٦ . ابن الأثير ، أنساب ، ج ١ ، ص ٣٧١-٣٧٢ . العقوبي ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٥٨ . الطبرى ، ج ٢ ، ص ٤١٢ . المسعودي ، التبيه ، ص ٢٠٢ . أبو هلال ، ص ٨٥-٨٤ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٣ ، ص ٩١ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٥ ، ص ٨٠-٧٩ . الكامل ، ج ٢ ، ص ٨١ . ابن كثير ، ج ٣ ، ص ٢٤٩ .

^(٣) الواقدي ، المغازي ، ج ١ ، ص ٢٧ . ابن هشام ، ق ١ ، ص ٦٠٦ . ابن سعد ، ج ٢ ، ص ٩-١٣ . ابن عبد الحكم (عبد الرحمن) ، فتوح مصر ، ص ٢٦٩ . البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٢٨٧-٢٨٨ . العقوبي ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٣٧ . الطبرى ، ج ٢ ، ص ٤٠٨ . المسعودي ، التبيه ، ص ٢٠٣-٢٠٢ . ابن عساكر ، تحذيب ، ج ٣ ، ص ٥٧ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٢٧ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٣ ، ص ٩٠ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٤ ، ص ٢٤٨ . الكامل ، ج ٢ ، ص ٧٨ . النهسي ، سير ، ج ١ ، ص ١٣٥-١٣٦ . الصفدي ، ج ١٦ ، ص ٢٨٥ . ابن كثير ، ج ٣ ، ص ٢٥٦ ، ص ٢٦١ . الديار البكري ، ج ١ ، ص ٤١٩ .

- إبراهيم حرّكات ، ص ١١١ .

^(٤) ابن اسحق ، ص ٣١٦ . ابن سعد ، ج ٢ ، ص ٣٦ ، ص ٨٧ . البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٣٧٤ . العقوبي ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٣٧٧ .

الطبرى ، ج ٢ ، ص ٤٩٢-٤٩٣ . المسعودي ، التبيه ، ص ٢١ . الأصفهانى ، ج ١٧ ، ص ٢٤٢ . الديار البكري ، ج ٢ ، ص ٥٩ .

ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٣ ، ص ١٦٠ ، ص ٢٥٧ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٤ ، ص ١٧٥ . الكامل ، ج ٢ ، ص ١٠١ .

التوبرى ، ج ١٧ ، ص ٨٠ .

^(٥) انظر بنود الصلح في : الطبرى ، ج ٢ ، ص ٦٣٤ .

^(٦) عون الشريف قاسم ، ص ١٣٦ .

منهم ، وخرج هؤلاء ببضائعهم للتجارة ، سواء في المعارك أو في الأسواق التي مروا عنها^(١). وأورد الواقدي (ت ٢٠٧هـ) على لسان عثمان بن عفان (ت ٣٥هـ) قوله : "فَلَمَّا خَرَجَتْ بِبَضَاعَةٍ إِلَى مُوْسَمِ بَدْرٍ ، فَرَبَحْتَ لِلْدِينَارِ دِينَارًا ، فَرَجَعْنَا بِخَيْرٍ وَفَضْلٍ مِّنْ رِبَنَا"^(٢).

ولئي الرسول (ص) كثيراً من التجار المكيين قيادة السرايا المختلفة ، من بينهم : زيد بن حارثة^(٣)، عبد الرحمن بن عوف (ت ٣٢هـ)^(٤)، وسعد بن أبي وقاص (ت ٥٦هـ)^(٥). كما شارك معظم التجار في الفتوحات الإسلامية كنوفل بن الحارث بن عبد المطلب (ت ١٥هـ)^(٦)، وأبو سفيان بن حرب (ت ٣٢هـ) الذي أصر على الاشتراك بفتح الشام^(٧)، وكذلك ولديه يزيد وعاوية^(٨)، والزبير بن العوام (ت ٦٣هـ)^(٩)، وطلحة بن عبد الله (ت ٦٣٦هـ)^(١٠)، وصفوان بن أمية (ت ٥٣٦هـ)^(١١)، والعباس بن عبد المطلب^(١٢)، عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٥٨هـ)^(١٣)، وعبد الله وعيid الله ابنا عمر بن

^(١) الواقدي ، المغازي ، ج ١ ، ص ٢٨٧ . ابن سعد ، ج ٢ ، ص ٥٩-٦٠ . البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٣٢٩-٣٤٠ . اليعقوبي ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٥٥-٥٦ . الطبرى ، ج ٢ ، ص ٥٦٠-٥٦١ . ابن الجوزي ، المنظيم ، ج ٢ ، ص ٢٠٥ . التورى ، ج ١٧ ، ص ٥٥ . الديار البكري ، ج ١ ، ص ٤٦٥ . ابن الجوزي ، المنظيم ، ج ٣ ، ص ٨٩ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٢ ، ص ٧٨ .

^(٢) الواقدي ، المغازي ، ج ١ ، ص ٣٨٧ .

^(٣) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٥٥٣-٥٦٠ . ابن هشام ، ق ٢ ، ص ٤٩-٥٠ . ابن سعد ، ج ٢ ، ص ٨٧ . البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٣٧٧ . الأصفهانى ، ج ١٧ ، ص ٤٤٢ . ابن الجوزي ، المنظيم ، ج ٣ ، ص ٢٠٧ . التورى ، ج ١٧ ، ص ٨٠ .

^(٤) البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٣٧٨ . وكيع ، ج ١ ، ص ١١٧ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٤٥-٥٤ . المقى الهندى ، ج ١٠ ، ص ٥٩٣ .

^(٥) الواقدي ، المغازي ، ج ١ ، ص ١١ . ابن هشام ، ق ٢ ، ص ٦٠٠ . ابن سعد ، ج ٢ ، ص ٧ ، ص ٨-٩ . البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٢٨٧ . اليعقوبي ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٨ . الطبرى ، ج ٢ ، ص ٤٠٣-٤٠٧ . المسعودى ، التبيه ، ص ٢٠٢-٢٠١ . ابن الجوزي ، المنظيم ، ج ٣ ، ص ٨١ ، ص ٨٩ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٢ ، ص ٧٨ . ابن كثير ، ج ٢ ، ص ٢٣٤ .

^(٦) ابن كثير ، ج ٧ ، ص ٦٢ .

^(٧) الواقدي ، فتوح ، ج ١ ، ص ٦٨-٦٧ .

^(٨) ابن سعد ، ج ٢ ، ص ١٥٢ . ابن حبيب ، النفق ، ص ٥٣٢ . البلاذري ، فتوح ، ص ١٩٢ . اليعقوبي ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٥٣ . ابن عثم ، ج ١ ، ص ١٤٢ . الطبرى ، ج ٣ ، ص ٩١ . أبو هلال ، ص ٥٩ . ابن عساكر ، مذيب ، ج ٦ ، ص ٤٠٧ . ابن الجوزي ، المنظيم ، ج ٣ ، ص ٣٤٠ . الصفدي ، ج ١٦ ، ص ٢٨٥ . ابن كثير ، ج ٤ ، ص ٣٦٠ .

^(٩) البلاذري ، أنساب ، ج ٩ ، ص ٤٢١ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٣٤٣ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٢ ، ص ١٩٨ .

^(١٠) المسعودى ، التبيه ، ص ٢٠٥ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٥ ، ص ٦٠ ، مذيب ، ج ٧ ، ص ٧٧ . الذهبي ، سر ، ج ١ ، ص ٢٥ . ابن كثير ، ج ٣ ، ص ٢٤٧ .

^(١١) ابن سعد ، ج ٢ ، ص ١٥٢ . البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٣٦٢ . اليعقوبي ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٥٣ . الطبرى ، ج ٢ ، ص ٩١ . أبو هلال ، ص ٥٩ . ابن الجوزي ، المنظيم ، ج ٣ ، ص ٣٤١ . ابن كثير ، ج ٤ ، ص ٣٦٠ .

^(١٢) الديار البكري ، ج ٢ ، ص ١٦٥ .

^(١٣) الواقدي ، فتوح ، ج ١ ، ص ٢٧ ، ص ٢٩ .

الخطيب^(١)، والمسور بن مخرمة^(٢)، وعامر بن أبي ربيعة^(٣). وهناك أيضاً قيس بن سعد بن عبادة (ت ٦٥ هـ)^(٤)، والمسيّب بن حزن^(٥)، ومروان بن الحكم (ت ٦٥ هـ)^(٦)، ونافع بن الحارث بن كلدة التقي^(٧)، وعبد الله بن جعفر (ت ٨٠ هـ)^(٨).

وشكلت كثرة الغنائم ورخصها دافعاً للتجار للمشاركة في الغزوات والحملات العسكرية ، فيذكر أن أحد التجار الذين شاركوا في فتح خيبر أيام الرسول (ص) ربح في تجارته من الغنائم ثلاثة أوقية^(٩). وإن دراسة صلة تجار مكة بالرسول (ص) وإقراضهم الأموال والأسلحة ودعمهم له في غزو حنين وما ترتيب على ذلك من حصول المسلمين على غنائم كثيرة جداً، تؤكد العلاقة القوية بين الحملات العسكرية ومصالح التجار^(١٠).

وكان للتجار نشاط تجاري كبير في أثناء فتوح مصر وبلاد الشام والعراق وبلاد فارس ، وذلك لكترة الغنائم التي حازها المسلمون أثناء الفتوحات وبعدها ، حيث تشير الروايات إلى كثرة غنائم معركة القادسية حتى أنه لم يتمكن أحد من حصرها ، وحتى قيل أن الناس نادوا لكترة الغنائم : "من يقارض بيضاء بصفراء"^(١١)، وذكر أن الفارس حصل على أكثر من اثنى عشر ألف درهم^(١٢). وقيل إن المسلمين أصابوا بالمداين بساطاً وقسموه بينهم ، فبلغ سعر القطعة منه عشرين

^(١) أبو عبد ، ص ٣٢١ . السرخسي ، ج ٢٢ ، ص ١٨ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٤ ، ص ٢١٤ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٣ ، ص ٧٥ .

^(٢) السرخسي ، ج ١٤ ، ص ٦٧ .

^(٣) الواقدي ، فتوح ، ج ١ ، ص ١٠٨ .

^(٤) ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٥ ، ص ٣١٦-٣١٧ .

^(٥) ابن حجر ، مذيب ، ج ١٠ ، ص ١٥٢ .

^(٦) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٥١٥ . ابن عبد ربه ، ج ٤ ، ص ١٠٩ . أبو هلال ، ص ١٢٧ .

^(٧) الديوري ، ص ١١٧ .

^(٨) الواقدي ، فتوح ، ج ١ ، ص ١٠٨ .

^(٩) البخاري ، ج ٥ ، ص ١٧٦ . أبو داود ، ج ٢ ، ص ٢٢٢ . ابن كثير ، ج ٤ ، ص ٢٠٨ .

^(١٠) الواقدي ، المغازي ، ج ٢ ، ص ٨٦٣ . ابن سعد ، ج ٢ ، ص ١٥٢ . ابن حبيب ، المنقى ، ص ٥٣٣ . العقوبي ، تاريخ ، ج ٢ ،

ص ٥٣٥ . الطبرى ، ج ٣ ، ص ٩١ . أبو هلال ، ص ٥٩ . ابن عساكر ، مذيب ، ج ٦ ، ص ٤٠٧ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٣ ،

ص ٣٤١-٣٤٠ . الصفدي ، ج ١٦ ، ص ٢٨٥ . ابن كثير ، ج ٤ ، ص ٣٦٠ .

^(١١) الطبرى ، ج ٤ ، ص ١٧ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٤ ، ص ١٧٨ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٢ ، ص ٣٥٩ . التوسرى ، ج ١٩ ،

ص ٢٢٧ . ابن كثير ، ج ٧ ، ص ٤٦ .

^(١٢) العقوبي ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ١٣٥ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٤ ، ص ١٧٧ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٢ ، ص ٣٦٠ . ابن كثير ، ج ٧ ،

ص ٦٧ . ابن حطرون ، ج ٢ ، ص ١٠٢ .

ألف درهم^(١)، كما ذكر أنهم غنموا أحجاراً كريمة بيع الحجر منها بستة آلاف دينار وهو يساوي أكثر من مائة ألف دينار^(٢). وروي أن المسلمين غنموا سقطي جواهر في معركة نهاوند سنة ٤٢١هـ ، وقد تم بيعها بآلفي ألف درهم^(٣). ويدرك أن سعد بن أبي وقاص أرسل إلى المدينة المنورة خمس غنائم جلولاء من آنية الذهب والفضة ، فبلغت قيمتها ستة آلاف ألف درهم^(٤). وتكثر المصادر الإسلامية الحديثة عن كثرة الغنائم هذه ورخصها وشراء التجار لها وبيعها بأثمان غالبة .

وعليه استطاع التجار الاستفادة من حركة الفتوحات الأولى من خلال مشاركتهم بها لتنشيط عملياتهم التجارية وتنمية أموالهم أضعافاً مضاعفة ، وتورد إحدى الروايات حادثة تعبير عن هذا بكل وضوح ، فيذكر أن عبد الله بن عمر بن الخطاب اشتري بضاعة من العراق بعد معركة جلولاء بأربعين ألف درهم ، ونقلها إلى الحجاز وباعها هناك بأربعين ألف درهم^(٥). وتذكر رواية أخرى مماثلة سبب غنى أحد كبار تجار الكوفة - وهو عمرو بن حرث^(٦) - إذ يذكر أنه عرض في الكوفة سقطين من الجواهر ، "فاجتمع عليها التجار ، فاشتراها عمرو ابن حرث بألفي ألف درهم ، ثم خرج بهما إلى الحيرة فباعها بأربعة آلاف ألف ، وكان بذلك أول قرشي اعتنق بالكوفة مالاً ، وكان أكثر أهل الكوفة ثراءً"^(٧).

وأدّى فتح الحدود بين بلدان الشرق القديم نتيجة الفتوحات الإسلامية إلى تنشيط وتسهيل التجارة بين البلدان ، فيذكر عامر بن أبي ربيعة ما نصه : "أصابني من غنيمة سوق الدير أثواب ديباج وحرير فيها صور الروم ، وكان في كل ثوب منها صورة مريم وعيسى ، فحملت الثياب

^(١) الواقدي ، فتوح ، ج ٢ ، ص ٣٠٦ . الطبرى ، ج ٤ ، ص ٢٢ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٢ ، ص ٣٦٠-٣٦١ . ابن كثير ، ج ٧ ، ص ٦٧ . ابن خلدون ، ج ٢ ، ص ١٠٢ .

^(٢) الواقدي ، فتوح ، ج ٢ ، ص ٣٠٦ .

^(٣) مالك ، المدونة ، ج ١ ، ص ٢٩١ . أبو عبيد ، ص ٣٢٢ . البلاذري ، فتوح ، ص ٤٢٧-٤٢٨ . الدينوري ، ص ١٣٨ . الطبرى ، ج ٤ ، ص ١١٦-١١٧ . ابن أثيم ، ج ٢ ، ص ٦٢ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٤ ، ص ٢٧٦ . التویری ، ج ١٩ ، ص ٢٥٩ . ابن كثير ، ج ٧ ، ص ١١١-١١٢ . ابن خلدون ، ج ٢ ، ص ١١٧ .

^(٤) الطبرى ، ج ٤ ، ص ٢٩ .

^(٥) أبو عبيد ، ص ٣٣١ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٤ ، ص ٢١٤ .

^(٦) مالك ، المدونة ، ج ١ ، ص ٢٩١ . أبو عبيد ، ص ٣٢٢ . البلاذري ، فتوح ، ص ٤٢٧-٤٢٨ . الدينوري ، ص ١٣٨ . الطبرى ، ج ٤ ، ص ١١٦-١١٧ . ابن أثيم ، ج ٢ ، ص ٦٢ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٤ ، ص ٢٧٦ . التویری ، ج ١٩ ، ص ٢٥٩ . ابن كثير ، ج ٧ ، ص ١١١-١١٢ . ابن خلدون ، ج ٢ ، ص ١١٧ .

إلى اليمن فبعث بثمن كبير ، وكتب إلى عمي وأنا مع أبي عبيدة : يا ابن أخي ابعث لي من هذه الثياب وأكثر منها فإنها تتفق^(١).

وحرص التجار على الخروج مع الحملات العسكرية بهدف شراء البضائع بأسعار رخيصة وتحقيق الأرباح الطائلة وطلبًا للغذائهم والتجارة^(٢). وقد استمر ذلك أيضًا أيام بنى أمية^(٣)، وعزم المسلمون في غزوة قتيبة بن مسلم الباهلي لبيكند سنة ٨٧ هـ غذائهم كثيرة جداً ، ونشط المقاتلون في تجارة الأسلحة وتنافسوا في حسن الهيئة ، مما درَّ أرباحاً طائلة على التجار المرافقين^(٤). فمثلًا أمر قتيبة بن مسلم بإذابة الآنية والأصنام الفضية ، وبقي خبث ما أذيب ، فوهبه إلى عبد الله بن والان العبدى ولإياس بن بيهم الباهلى ، فدفع لهما التجار به أربعين ألف درهم^(٥).

ومن التجار من استفاد من علاقته بالدولة عند شراء الغذائم ، لا سيما تلك التي يصعب نقلها أو قسمتها ، حيث كان الأمراء والقادة هم المسؤولين عن بيع الغذائم وتحديد أسعارها ، وأشارت المصادر إلى حوادث تم فيها التساهل بأسعار الغذائم من قبل القادة لأسباب خاصة ، أو لوجود صداقة بينهم وبين هؤلاء التجار^(٦).

وكان لمشاركة التجار في الفتوحات الإسلامية أثر كبير في المساعدة على فتح الكثير من المدن بسبب معرفتهم السابقة بها ، وتطلع بعضهم إلى ولاءتها بسبب قدرته على التعامل مع أهلها ، فيذكر أن معرفة عمرو بن العاص (ت ٤٣ هـ) الجيدة بفلسطين ومصر وتجارته إليهما قبل الإسلام أتاحت له أن يلعب دوراً في فتحهما^(٧)، وقد تجلت خبرته الاقتصادية في كتابة العهود

^(١) الواقدي ، فتوح ، ج ١ ، ص ١٠٨ .

^(٢) ابن سعد ، ج ٤ ، ص ٢٧٠ . الباعقوبي ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٤٧ . المفرد ، ج ١ ، ص ٢٠٧ . ج ٢ ، ص ٢٦٦-٢٦٧ . الطبرى ، ج ٣ ، ص ١٩ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ١٢ ، ص ١٠٢ . ابن الأثير ، أسد ، ج ١ ، ص ٣٨٣ . الكامل ، ج ٢ ، ص ١٥١ . ابن أبي الحديد ، ج ٤ ، ص ١٤٧ .

^(٣) المفرد ، ج ٢ ، ص ٢٢٧-٢٢٦ . الطبرى ، ج ٦ ، ص ٤٣٢ . ابن الحوزى ، المنظم ، ج ٦ ، ص ٢٧٩ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٤ ، ص ٥١ . ابن كثير ، ج ٩ ، ص ٧٢ .

^(٤) ابن أثيم ، ج ٧ ، ص ٢٢١ . الطبرى ، ج ٦ ، ص ٤٣٢ . ابن الحوزى ، المنظم ، ج ٦ ، ص ٢٧٩ . ابن كثير ، ج ٩ ، ص ٧٢ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٢ ، ص ٤٤٠ .

^(٥) الطبرى ، ج ٦ ، ص ٤٣١-٤٣٢ .

^(٦) صالح العلي ، ص ٢١٩ .

^(٧) ابن عبد الحكم (عبد الرحمن) ، فتوح مصر ، ص ٥٣-٥٥ . ابن أثيم ، ج ١ ، ص ٤٢ . ابن أبي الحديد ، ج ٦ ، ص ٣٢٠ . المقرئي ، ج ١ ، ص ١٥٨-١٥٩ . السبوطي ، ج ١ ، ص ٩٤-٩٥ .

لأهل مصر ومراعاته الأمور التجارية وحرية التبادل التجاري فيها^(١). ويبدو أن عمرو بن العاص (ت ٤٣ هـ) استمر في تجارتة خلال ولايته عليها^(٢). كما ساهم معاوية بن أبي سفيان (ت ٦٠ هـ) في فتوح الشام^(٣) مستقidiًّا من خبرته التي اكتسبها من تجارتة إليها^(٤)، وشكل هذا سبباً في تولية عمر بن الخطاب له عليها^(٥). وساهم كذلك عثمان بن أبي العاص التقى بفتح العراق وتولى الإمامة والبحرين سنة ١٧ هـ وعشور الألبة^(٦). وشارك عبد الله بن عامر بن كريز بفتح خراسان ومصالحة أهلها^(٧)، وأصبح فيما بعد والياً لعثمان على البصرة (٢٩-٣٢ هـ)^(٨). وتولى سعيد بن العاص الكوفة لعثمان سنة ٣٠ هـ^(٩)، وكان قد غزا أرمانيا وجرجان^(١٠).

وتجنب القائد التاجر أو المحاط بالتجار قوات المسلمين الأخطر ، وذلك بسبب معرفته بالموقع العسكرية والأطراف المعادية ، فتذكر إحدى الروايات أن أبو عبيدة بن الجراح وجه عند فتح الشام شرحبيل بن حسنة إلى بصرى في أربعة الآف فارس دون أن يعلم أن سوقها امتلأ بأكثر من اثنى عشر ألف فارس بيزنطى ، ولما جاء مدد المسلمين قال خالد بن الوليد : «يا شرحبيل أما علمت أن هذه مينا الشام والعراق ، وفيها عساكر الروم وبطارقهم ، فكيف غررت بنفسك وبمن معك من المسلمين ؟ قال : كله بأمر أبي عبيدة ، فقال خالد : أما أبو عبيدة فإنه رجل خالص النية وليس عنده غائلة الحرب ولا يعلم بموقعها»^(١١).

يتضح مما سبق أن الإسلام جاء في بيئه تجارية ، وكان الرسول (ص) والخلفاء وأمراء السرايا والغزوات وقادة الفتوح من طبقة التجار العالميين ، الأمر الذي شجع المسلمين على ممارسة التجارة أثناء فتوحاتهم للبلاد الأخرى ، واستمروا في التعامل تجاريًا مع سكان البلاد

^(١) ابن عبد الحكم (عبد الرحمن) ، فتوح مصر ، ص ٧٠ ، ٧٣ . الطبرى ، ج ٤ ، ص ١٠٩ . ابن خلدون ، ج ٢ ، ص ١١٤ .

^(٢) ابن عبد الحكم (عبد الرحمن) ، فتوح مصر ، ص ١٤٦ . البلاذرى ، فتوح ، ص ٣٠٧-٣٠٨ . ابن عبد ربہ ، ج ١ ، ص ٤٧-٤٦ . أبو هلال ، ص ١١٨-١١٩ . المقرئي ، ج ١ ، ص ٧١ ، ٢ ، ج ٢ ، ص ١١٣ ، ص ١٣٩ .

^(٣) البلاذرى ، فتوح ، ص ١٩٢ .

^(٤) البلاذرى ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٣٢١ .

^(٥) مالك ، الموطأ ، ص ٢٩٠ . الأصحابي ، ج ١ ، ص ٢٤٤ .

^(٦) الذهبي ، سير ، ج ٢ ، ص ٣٧٤ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٣ ، ص ٣٧٣-٣٧٢ ، ص ٣٧٤ ، ج ٤ ، ص ٢٥٠ .

^(٧) البلاذرى ، فتوح ، ص ٥٧١ .

^(٨) ابن حجر ، الإصابة ، ج ٣ ، ص ٦١ .

^(٩) المحافظ ، البيان ، ج ١ ، ص ٢١١ . المقدسي (مظہر) ، البداء ، ج ٥ ، ص ٢٠١ .

^(١٠) ابن عساكر ، تحذيب ، ج ٦ ، ص ١٤٢ .

^(١١) الواقدي ، فتوح ، ج ١ ، ص ٢٧-٢٩ .

المفتوحة أثناء صدامهم العسكري معها مثل جيوش بيزنطة وفارس^(١). وقد روي عن الرسول (ص) في وصيته لقادة جيشه ما نصه : "لا تقتلوا تجار المشركين"^(٢). الأمر الذي يفسّر تعامل المسلمين أيام الرسول (ص) معهم تجاريًّا حتى أثناء الحروب^(٣). وفي غزوة خيبر كان المسلمون يتباينون مع اليهود حتى في أثناء حصارهم لهم ، فيذكر أحد الصحابة وهو فضالة بن عبيد : "كنا مع الرسول (ص) يوم خيبر نباعي اليهود الأوقية من الذهب بالدينار ..."^(٤). وتم الشيء نفسه في القادسية^(٥). كما اشتري المسلمون الميرة من تجار حمص في أثناء حصارهم لها^(٦). وجاء في كتاب صلح أبي عبيدة بن الجراح لأهل حلب : "قبلت على أننا إذا نزلنا بساحتكم أعتمونا بالميره والعلوفة ، وتبعون وتشترون في عسكنرا ، ولا تكتموا عننا خبراً تكونوا تعلمنه من أعداتنا .. فرضي أهل حلب"^(٧). وورد مثل ذلك في حصار المسلمين للقدسية سنة ٩٨ هـ^(٨).

وُعرف عن التجار تقديمهم مصلحتهم غالباً على كل المصالح^(٩)، وقد انتبه قادة المسلمين أثناء الفتوح لذلك ، فتعاملوا عند حصارهم للمدن مع تجارها أولاً واتصلوا بهم وكسبوهم إلى جانبهم ، وقد كانوا المتأللين قبل غيرهم إلىأخذ الأمان من القادة العرب ، فيذكر أنه في أثناء حصار خالد بن الوليد لبهنسيا بالشام جاء تاجر المدينة إلى حارس باب المدينة وخدعوه بالمال مقابل السماح لهم بالخروج للعرب لأخذ الأمان منهم ، "فمضى نحو مائتين من تجار البلد وخرجوا من الباب وأتوا إلى خالد ، وصالحوه على أن يفتحوا لهم الباب"^(١٠). وحصل الشيء نفسه في حصار المسلمين لمدينة حلب بقيادة أبي عبيدة الجراح ، حيث جاعت جماعة منهم إلى أبي عبيدة وسألوه الصلاح ، فقال لهم : "من أنتم ؟ فقالوا : نحن سكان حلب من تجارها وسوقتها ورؤسائها ، وقد جتنا نطلب منكم الصلاح ، فقال أبو عبيدة : كيف نصالحكم وقد بلغنا أن بطريقكم قد صمم على قتالنا ، فقالوا : خرج سحر وخرجنا نحن من بعده وسلكنا طريقاً غير طريقه .. قال أبو

^(١) حول التبادل التجاري بين بيزنطة والشام ومصر ، انظر : هيلتون جب ، ص ٧٥-٧٨ . صالح ذياب هندي ، ص ١٦٧-١٦٨ .

^(٢) يحيى بن آدم ، ص ٥١ . السهمي ، ص ٤٠٧ . الذهبي ، تذكرة ، ج ٢ ، ص ٦٨٤ .

^(٣) أبو يوسف ، ص ٢٠٠ .

^(٤) أبو داود ، ج ٢ ، ص ٦٥٠ .

^(٥) السرخسي ، ج ١٤ ، ص ٦٧ . ابن كثير ، ج ٨ ، ص ٢٤٦ .

^(٦) الواقدي ، فتوح ، ج ١ ، ص ١٤٩-١٥٠ .

^(٧) الواقدي ، ج ١ ، ص ٢٥٠-٢٥١ .

^(٨) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٢ ، ص ٤٤٣ ، مختب ، ج ١ ، ص ٢٩٧ . ابن كثير ، ج ٩ ، ص ١٨٤ .

^(٩) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ف ١ ، ص ٣٣٤ . الطبرى ، ج ٧ ، ص ١٠ .

^(١٠) الواقدي ، فتوح ، ج ٢ ، ص ٢٩٧ .

عبيدة : قيلت على أنتا إذا نزلنا بصاحبكم أعنتمونا بالميرء والعلوفة وتبיעون وتشترون في عسكرنا ولا تكتموا عننا خبراً تكونوا تعلمونه من أعدائنا^(١).

وبناء على ذلك فقد لعب التجار العرب في الجيوش الإسلامية دوراً هاماً في السيطرة على البلاد المفتوحة من خلال علاقاتهم التجارية مع تجار المدن المحاصرة أو تلك التي فتحت ، كما لعبوا دوراً في انتزاع ثقة سكانها بالعرب المسلمين الفاتحين ، ويورد الواقدي (ت ٢٠٧هـ) رواية تعبير عن ذلك بشكل واضح ، فقال : "قال حبان بن تميم التقي وأقمنا خارج المدينة (بعلبك) ... لا يدخل إليها أحد منا ، ونحن لم نكن في صلحنا ، وكنا إذا خرجنا في سرية نبيع الغنائم في بعلبك ، ففرح أهلها ببيعنا وشرائها ووجدونا قوماً ليس فينا كذب ولا خيانة ... فلما نظر بطريق هربيسس إلى ما ربح أهل بعلبك منا في تجارتهم ورخص ما يشترونه منا جمعهم ... وقال للتجار والباعية والسوق : لقد علمت أنني قد اجهدت في أمركم وقد أصيبرت مع هؤلاء العرب خيراً كثيراً في هذه التجارات ... فطلب منهم عشر أموالهم ووضع عليهم الجبة فوافقوه على ذلك وجاهم أربعين يوماً ... فلما نظر هربيسس إلى كثرة ما قد اجتمع له من مال العشر ، طلب منهم الرابع من أموالهم ، فثاروا عليه وقتلوا جُباته وقتلوه ، وطلبو من المسلمين دخول مدينتهم فدخلوها" ، وهكذا فقد ضمن هؤلاء أموالهم وحافظوا على مصلحتهم التي ربطها العرب التجار بهم^(٢) ، وحدث مثل ذلك في مناطق أخرى من الفتوح كذلك^(٣).

تحتاج الدول دائمًا إلى من يوافيها بأخبار ما يحدث في كافة أقطارها أو في الدول المجاورة ، ولما كان التجار خير من يقوم بذلك فإنه قد تم إسناد هذه المهمة لهم ، وتشير المصادر إلى مهارتهم بذلك^(٤). وقد استخدمهم الرسول (ص) كمخبرين له في الحرب ، إذ أرسل قبل غزوة بدر كل من طلحة بن عبيد الله (ت ٣٦هـ) وسعيد بن زيد بن عمرو ليتابعون خبر قافلة قريش القادمة من الشام ، فلم يشهدوا المعركة ، إلا أنه ضرب لكل منها سهماً في بدر^(٥) ، وهو إقرار من الرسول (ص) على موازاة دور المخبرين مع دور المقاتلين . وقبيل غزوة تبوك سنة ٥٩هـ قدمت إلى المدينة قافلة من الشام وذكرت استعدادات هرقل وجموعه لقتال المسلمين ، فأمر

(١) الواقدي ، فتوح ، ج ١ ، ص ١٤٩ - ٢٥١.

(٢) المصدر السابق ، ص ١٤٥ - ١٤٦.

(٣) ابن الأثير ، ج ٤ ، ص ١٨٥.

(٤) المروي ، ص ٧٩.

(٥) ابن سعد ، ج ٢ ، ص ١١ . المسعودي ، النبي ، ص ٢٠٥ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٣٣٦ ، المتظم ، ج ٣ ، ص ٩٧ . الذهبي ، سير ، ج ١ ، ص ١٣٥ - ١٣٦ . ابن كثير ، ج ٧ ، ص ٢٤٧ . ابن حجر ، تحذيب ، ج ٤ ، ص ٣٤ .

الرسول (ص) بالاستعداد لقتالهم^(١).

واستمر تجنيد التجار للعمل كمخبرين ، لا سيما في أثناء الفتوحات الإسلامية ، ويتضح ذلك من قول أبي عبيدة الجراح لخالد بن الوليد : "وهو لاء جواسيسنا من أنباط الشام قد جاءوا إلى وخبروني أن أهل بعلبك في عشرين ألفاً ، فما الرأي عندك"^(٢). وعند توجه عمرو بن العاص إلى فلسطين لفتحها ، فإنه سأله التاجر المسلم عدي بن عامر الذي كان قد قدم من الشام بتجارته عمن وراءه ، فأخبره بتجمع الروم الكبير بقوله : "المتصررة وجنودهم مثل النمل"^(٣). واتّهم رستم - قائد الجيش الفارسي - التجار العرب في المنطقة المحاذية للعراق بالكشف عن عوراته ودعوة أقوامهم بالسير إلى مقابله^(٤).

واستخدم أعداء المسلمين التجار لنفس الغرض ، فقد سأله يهود خير أحد حلفائهم التجار بعد عودته بتجارته من المدينة عن المسلمين ، فقال لهم : "تركت محمداً يعيّن أصحابه إليكم"^(٥). وعندما قدم تجار الشام إلى المدينة المنورة بتجارتهم ، سمعوا أبا بكر الصديق وهو يقول لعمرو ابن العاص وهو يجهز الجيوش : "عليك بفلسطين وإليها فسروا بالخبز إلى هرقل ، فلما سمع ذلك جمع أرباب دولته وأعلمهم بالحديث الذي جرى" واستعد لقتال المسلمين^(٦). وفي سنة ١٣٥هـ استخدم بطريق دمشق أحد النصارى للتجلس على المسلمين بسبب معرفته سوق دمشق ، وأرسله لمعرفة أخبار جيشه القريب من الأردن ومعرفة نواياهم ووجهتهم^(٧).

ويبدو أنه تم تجنيد التجار لهذا الغرض بشكل منظم ، فيذكر أنه في سنة ٧٦٥هـ نقل أحد تجار الأنبار إلى دهقان بابل أخبار الخوارج الأزرارقة ونوبة زعيمهم شبيب الخارجي دخول

^(١) الواقدي ، المغازي ، ج ٣ ، ص ٩٩٠ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٣٤ ، مذيب ، ج ١ ، ص ١١٠ . الديار البكري ، ج ٢ ، ص ١١٢ .

— محمود عواد ، ص ١٢٨ . مصطفى أبو حيف أحمد ، ص ٦٣-٦٤ .

^(٢) ابن أثيم ، ص ١٧٥ :

— محمود عواد ، ص ١٢٨ .

^(٣) الواقدي ، فتوح ، ج ١ ، ص ١٨ .

— محمود عواد ، ص ١٢٨ .

^(٤) الطبرى ، ج ٣ ، ص ٥٢٦ .

^(٥) الواقدي ، المغازي ، ج ٢ ، ص ٦٤٢ .

^(٦) المصدر السابق ، فتوح ، ج ١ ، ص ١٧ .

— مصطفى أبو حيف أحمد ، ص ٦٣-٦٤ . سعيد الأفغاني ، ص ٢٣ .

^(٧) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٩٦ ، مذيب ، ج ١ ، ص ١١٤ . ابن كثير ، ج ٧ ، ص ١٥-١٦ .

الكوفة، فأوصل الدهقان ذلك إلى عامل الحجاج بن يوسف على الكوفة^(١). وقد قام رئيس الخوارج الأزارة شبيب الخارجي كذلك بتقصي أخبار ومكان الجيش الذي أرسله الحجاج بن يوسف (٧٣-٨٨١هـ) لقتاله ، وذلك من خلال لقائه بطلائع هذا الجيش أثناء تسوقهـم وشرائهم الطعام^(٢).

وتم استخدام التجار كذلك كمخبرين على عمال الدولة ، فيذكر أن المختار بن أبي عبيد التقى (٦٤-٦٧هـ) ، استخدم أحد تجار أنباط سواد العراق ليوافيه بأخبار عامله على السواد^(٣). ونقل التجار إلى عمر بن عبد العزيز - أثناء ولايته المدينة لسلامان بن عبد الملك - أخبار الأمصار الأخرى وعطايا الولاية الجزيلة لجواريهم^(٤).

وهكذا عمل التجار في مصدر الإسلام كمخبرين وعيون للدولة سواء على المستوى المحلي أو العالمي ، وربما كان ذلك لقاء أجر معين أو تسهيلات من قبل الدولة لهم ، وقد ساعدتهم على ذلك وجودهم الدائم في الأسواق ، المركز الإعلامي الأول للمجتمع آنذاك ، وأيضاً بسبب سهولة تنقلهم بين الأقطار واحتلاطهم بالسكان دون ترك أي ريبة أو شك .

٣- استعانت الدولة الإسلامية بالتجار لتمويل الجيوش وتجهيزها ، وقد حضّرها الرسول (ص) على النفقـة في سبيل الله^(٥)، ويُروى عنه أنه قال : "من أنفق نفقة في سبيل الله كتب له سبعـمائة ضعـف"^(٦). قوله : "من جهز غازياً في سبيل الله فقد غزا ، ومن خلف غازياً في أهله فقد غزا"^(٧). ولعله كان يقصد التجار بذلك ، إذ شكلـوا المصدر الأول لتجهيز الجـيوش خاصة في الفتوحـات الأولى ، فقد استعان الرسول (ص) بأموالـهم عند تجهيزه لغزوـة حـنين ، حيث استقرض من حـويـطـبـ بن عبدـالـعزـىـ العـامـرـىـ (تـ٤٥ـهـ) أربعـينـ ألفـاـ^(٨)، واستقرضـ مثلـهاـ من عبدـ اللهـ بنـ

^(١) الطبرى ، ج ٦ ، ص ٢٤٠.

^(٢) المصدر السابق ، ج ٦ ، ص ٢٧٨ . ابن الحوزي ، المنظم ، ج ٦ ، ص ١٨٩ . ابن أبي الحديد ، ج ٤ ، ص ٢٧٤ .

^(٣) الطبرى ، ج ٦ ، ص ٤٢ .

^(٤) المصدر السابق ، ص ٥٢٨-٥٢٩ .

^(٥) البغـوريـ ، تـارـيخـ ، جـ ٥ـ ، صـ ٥٧ـ . ابنـ الأـثيرـ ، الـكـاملـ ، جـ ٢ـ ، صـ ١٩٠ـ .

^(٦) الترمذـيـ ، جـ ٣ـ ، صـ ٩٠ـ .

^(٧) المصدر السابق ، ص ٩٢ .

^(٨) البلاذرـيـ ، جـ ١ـ ، صـ ٣٦٣ـ . ابنـ عـساـكـرـ ، تـارـيخـ ، جـ ١٥ـ ، صـ ٣٥٩ـ ، مـذـيـبـ ، جـ ٥ـ ، صـ ١٩ـ . ابنـ الحـوزـيـ ، المنـظـمـ ، جـ ٥ـ ، صـ ٣٦٤ـ . ابنـ كـثـيرـ ، جـ ٨ـ ، صـ ٦٩ـ . ابنـ حـسـنـ ، الـاصـابـةـ ، جـ ١ـ ، صـ ٣٦٤ـ .

ربيعه بن المغيرة واستعار منه أيضاً أسلحة^(١)، كما استقرض ثلاثة ألفاً وأسلحة من الحارث بن ربعة المخزومي^(٢)، واستعار ثلاثة آلاف رمح من نوفل بن الحارث (ت ١٥٥هـ)^(٣)، واستقرض كذلك من صفوان بن أمية (ت ٣٦٥هـ) خمسين ألف درهم^(٤) ومائة درع^(٥)، وقيل إنها أربعون درعاً^(٦)، وكان صفوان آنذاك لا يزال كافراً^(٧).

وأثناء الإعداد لغزوة تبوك سنة ٩٦هـ حثّ الرسول (ص) المسلمين على تجهيز الجيش ، فتكفل التجار بذلك وعلى رأسهم عثمان بن عفان^(٨) الذي جهز ما يزيد على ثلث الجيش^(٩)، وقيل نصفه^(١٠)، فقد قدم سبعين ألف درهم^(١١) وألف دينار^(١٢)، كما أنه قدم عيراً كثيرة اختلف في عددها^(١٣). وقدم أبو بكر الصديق أربعة آلاف درهم فكانت هي كل ما يملك^(١٤). وساهم عمر بن

^(١) الواقدي ، المغازي ، ج ٢ ، ص ٨٦٣ . البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٣٦٣ . المقى الهندي ، ج ٦ ، ص ٢٥٠ .

^(٢) الأصبهاني ، ج ٨ ، ص ٣٧٥ . ابن الأثير ، أسد ، ج ١ ، ص ٣٢٨ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ١ ، ص ٢٧٨ .

^(٣) ابن كثير ، ج ٧ ، ص ٦٢ .

^(٤) البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٣٦٣ .

^(٥) المصدر السابق ، ص ٣٦٢ . العقري ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٥١ . الطبرى ، ج ٢ ، ص ٧٣ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٤ ، ص ١١٤ ، مذنب ، ج ٦ ، ص ٤٣٠ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٢ ، ص ١٧٨ . ابن كثير ، ج ٤ ، ص ٣٢٤ .

^(٦) أبو داود ، ج ٣ ، ص ٨٢٤ .

^(٧) البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٣٦٢ . الطبرى ، ج ٢ ، ص ٦٣ .

^(٨) الواقدي ، المغازي ، ج ٣ ، ص ٩٩١ . البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ف ١ ، ص ٤٤٨ ، ص ٤٩٤ . الأصبهاني ، ج ١ ، ص ٥٩ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٣٥ ، مذنب ، ج ١ ، ص ١١١ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٣٠٢-٣٠١ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٣ ، ص ٣٨٠ . الباعي ، ج ١ ، ص ٩٤ . ابن كثير ، ج ٥ ، ص ٤ . ابن خلدون ، ج ٢ ، ص ٤٩ . ابن حجر ، مذنب ، ج ٧ ، ص ١٤١ . ابن العماد الحنبلي ، ج ١ ، ص ١٨١ .

^(٩) الواقدي ، المغازي ، ج ٣ ، ص ٩٩١ . البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٣٦٨ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٣٥ ، مذنب ، ج ١ ، ص ١١١ .

^(١٠) ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٣٠١ .

^(١١) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ف ١ ، ص ٤٩٤ .

^(١٢) الأصبهاني ، ج ١ ، ص ٥٩ . المزي ، ج ١٥ ، ص ٤٤٠ . ابن كثير ، ج ٥ ، ص ٤ . ابن العماد الحنبلي ، ج ١ ، ص ١٨١ .

^(١٣) ذكرت بعض المصادر أنها كانت ثلاثة عشر بحلاسها وأقابها . الأصبهاني ، ج ١ ، ص ٥٩ . ابن الجوزي ، صفة ، ج ١ ، ص ٣٠١-٣٠٢ . ابن كثير ، ج ٥ ، ص ٤ . ابن العماد الحنبلي ، ج ١ ، ص ١٨١ . وذكر أنها كانت حوالي أربعين عشر . الباعي ، ج ١ ، ص ٩٤ . وقيل أنه تبع بالف عشر وسبعين فرسماً . المزي ، ج ١٩ ، ص ٤٥٠ . ابن حجر ، مذنب ، ج ٧ ، ص ١٤١ . وذكر أيضاً أنه قدم تسعماة عشر ومائة فرس . ابن خلدون ، ج ٢ ، ص ٤٩ .

^(١٤) الواقدي ، المغازي ، ج ٣ ، ص ٩٩١ . البلاذري ، أنساب ، ج ١ ، ص ٣٦٨ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٣٥ ، مذنب ، ج ١ ، ص ١١١ .

الخطاب بنصف ماله^(١) بتقديمه مائة أوقية^(٢). وقدم عبد الرحمن بن عوف (ت ٤٣٢هـ) مائتي أوقية^(٣)، هذا إلى جانب ما قدمه التجار الآخرون ، مثل : العباس بن عبد المطلب ، وسعد بن عبادة (ت ٤١هـ) ، وطلحة بن عبيد الله (ت ٤٣٦هـ) ، ومحمد بن مسلمة^(٤).

واعتبر كبار التجار هم الممولون للفترة الأولى سنة ٤٣٦هـ وقاموا بتنزيلها مثل طلحة والزبير ، كما قام البعض بتمويلها مثل يعلى بن أمية وعبد الله بن عامر (ت ٥٨٥هـ) اللذان جهزاهما عسكر عائشة قبل الجمل^(٥).

وعندما تولى المهلب بن أبي صفرة حرب الخوارج ، لم يكن في بيت المال إلا مائتي ألف درهم ، فاتجأ إلى الافتراض من التجار لتجهيز جيوشه^(٦).

واستفاد التجار من حدوث المجاعات أحياناً أثناء الحملات العسكرية بسبب زيادة الطلب على الطعام ، الأمر الذي أتاح لهم التحكم بالأسعار . وينذكر أن مجاعة حدثت في معركة تبوك ، فقام عثمان بن عفان بشراء الطعام للعسكر ، "وجهز به عيراً ، فنظر الرسول (ص) إلى سواد مقبل ، فقال : هذا حمل أشقر قد جاءكم بميرة"^(٧) . وفي سريّة إلى حي جهنّم ، حصلت مجاعة بين الجيش ، فنادى قيس بن سعد بن عبادة : "من يشتري مني تمراً بجزور ، يوفيني بالجزور هنا وأوفيه التمر بالمدينة" . فلبى نداءه تاجر من حي جهنّم بعدما سأله عن نسبة ، "وابتاع منه خمس جزائر كل جزائر بسوق تمر ، ثم قال : أشهد لي ، فأشهد له نفراً من الأنصار والمهاجرين... فقدم البدوي مع قيس فأوفاه وسقه وحمله وكسه"^(٨) . ونلاحظ هنا أسلوب التجار في عقد الصفقات التجارية أثناء المعارك ، وشراء كميات كبيرة من الطعام إلى أجل .

^(١) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٣٥ ، مذنب ، ج ١ ، ص ١١١ .

^(٢) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٢٨ ، مذنب ، ج ١ ، ص ١٠٦ . المتقى الهندي ، ج ١٠ ، ص ٥٦٣ .

^(٣) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٢٨ ، ص ٣٥ ، مذنب ، ج ١ ، ص ١٠٦ ، ص ١١١ . المتقى الهندي ، ج ١٠ ، ص ٥٦٣ .

^(٤) الرادقي ، المخازي ، ج ٣ ، ص ٩٩١ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٣٥ ، مذنب ، ج ١ ، ص ١١١ .

^(٥) ابن سعد ، ج ٥ ، ص ٤٩ . الطبرى ، ج ٤ ، ص ٤٥ ، ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢٩ ، ص ٣٦٢ . ابن الجوزى ، المنظم ، ج ٥ ، ص ٨٠ .

ابن الأثير ، الكامل ، ج ٣ ، ص ١٠٦ . ابن أثيم ، ج ٢ ، ص ٢٧٩ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٣ ، ص ٦١ .

^(٦) البلاذري ، أنساب ، ج ٧ ، ص ٤٢٢ . العرد ، ج ٢ ، ص ٢٢٦-٢٢٧ . ابن أبي الحبيب ، ج ٤ ، ص ١٤٦ .

ـ صالح العلي ، ص ٢٦٥ . س. د. جواتيان ، ص ١٣٥-١٣٦ .

^(٧) ابن عبد ربه ، ج ٤ ، ص ٢٨٥ .

ـ محمود شاكر ، ص ٢٢٤ .

^(٨) ابن الجوزى ، المنظم ، ج ٥ ، ص ٣١٦-٣١٧ .

والشيء ذاته حدث في زمن سليمان بن عبد الملك ، حيث حصلت ماجاعة بين المسلمين وهم في أرض الروم ، فطلب أحد الأثرياء وهو عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان العرجي من التجار المساعدة ، قائلًا لهم : "أعطوا الناس وعلى ما تعطون ... يا عشر التجار من أراد من الغزاة المعذبين شيئاً فأعطوه إياه" ، فبلغ ذلك عشرون ألف دينار ، فلما تولى عمر بن عبد العزيز الخليفة سنة ٩٩ هـ قال : "بيت المال أولى بمال هؤلاء التجار من مال العرجي" ، فقضى ذلك من بيت المال^(١) .

٤- عرف المسلمون أهمية التجارة والاقتصاد في الأمور السياسية ، وظهر هذا جلياً في أيام الرسول (ص) حين وجه غزوات وسرايا المسلمين لقطع شريان اقتصاد مكة والقبائل العربية والتعرض لقوافلهم التجارية ومراتبها طرق التجارة ووضعها تحت سيطرة وإشراف المسلمين ، مما دعا قادة مكة إلى القول قبيل الحديبية سنة ٥٦ : "كنا قوماً تجارة ، وكانت الحرب قد حضرتنا حتى نهكت أموالنا"^(٢) . ودعاهم ذلك إلى الاعتراف بالدعوة الإسلامية كنّد سياسي ، مما دفعهم إلى عقد هدنة الحديبية معهم لتسهير تجارتهم وعدم التعرض لها من قبل المسلمين .

استهدف المسلمون في حركة الفتوحات الأسواق العامة ، ووضعوا نصب أعينهم السيطرة على طرق التجارة وتهديدها ، ويتبين ذلك من مهاجمة تبوك سنة ٩ هـ التي كانت تعد أهم المحطات الأمامية لخط التجارة الدولي عبر الحجاز إلى كل من الشام ومصر واليمن^(٣) . والشيء نفسه نلاحظه في هدف غزوة دومة الجندل التي تمثل كبرى الأسواق في شمال الجزيرة كذلك^(٤) . ويلاحظ سيطرة الطلائع الأولى للجيوش الإسلامية في بلاد الشام والعراق على الطرق التجارية وعلى الأسواق الهامة التي تقام بين البايدية والريف ، مثل : الأبلة ، وذي قار ، والقادسية ، والhire ، وتدمير ، وبصرى ، وبيت جبرين ، وقيامهم بقطع الطرق التجارية في بلاد

^(١) البلاذري ، أنساب ، ج ٤ ، ق ١ ، ص ٦٠٨ . الأصفهاني ، ج ١ ، ص ٣٧٢ . الصندي ، ج ١٧ ، ص ٣٨٧ . صالح العلي ، ص ٢٦٥ .

^(٢) أبو عبيد ، ص ٣٠ . الطبرى ، ج ٢ ، ص ٦٤٦ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٩١ ، ج ٢٢ ، ص ٤٢٤ ، مذيب ، ج ١ ، ص ١٤٠ ، ج ٦ ، ص ٣٩٢ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٣ ، ص ٢٧٦ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٢ ، ص ١٤٤ . التورى ، ج ١٧ ، ص ٢٤٧ . ابن كثير ، ج ٤ ، ص ٢٦٢ .

^(٣) محمد سعيد أطلس ، ص ١٧١ .

^(٤) ابن حبيب ، ص ١١٤ . المسعودي ، النبي ، ص ٢١٤-٢١٥ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٣ ، ص ٣٩٦ . ابن كثير ، ج ٤ ، ص ٩٢ . ابن حذلون ، ج ٢ ، ص ٢٩ .

إن هذه السياسة التي اتبعها القادة التجار المسلمين أعطت أكلها في وقوف تجار البلاد المستهدفة إلى جانب القوات الإسلامية ، واستجابتهم قبل غيرهم إلى ضرورة استسلام المدن للقوات المسلمة ، فيذكر أنه عند حصار خالد بن الوليد لبهنسيا في الشام كان أول من طالب بالصلح هم التجار ، إذ تسلل إليه مائتا تاجر دون علم بطريقهم وعاهدوه على فتح أبواب مدinetهم أمامه^(٢). وهو موقف تشابه مع موقف تجار أهل بعلبك^(٣)، وحمص^(٤)، وأهل عين الجوز بالشام^(٥). وتجلت حنكة القادة التجار وسياستهم بشأن التجارة في اتفاقيات وعهود الصلح مع كثير من المدن والمناطق ، فقد جاء في كتاب صلح أهل أيلة – ميناء فلسطين على البحر الأحمر – سنة ٩ هـ ما نصته : "بسم الله الرحمن الرحيم ، هذه أمنة من الله و محمد عليه السلام ليوحنة بن رؤبة وأهل أيلة وسفنهم وسيارتهم في البر والبحر ولهم ذمة الله و محمد النبي لمن كان معهم من أهل الشام وأهل اليمن وأهل البحر"^(٦). وورد في كتاب صلح أبي عبيدة لأهل دمشق : "هذا كتاب لأبي عبيدة بن الجراح من أقام بدمشق وأرضها من الأغاجم ... ولا نشارك أحداً من المسلمين إلا أن يكون للمسلم أمر التجارة ، وأن نضيق كل مسلم عابر سبيل من أوسط مانجد ونطعنه فيها ثلاثة أيام"^(٧). وذكر عن صلح العرب لأهل حمص : "ورأى أهل حمص سماحة العرب من بيعهم وشرائهم وربوا منهم ربحاً وافياً"^(٨). وقال قائد الجيش المسلم لأهل حلب حين صالحهم : "قبلت على أننا إذا نزلنا بصاحبكم أعتنمونا بالميزة والعلوقة تتبعون وتشترون في عسكنرا"^(٩). وقال أهل

^(١) الواقدي ، فتوح ، ج ١ ، ص ١٣١ . أبو عبيد ، ص ٢٥٨ . الدينوري ، ص ١١٦ . الطري ، ج ٣ ، ص ٤٧٣-٤٧٤ . الخطيب البغدادي ، ج ١ ، ص ٢٦ . ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ١٢١ . ابن الجوزي ، المنتظم ، ج ٤ ، ص ١٤٩ . ياقوت ، معجم البلدان ، ج ١ ، ص ٤٥٧ ، ج ٢ ، ص ٣٩١ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٢ ، ص ٣٠٦ . التويري ، ج ١٩ ، ص ١٨٧ . ابن خلدون ، ج ٢ ، ص ٩٠ . – محمد ضيف الله بطاطية ، ص ٨٠ . محمد سعيد أطلس ، ص ١٧١ .

^(٢) الواقدي ، فتوح ، ج ٢ ، ص ٢٩٧ .

^(٣) المصدر السابق ، ج ١ ، ص ١٣١ .

^(٤) المصدر السابق ، ص ١٣٩ .

^(٥) المصدر السابق ، ص ١٥٤ .

^(٦) ابن هشام ، ق ٣ ، ص ٥٢٦ . أبو عبيد ، ص ٢٤٥ . الباعوفي ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٧٧ . – عون الشريف قاسم ، ص ١٢٤ .

^(٧) ابن عساكر ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ١٢١ .

^(٨) الواقدي ، فتوح ، ج ١ ، ص ١١١ .

^(٩) المصدر السابق ، ص ٢٥١ .

بعליך لأبي عبيده الجراح بعد أن صالحهم : "ونحن نخرج إلى من تخلفه علينا سوأً يكون فيه من جميع ما في مدينتنا"^(١). وجاء في صلح التوبة جنوب مصر : "إنما عاهدناكم أن توفونا في كل سنة ثلاثمائة وستون رأساً ، وتدخلون بلادنا مجتازين تجارة غير مقيمين ، لا تقتلوا مسلماً ولا ذمياً وكذلك ندخل بلادكم"^(٢). ومن الملاحظ أن المعاهدات أثناء الفتوحات الإسلامية كانت تتضمن إخراج الأسواق لل المسلمين وكذلك التبادل التجاري^(٣).

٥— نشطت في الحروب تجارة العبيد والسلاح والأطعمة والغذائم الأخرى ، وتفاوتت أسعارها حسب الحاجة إليها ، حيث انخفضت أسعار الغنائم نظراً لكثرة عرضها ، وبعد انتهاء معركة القادسية وتقسيم غنائمها بيع الذهب بالفضة ، حيث قيل : "من يقارض بيضاء بصفراء"^(٤). وخلال المعركة نفسها وجد أحدهم إيريق ذهب مرصضاً بالياقوت دفع له رجل من الفرس فيه عشرة آلاف ، ولم يعطه إيهاب بل باعه بمائة ألف^(٥). وقد عرض بيبيت المال حجارة كريمة بيع الواحد منها بستة آلاف دينار وهو يساوي أكثر من مائة ألف^(٦). كما تم عرض سقطي جوهر لبيعهما ولو بنصف عطاء المقاتلة ، لكن تم شراءهما بقيمة العطاء ، أي ألفي ألف ، وبيعهما في الحيرة بأربعة آلاف ألف^(٧). وفي إحدى وقائع المسلمين مع الترك تم بيع فص الجواهر بخمسة دراهم وستة دراهم وقيمتها عشرون درهماً^(٨). وباع عبد الله بن عمر الغنائم التي اشتراها بجلواء سنة ١٦ هـ بعشرة أضعاف سعرها^(٩). وفي إحدى معارك المسلمين مع الفرس تمأخذ راية الفرس من أحدهم بثلاثين ألفاً ، وكان سعرها ألف ألف ومائة ألف^(١٠). كما اشتري المسور

^(١) الواقدي ، فتوح ، ص ١٤٣ .

^(٢) ابن عبد الحكم (عبد الرحمن) ، فتوح مصر ، ص ٨٩ . أبو عبيد ، ص ١٩٣ . ياقوت ، معجم البلدان ، ج ٥ ، ص ٣٠٩ .

^(٣) محمد ضيف الله بطانية ، ص ٨٤ .

^(٤) الطبرى ، ج ٤ ، ص ١٧ . ابن الجوزى ، المنظم ، ج ٤ ، ص ١٧٨ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٢ ، ص ٣٥٩ . التورى ، ج ١٩ ، ص ٢٢٧ . ابن كثير ، ج ٧ ، ص ٤٦ .

^(٥) ابن كثير ، ج ٨ ، ص ٢٤٦ .

^(٦) الواقدي ، فتوح ، ج ٢ ، ص ٣٠٦ .

^(٧) مالك ، المدونة ، ج ١ ، ص ٢٩١ . أبو عبيد ، ص ٣٢٢ . البلاذري ، فتوح ، ص ٤٢٧-٤٢٨ . الطبرى ، ج ٤ ، ص ١١٦-١١٧ . ابن أثيم ، ج ٢ ، ص ٦٢ . ابن الجوزى ، المنظم ، ج ٤ ، ص ٢٧٦ . التورى ، ج ١٩ ، ص ٢٥٩ . ابن كثير ، ج ٧ ، ص ١١١-١١٢ . ابن خلدون ، ج ٢ ، ص ١١٧ .

^(٨) الطبرى ، ج ٤ ، ص ١٨٨ . ابن الأثير ، ج ٣ ، ص ٢٥ . ابن خلدون ، ج ٢ ، ص ١٢٤ .

^(٩) أبو عبيد ، ص ٣٣١ . ابن الجوزى ، المنظم ، ج ٤ ، ص ٢١٤ .

^(١٠) ابن خلدون ، ج ٢ ، ص ٩٩ .

ابن مخرمة من الغنائم طشتاً بـألف درهم^(١)، وباعه لتجار الحيرة بـألفي درهم . وفي إحدى الصوائف التي غزا فيها المسلمين الروم غنمها غنائماً كثيرة حتى بيع الفرس بدرهم ، والبغل الجيد بعشرة دراهم^(٢).

اشتد الطلب على الأسلحة والطعام في الحروب ، وأدى ذلك إلى ارتفاع أسعارها بشكل كبير ، فعند فتح بيكند بخراسان سنة ١٧ هـ "بلغ الرمح سبعين درهما ، وبلغ الدرع سبعين درهم ، وبلغت السيوف أثمانها على أقدارها، وجلبت إليهم الدواب من كل بلد"^(٣). أما الطعام فيذكر أن الجنود في فتوح الشام اشتروا الزاد والعلوفة بما معهم من الغنائم التي غنموها من الروم ، فكان "يشتري منهم أهل حمص ما يساوي عشرين ديناراً بدينارين"^(٤). وفي أثناء قتال الحاج بن يوسف التقفي مع عبد الله بن الزبير في الحجاز سنة ٦٧٢ هـ غلت الأسعار بشكل كبير حتى "بلغ سعر الدجاجة عشر دراهم ، وسعر المد من الذرة عشرين درهماً"^(٥). وفي نفس الواقعة ، قيم أحد الموالي في عسكر مصعب بن الزبير بسفائن دقيق ، فقال له أحدهم : "تعني هذا الدقيق بتأخير ولك فيه مثل ثمنه ربحاً"^(٦). وارتفعت أسعار الطعام في وقعة الجماجم سنة ٨٢ هـ بنفس الشكل^(٧).

استغل بعض قادة الحروب نقص الطعام بين الجنود ، فعملوا على المتاجرة به ، فيذكرو أن عبيد الله بن أبي بكره - أحد عمال الحاجاج على سجستان وخراسان - وأنباء قتاله مع رتبيل "كان حين رأى ما الناس فيه من القحط وهم يأكلون دوابهم في بلاد العدو يشتري الطعام ثم يبيعه جيشه حساب القفizer بدرهم حتى أصاب الناس ضر شديد ومرض ، وكان يبعث إلى الحصارم فيضنه في أسواقهم ويبيعهم إيهاته بقوله : هذا صالح لمرضاكم ، وباعهم التبن غربالا بدرهم"^(٨).

^(١) السريسي ، ج ١٤ ، ص ٦٧ .

^(٢) ابن العداد الحنفي ، ج ٢ ، ص ٢٩٢ .

^(٣) ابن أثيم ، ج ٧ ، ص ٢٢١ . الطبراني ، ج ٦ ، ص ٤٢٢ . ابن الجوزي ، المنظم ، ج ٦ ، ص ٢٧٩ . ابن كثير ، ج ٩ ، ص ٧٢ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٢ ، ص ٤٤٠ .

^(٤) الواقدي ، فتوح ، ج ١ ، ص ١٥١ .

^(٥) البلاذري ، أنساب ، ج ٧ ، ص ١٢١ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٤ ، ص ٢٣ . التوربي ، ج ٢١ ، ص ١٣٥ .

^(٦) الأصفهاني ، ج ٢٢ ، ص ٣٧٦ .

^(٧) الطبراني ، ج ٦ ، ص ٨٢ .

^(٨) البلاذري ، أنساب ، ج ٧ ، ص ٣٠٧ . يقول أعشى هنдан في ذلك :

فاضتهم والمرب ذات ترهج
وليت شائم وكت أمرهم
فيظل جيشك بالملامة يتتجي
وبيعهم فيها القفizer بدرهم

وفي وقعة بين المسلمين والترك سنة ١٠٨ هـ أصاب جيش المسلمين جوع شديد ، فأرسل قائدتهم أسد بن عبد الله كبشين مع غلام له ليعهم الجنود وأوصاه بقوله : " لا تبعهما بأقل من خمسة" ^(١).

واستثنى المواد الغذائية الموجودة في الغنائم من البيع ، ويقول العلماء : " الطعام وعلف الدواب كان صحابة الرسول (ص) يأكلونه إذا أصابوه بالغنائم ولا يبيعون شيئاً من ذلك ، فإن بيع رد إلى المقادم ، ولا خمس فيما يأكلونه" ^(٢).

ونشطت تجارة النبي خلال الفتوحات الإسلامية بشكل كبير ، فيذكر أن الرسول (ص) أرسل أحد التجار إلى نجد ليبيع هناك سبايا بني قريظة ويشتري بشمنهم الأسلحة ^(٣). وقد تم بيع الكثير من سبي الفتوحات زمن أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب ^(٤). والملحوظ أن الدولة كانت تجني أرباحاً كبيرة من تجارة النبي ، وغالباً ما كان يتم دفع الثمن موجلاً ، فتشير إحدى الروايات إلى أن عمر بن الخطاب طالب كل من عبد الله بن عمر وعبد الله بن عامر بن كريز بثمانين ألفاً فضلت عليهم من ثمن سبي اشتروه منه ^(٥). كما طالب علي بن طالب أحدهم بتسديد باقي ثمن خمسة أسير اشتراهم هذا بخمسة ألف درهم ، وكان قد دفع معيلاً مائتي ألف درهم فقط ^(٦). كما بلغ سعر سبي آل المهلب سنة ١٠٢ هـ مائة ألف ، فاشترأه الجراح بن عبد الله ولم يؤخذ منه الثمن ^(٧).

وقد جنى المسلمون ربحاً وافراً من خلال بيعهم النبي إلى أهله وخاصة أشياء تبادلهم التجاري مع أعدائهم ، فتشير إحدى الروايات إلى أن قتيبة بن مسلم عندما هجم على بيكند بخراسان سنة ٨٧ هـ ، كان عامة أهلها في الصين للتجارة ، وتضيف : "فما رجعوا إلى بيكند ، فطلبو نسائهم وأولادهم ، فجعلوا يشترونهم من المسلمين بالملاييل ، واحتوى أحدهم زوجته

^(١) الطبرى ، ج ٧ ، ص ٤٥ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٤ ، ص ١٩٩ .

^(٢) أبو يوسف ، ص ١٩٧ .

^(٣) الواقدى ، المغازى ، ج ٢ ، ص ٥٢٣ . ابن الأثير ، أسد ، ج ٢ ، ص ٢٨٠ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٢ ، ص ٢٨٠ .

^(٤) البغوى ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ١٢١ . ابن أثيم ، ج ٢ ، ص ١٢٠ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٢ ، ص ٢٧٣ . ابن كلثوم ، ج ٦ ، ص ٣٥٢ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٢ ، ص ٤٤٠ .

^(٥) الأصفهانى ، ج ٧ ، ص ٥٣ . ابن حجر ، الإصابة ، ج ٢ ، ص ٤٤ .

^(٦) البغوى ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ١٨٤ . ابن أثيم ، ج ٤ ، ص ٧٩ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٣ ، ص ١٨٦ . ابن أبي الحميد ، ج ٣ ، ص ١٤٤ .

^(٧) الطبرى ، ج ٦ ، ص ٦٠٢ . ابن أثيم ، ج ٨ ، ص ٢٥ . ابن الأثير ، الكامل ، ج ٤ ، ص ١٧٥ . ابن خلدون ، ج ٣ ، ص ٧٩ .

وابنيه بعشرة آلاف درهم من أحد المسلمين، وقال له : أيها العربي ، إنك لو أتيت على أن لا
تبيني أهلي وابني إلا بأربعين ألف درهم لأخذتهم وطابت نفسي به^(١).

^(١) ابن أثيم ، ج ٧ ، ص ٢٢٢ .

قائمة المصادر والمراجع

أ) قائمة المصادر :

- القرآن الكريم .
- ابن الأثير ، علي بن محمد بن عبد الكريم الشيباني (ت ٥٦٣٠ هـ) .
- .. أسد الغابة في معرفة الصحابة ، ٥٤ ج ، أوفست المكتبة الإسلامية بطهران، طهران ، (ب.ت).
- .. الكامل في التاريخ ، ١٣١ ج ، دار الكتاب العربي ، ط ٢ ، بيروت ، ١٩٩٧ .
- الإدريسي ، محمد بن عبد الله بن إدريس الحموي (ت ٥٥٦٠ هـ) .
- .. نزهة المشتاق في اختراق الآفاق ، ٢م ، عالم الكتب ، بيروت ، ١٩٨٩ .
- الأزدي ، يزيد بن محمد بن إياس بن قاسم (ت ٥٣٣٤ هـ) .
- .. تاريخ الموصل ، تحقيق : علي حبيبة ، مؤسسة التحرير ، القاهرة ، ١٩٦٧ .
- الأصبهاني ، أحمد بن عبد الله (ت ٤٣٠ هـ) .
- .. حلية الأولياء وطبقة الأصفياء ، ١٠ ج ، دار الكتاب العربي ، ط ٣ ، بيروت ، ١٩٦٧ .
- الأصطخري ، إبراهيم بن محمد (ت النصف الأول من القرن ٤ هـ) .
- .. المسالك والممالك ، تحقيق : محمد جابر عبد العال ، وزارة الثقافة والإرشاد القومي ، الجمهورية العربية المتحدة ، ١٩٦١ .
- الأصفهاني ، أبو الفرج علي بن الحسين (ت ٣٥٦ هـ) .
- .. الأغاني ، ٢٥ ج ، دار الثقافة ، ط ٣ ، بيروت ، ١٩٦٢ .
- ابن أثيم ، أحمد بن أثيم الكوفي (ت ٤٣١ هـ) .
- .. الفتوح ، تحقيق : محمد بن المعيد خان ، ٨ ج ، مطبعة دائرة المعارف العثمانية ، حيدر أباد الدكن ، ١٩٦٨ - ١٩٧٥ .
- ابن اسحق ، محمد بن اسحق المطليبي (ت ١٥١ هـ) .
- .. السير والمغازي ، تحقيق : سهيل زكار ، دار الفكر ، (ب.م) ، ١٩٧٨ .
- ابن الأخوة ، محمد بن محمد بن أحمد (ت ٢٩٧ هـ) .
- .. معالم القرابة في أحكام الحسبة ، تحقيق : محمد محمود شعبان ، وصديق أحمد عيسى المطيعي ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، مصر ، ١٩٧٦ .
- البخاري ، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم (ت ٢٥٦ هـ) .
- .. صحيح البخاري ، ٩ ج ، دار إحياء التراث العربي ، مصر ، (ب. ت).

- ابن بطوطة ، محمد بن عبد الله التواتي (ت ٥٧٧٩هـ) .
- .. تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار ، تحقيق : طلال حرب ، دار الكتب العلمية ، ط ٣ ، بيروت ١٩٩٢ .
- البكري ، عبد الله بن عبد العزيز (ت ٤٨٧هـ) .
- .. معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواقع ، تحقيق : مصطفى السقا ، ٤ ج ، ط ٤ ، عالم الكتب ، بيروت ، ١٩٨٣ .
- البلذري ، أحمد بن يحيى بن جابر (ت ٥٢٧٩هـ) .
- .. أنساب الأشراف .
- ج ١ : تحقيق : محمد حميد الله ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٥٩ .
- ج ٣ : تحقيق : عبد العزيز الدوري ، فرانتس شتاينز بقيساندن ، بيروت ، ١٩٧٩ .
- ج ٤ ، ق ١ : تحقيق : إحسان عباس ، فرانتس شتاينز بقيساندن ، بيروت ، ١٩٧٩ .
- ج ٢ ، ج ٥ - ج ١٣ : تحقيق : زكار ، ورياض زركل ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٩٦ .
- .. فتوح البلدان ، تحقيق : عبد الله أنيس الطباع وعمر أنيس الطباع ، دار النشر للجلمعيين ، بيروت ، ١٩٥٧ .
- الترمذى ، محمد بن عيسى (ت ٤٢٧٩هـ) .
- .. الجامع الصحيح "السنن" ، تحقيق : عبد الوهاب عبد اللطيف ، ٥ ج ، دار الفكر ، ط ٢ ، بيروت ، ١٩٨٣ .
- التنوخي ، المحسن بن علي (ت ٤٣٨٤هـ) .
- .. الفرج بعد الشدة ، ٥ ج ، تحقيق : عبد الشالجي ، دار صادر ، بيروت ، ١٩٧٨ .
- الجاحظ ، عمرو بن بحر (ت ٤٢٥٥هـ) .
- .. البيان والتبيين ، ٤ ج ، دار الفكر للجميع ، ب.م ، ١٩٦٨ .
- .. التبصر بالتجارة ، تحقيق : حسن حسين عبد الوهاب ، دار الكتاب الجديد ، ب.م ، ١٩٦٩ .
- .. الحيوان ، ج ٧ ، تحقيق : عبد السلام هارون ، منشورات المجمع العلمي العربي الإسلامي ، ط ٣ ، بيروت ، ١٩٦٩ .
- .. رسائل الجاحظ "الرسائل الأدبية" ، تحقيق : د. علي أبو ملحم ، دار ومكتبة الهلال ، ط ٢ ، بيروت ، ١٩٩١ .
- .. رسائل الجاحظ "الرسائل الكلامية" ، تحقيق : د. علي أبو ملحم ، دار ومكتبة الهلال ، بيروت ، ١٩٨٧ .

- ابن الجوزي ، جمال الدين عبد الرحمن بن علي (ت ٥٩٧) .
- .. زاد المسير في علم التفسير ، ٨ ج ، تحقيق : أحمد شمس الدين ، دار الكتب العلمية ،
بيروت ، ١٩٩٤ .
- .. صفة الصفوة ، ٤ ج ، تحقيق : محمد فاخوري ، محمد رواسي قلعي ، دار المعرفة ،
٤ ط ، بيروت ، ١٩٨٦ .
- .. المنتظم في تاريخ الملوك والأمم ، تحقيق : محمد عبد القادر عطا ، ومصطفى عبد القادر
عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٩٢ .
- الجوهرى ، اسماعيل بن حماد (ت ٣٩٨) .
- .. الصحاح "تاج اللغة وصحاح العربية" ، ٦ ج ، تحقيق : أحمد عبد الغفور عطا ، دار العلم
للملايين ، ط ٢ ، بيروت ، ١٩٧٩ .
- ابن حبيب ، محمد حبيب بن أمية (ت ٤٢٥) .
- .. المحرر ، تحقيق : ليزه ليختن شتير ، المكتب التجاري ، بيروت ، (ب. ت) .
- .. المنق في أخبار قريش ، تحقيق : خورشيد أحمد فاروق ، مطبعة دائرة المعارف
العثمانية، حيدر أباد الدكن ، ١٩٦٤ .
- ابن حجر ، أحمد بن علي (ت ٥٢٥) .
- .. الإصابة في تمييز الصحابة ، ٤ ج ، دار إحياء التراث ، بيروت ، (ب. ت) .
- .. تهذيب التهذيب ، ١٢ ج ، دار صادر ، بيروت ، (ب. ت) .
- ابن حوقل ، محمد بن علي (ت ٣٥٦) .
- .. صورة الأرض ، مطبعة بربيل ، ليدن ، ١٩٣٨ ، أوفرست دار صادر ، بيروت ، (ب. ت) .
- ابن خردانة ، عبيد الله بن عبد الله (ت ٢٧٢) .
- .. المسالك والممالك ، تحقيق : دي خويه ، مطبعة بربيل ، ليدن ، أوفرست مكتبة المثنى ،
بغداد ، ١٨٨٩ .
- الخطيب البغدادي ، أحمد بن علي بن ثابت (ت ٤٦٣) .
- .. تاريخ بغداد ، ١٤ ج ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، (ب. ت) .
- ابن خدون ، عبد الرحمن بن محمد الخضرمي (ت ٨٠٨) .
- .. تاريخ ابن خدون ، ٧ ج ، منشورات الأعلمى ، بيروت ، ١٩٧١ .
- ابن خلكان ، شمس الدين أحمد بن محمد (ت ٦٨١) .
- .. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ، ٨ ج ، تحقيق : إحسان عباس ، دار صادر ، بيروت ،
١٩٧٧-١٩٧٣ .

- الخوارزمي ، محمد بن أحمد بن يوسف (ت ٥٣٨٧هـ) .
- .. مفاتيح العلوم ، مطبعة الشرق ، مصر ، (ب. ت) .
- الدارمي ، عبد الله بن عبد الرحمن (ت ٥٢٥٥هـ) .
- سنن الدارمي ، ٢ ج ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ب. ت .
- أبو داود ، سليمان بن الأشعث (ت ٦٢٧٥هـ) .
- .. سنن أبي داود ، ٥ ج ، تحقيق : عزت عبيد الدعاس وعادل السيد ، دار الحديث ، سوريا ، ١٩٧٣-١٩٧٠ .
- الديار البكري ، حسين بن محمد بن الحسن (ت ٩٦٦هـ) .
- .. تاريخ الخميس في أحوال أنفس النفيس ، ٢ ج ، مؤسسة شعبان ، بيروت ، (ب. ت) .
- الدينوري ، أحمد بن داود (ت ٢٨٢٤هـ) .
- الأخبار الطوال ، تحقيق : عبد المنعم عامر ، وجمال الدين الشيباني ، دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة ، ١٩٦٠ .
- الذهبي ، محمد بن أحمد بن عثمان (ت ٧٤٨٥هـ) .
- .. تذكرة الحفاظ ، ٤ ج ، دار إحياء التراث العربي ، ط ٣ ، بيروت ، ١٩٥٦ .
- .. سير أعلام النبلاء ، ٢٥ ج ، مؤسسة الرسالة ، ط ٢١ ، بيروت ، ١٩٩٠ .
- ابن رسته ، أحمد بن عمر (ت ٢٩٠هـ) .
- الأعلاق النفيسة ، تحقيق : دي غويه ، مطبعة بريل ، ليدن ، أوفرست مكتبة المثلثي ، بغداد ١٨٩١ .
- الزبيري ، محمد مرتضى (ت ١٤٠٥هـ) .
- .. تاج العروس من جواهر القاموس ، ١٠ ج ، المطبعة الخيرية ، مصر ، ١٣٠٦هـ .
- السرخي ، أبو بكر محمد بن أبي سهل (ت ٤٩٠هـ) .
- المبسط ، ٣٠ ج ، تحقيق : محمد راضي الحنفي ، دار المعرفة ، ط ٢ ، بيروت ، ب. ت .
- ابن سعد ، محمد (ت ٢٤٠هـ) .
- .. الطبقات الكبرى ، ٨ ج ، دار صادر ، ودار بيروت ، بيروت ، ١٩٦٠ .
- السمعاني ، عبد الكريم بن محمد بن منصور (ت ٥٦٢هـ) .
- الأنساب ، تحقيق : عبد الله عمر الباروني ، دار الجنان ، بيروت ، ١٩٨٨ .
- السهيمي ، حمزة بن يوسف (ت ٤٢٧هـ) .
- .. تاريخ جرجان ، تحقيق : محمد عبد المعين خان ، عالم الكتب ، ط ٤ ، بيروت ، ١٩٨٧ .

- السيوطي ، عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١ هـ) .
- .. حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة ، ٢ ج ، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة ، ١٩٦٧-١٩٦٨ .
- ابن شاكر الكتبى ، محمد بن شاكر (ت ٥٧٦ هـ) .
- .. فوات الوفيات والذيل عليها ، ٥ ج ، تحقيق : احسان عباس ، دار صادر ، بيروت ، ١٩٧٤ .
- الصفدي ، صلاح الدين خليل بن أبيك (ت ٥٧٤ هـ) .
- .. الوافي بالوفيات ، ٥ ج ، دار صادر ، بيروت ، ١٩٩١ .
- الطبرى ، محمد بن جرير (ت ٣١٠ هـ) .
- .. تاريخ الرسل والأنبياء والملوك ، ١٠ ج ، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٦٠ .
- ابن عبد الحق ، عبد المؤمن (ت ٥٧٣٩ هـ) .
- .. مراصد الاطلاع على أسماء الأمة والبقاء ، ٣ ج ، تحقيق : علي محمد البحاوي ، دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت ، ١٩٥٤ .
- ابن عبد الحكم ، عبد الرحمن بن عبد الله (ت ٥٢٥٧ هـ) .
- .. فتوح مصر وأخبارها ، تحقيق تشارلز تودي ، مطبعة برييل ، ليدن ، أوفرست مكتبة المثلثى ، بغداد ، ١٩٢٠ .
- ابن عبد الحكم ، عبد الله (ت ٥٢٦٨ هـ) .
- .. سيرة عمر بن عبد العزيز ، تحقيق : أحمد عبيد ، مكتبة وهبة ، ط ٢ ، مصر ، ١٩٥٤ .
- ابن عبد ربه ، أحمد بن محمد (ت ٥٣٢٨ هـ) .
- .. العقد الفريد ، ٦ ج ، تحقيق : أحمد أمين وآخرون ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ، ط ٣ ، القاهرة ، ١٩٦٥ .
- ابن العبري ، غريغوريوس الملطي (ت ٦٨٥ هـ) .
- .. تاريخ مختصر الدول ، تحقيق : أنطوان صالحاني اليسوعي ، المطبعة الكاثوليكية ، ط ٢ ، بيروت ، ١٩٥٨ .
- أبو عبيد ، القاسم بن سلام (ت ٤٢٤ هـ) .
- .. الأموال ، تحقيق : محمد خليل الهراس ، دار الفكر ، ط ٢ ، بيروت ، ١٩٨٨ .
- ابن عساكر ، علي بن الحسن بن هبة الله (ت ٥٧١ هـ) .
- .. تاريخ مدينة دمشق ، ٤٠ ج ، تحقيق : مجموعة من المؤرخين ، دار الفكر ، ط ٢ ، بيروت ، ١٩٩٦-١٩٩٥ .

- .. تهذيب ابن عساكر ، ٧ ج ، تهذيب وترتيب الشيخ عبد القادر بدران ، دار المسيرة ، ط٢ ،
بيروت ، ١٩٧٩ .
- ابن العماد الحنبلـي ، عبد الحـي بن أـحمد بن مـحمد (ت ٨٩٠ هـ) .
- .. شـذرات الـذهب في أـخبار من ذـهب ، ١٠ ج ، تـحقيق : محمد الأـرناؤـوط ، دار ابن كـثير ،
دمـشق وبـيرـوت ، ١٩٨٦-١٩٨٨ .
- ابن فـارـس ، أـحمد (ت ٩٣٥ هـ) .
- .. معـجم مقـايـيس اللـغـة ، ٦ ج ، تـحـيقـ : عبد السـلام مـحمد هـارـون ، مـطبـعة مـصـطـفـى الـبـابـي
الـحـلـبـي وأـلـادـه ، طـ٢ ، مصر ، ١٩٦٩-١٩٧٢ .
- الفـيـروـز أـبـادـي ، مـحمد بن يـعقوـب (ت ٨١٧ هـ) .
- .. الـقامـوس الـمـحيـط ، ٤ ج ، مـطبـعة مـصـطـفـى الـبـابـي الـحـلـبـي وأـلـادـه ، طـ٢ ، مصر ، ١٩٥٢ .
- ابن قـتـيبة ، عبد الله بن مـسلم (ت ٢٧٦ هـ) .
- .. عـيون الـأـخـبـار ، ٤ ج ، دـار الـكتـاب الـعـربـي ، بـيرـوت ، (بـ. تـ) .
- .. الـمعـارـف ، تـحـيقـ : ثـرـوت عـكـاشـة ، دـار الـمعـارـف ، طـ٤ ، القـاهـرة ، ١٩٨١ .
- قدـامـة بن جـعـفر (ت ٣٣٨ هـ) .
- .. نـبذـ من كـتاب الـخـرـاج وـصـنـعـة الـكـتـابـة ، منـشـور بـذـيل كـتاب الـمـسـالـك وـالـمـمـالـك لـابـن خـرـدـابـة ،
تـحـيقـ : دـي خـوـيـه ، بـرـيل ، لـيدـن ، أـوـفـسـتـ مـكـتبـة الـمـثـنـى ، بـغـدـاد ، ١٩٨٩ .
- ابن قدـامـة ، عبد الله بن أـحمد بن مـحمد (ت ٦٢٠ هـ) .
- .. الإـسـتـبـصـار فـي نـسـب الصـحـابـة مـن الـأـنـصـار ، تـحـيقـ : عـلـي نـوـيـهـض ، دـار الـفـكـر ، بـيرـوت ،
١٩٧٢ .
- الـفـلـقـشـنـدـي ، أـحمد بن عـلـي (ت ٢١٨ هـ) .
- .. صـبـح الـأـعـشـى فـي صـنـاعـة الـإـنـشـاء ، ١٤ ج ، المؤـسـسـة الـمـصـرـية الـعـامـة لـلـتأـلـيف وـالـتـرـجـمة
وـالـطـبـاعـة ، مـطـابـع كـوـسـتـاـسـومـاس ، مصر ، (بـ. تـ) .
- ابن قـيم الجـوزـية ، محمد بن أـبـي بـكـر (ت ٧٥١ هـ) .
- .. أحـکـام أـهـل الذـمـة ، ٢ ج ، تـحـيقـ : صـبـحـي صـالـح ، دـار الـعـلـم لـلـمـلـاـيـين ، طـ٢ ، بـيرـوت
١٩٨١ .
- ابن كـثـير ، إـسـمـاعـيل بن عـمـر (ت ٧٧٤ هـ) .
- .. الـبـداـيـة وـالـنـهـاـيـة ، ١٤ ج ، مـكـتبـة الـمـعـارـف ، بـيرـوت ، وـمـكـتبـة الـنـصـر ، الـرـيـاض ، ١٩٦٦ .
- الـكـنـدي ، محمد بن يـوسـف (ت ٣٥٠ هـ) .
- .. وـلـاـة مصر ، تـحـيقـ : حـسـين نـصـار ، دـار صـادـر وـدار بـيرـوت لـلـطـبـاعـة وـالـنـشـر ، ١٩٥٩ .

- مالك بن أنس ، (ت ١٧٩ هـ) .
- .. المدونة الكبرى ، ٦ ج ، مطبعة السعادة ، القاهرة ، ١٣٢٣ هـ — ، أوفرست دار صادر ،
بیروت
- .. الموطا ، تحقيق : عبد الوهاب عبد اللطيف ، المكتبة العلمية ، ط ٢ ، مصر ، ١٩٧٩ .
- الماوردي ، علي بن محمد بن حبيب (ت ٤٥٠ هـ) .
- .. الأحكام السلطانية والولايات الدينية ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، ط ٣ ، القاهرة ، ١٩٧٣ .
- المبرد ، محمد بن يزيد (ت ٢٨٥ هـ) .
- .. الكامل في اللغة والأدب ، ٢ ج ، مؤسسة المعرف ، بیروت ، ب. ت .
- المنقى الهندي ، علي بن حسام الدين بن عبد الملك (ت ٩٧٥ هـ) .
- .. كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال ، ١٦ ج ، تحقيق : بكري حيان وصفوة السقا ،
مؤسسة الرسالة ، بیروت ، ١٩٧٩ .
- المزي ، يوسف (ت ٧٤٢ هـ) .
- .. تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، ٣٥ ج ، تحقيق : بشار عواد معروف ، مؤسسة الرسالة ،
ط ٤ ، بیروت ، ١٩٨٥ .
- المسعودي ، علي بن الحسين (ت ٣٤٥ هـ) .
- .. التبيه والأشراف ، دار التراث ، بیروت ، ١٩٦٨ .
- .. مروج الذهب ومعاذن الجوهر ، ٤ ج ، الشركة العالمية للكتاب ، لبنان ، ١٩٨٩ .
- مصعب الزبيري ، مصعب بن عبد الله (ت ٢٣٦ هـ) .
- .. نسب قريش ، تحقيق : ليفي بروفنسال ، دار المعرف ، ط ٢ ، مصر ، ١٩٧٦ .
- المقدسي ، محمد بن أحمد (ت ٣٧٥ هـ) .
- .. أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم ، مكتبة مدبولي ، القاهرة ، ط ٣ ، ١٩٩١ .
- المقدسي ، مطهر بن طاهر (ت ٣٢٢ هـ) .
- .. البدء والتاريخ ، منسوب لأبي زيد احمد بن سهل البلخي المتوفي سنة ٣٠٨ هـ — ، ٦ ج ،
مكتبة الثقافة الدينية ، ب. ت .
- المقرizi ، احمد بن علي (ت ٤٤٥ هـ) .
- .. المواعظ والاعتبار بذكر الخطوط والآثار المعروفة بالخطوط المقريزية ، ٢ ج ، مكتبة الثقافة
الدينية ، ط ٢ ، مصر ، ١٩٨٧ .
- ابن منظور ، محمد بن مكرم (ت ٧١١ هـ) .
- .. لسان العرب ، ١٥ ج ، دار صادر ، بیروت ، ١٣٠٠ هـ .

- التويري ، أحمد بن عبد الوهاب (ت ٥٧٣٣) .
- .. نهاية الأرب في فنون الأدب ، تحقيق : الباز العربي ، نسخة مصورة عن دار الكتب المصرية ، القاهرة ، ١٩٣٣ .
- ابن هشام ، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري (ت ٥٢١٨) .
- .. السيرة النبوية ، ٤ ج ، تحقيق : مصطفى السقا وآخرون ، ٢٦ ، مكتبة ومطبعة البابي الحلبي ، ط ٢ ، مصر ، ١٩٥٥ .
- الهروي ، علي بن أبي بكر (ت ٥٦١١) .
- .. التذكرة الهرامية في الحيل الحربية وتلتها الخطب الهرامية ، تحقيق : مطبع المرابط ، منشورات وزارة الثقافة ، دمشق ، ١٩٧٢ .
- أبو هلال العسكري ، الحسن بن عبد الله (ت ٥٣٦٥) .
- .. الأوائل ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٨٧ .
- الواقدي ، محمد بن عمر (ت ٥٢٠٧) .
- .. فتوح الشام ، ٢ ج ، مكتبة المحاسب ، عمان ، ب.ت .
- .. المغازى ، ٣ ج ، تحقيق : مارسدن جونس ، عالم الكتب ، بيروت ، ب.ت .
- وكيع ، محمد بن خلف بن حيان (ت ٥٣٠٦) .
- .. أخبار القضاة ، ٣ ج ، عالم الكتب ، بيروت ، ب.ت .
- البافعى ، عبد الله بن أسد بن علي (ت ٥٧٦٨) .
- .. مرآة الجنان وعبرة اليقطان في معرفة ما يعتبر من حوارث الزمان ، ٤ ج ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، ط ٢ ، بيروت ، ١٩٧٠ .
- ياقوت بن عبد الله الحموي (ت ٥٦٢٦) .
- .. معجم الأنبياء ، ٢٠ ج ، مطبعة دار المأمون ، مصر ، ب.ت .
- .. معجم البلدان ، ٥ ج ، دار صادر ودار بيروت ، بيروت ، ١٩٦٨ .
- يحيى بن آدم القرشي (ت ٥٢٠٣) .
- .. الخراج ، تحقيق : أحمد شاكر ، دار المعرفة ، بيروت ب.ت .
- يحيى بن معين (ت ٥٢٣٣) .
- .. التاريخ تحقيق : د. أحمد محمد نور ، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي ، مكتبة مكة المكرمة ، ١٩٧٩ .
- الزيدي ، محمد بن العباس بن محمد (ت ٥٣١٠) .
- .. الأماني ، عالم الكتب - بيروت ، مكتبة المتتبى - القاهرة ، ب.ت .

- اليعقوبي ، أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر (ت ٤٢٩ هـ) .
- .. البلدان ، مذيل بكتاب الأعلاق النفسية لابن رسته .
- .. تاريخ اليعقوبي ، ٣ ج ، تحقيق : محمد صادق بحر العلوم ، منشورات المكتبة الحيدرية ، النجف ، ١٩٦٤ .
- أبو يوسف ، يعقوب بن إبراهيم (ت ٤١٨٣ هـ) .
- .. الخراج ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٩٧٩ .

بـ - المراجع:

- ❖ أبيض ، ملكة .. الشام والجزيرة خلال القرون الثلاثة الأولى للهجرة ، دار العلم للملاتين ، بيروت ، ١٩٨٠.
- ❖ أحمد ، مصطفى أبو حنيف .. دراسات في تاريخ العرب منذ ما قبل الإسلام إلى ظهور الأمويين . مؤسسة شباب الجامعة ، الإسكندرية ، ١٩٨٢ .
- ❖ أطلس ، محمد أسعد .. تاريخ العرب ، دار الأندلس ، ط ٢ ، ب.م ، ١٩٧٩ .
- ❖ الأفغاني ، سعيد .. أسواق العرب في الجاهلية والإسلام ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، ط ٣ ، بيروت - القاهرة ، ١٩٧٤ .
- ❖ بطانية ، محمد ضيف الله .. دراسات وبحوث في جوانب من التاريخ الإسلامي مكتبة المنار ،الأردن ، ١٩٨٦ .
- ❖ بيضون ، إبراهيم .. من دولة عمر إلى دولة عبد الملك ، دار النهضة العربية ، بيروت ، ١٩٩١ .
- ❖ جب ، هملتون .. دراسات في حضارة الإسلام ، ترجمة : إحسان عباس ومحمد يوسف العظم ومحمود زايد، ط ٣ ، دار العلم للملاتين ، بيروت ، ١٩٧٩ .
- ❖ جواثيابن ، س. د. .. دراسات في التاريخ الإسلامي والنظم الإسلامية ، تعریف وتحقيق : عطية القوصي ، وكالة المطبوعات ، الكويت ، ١٩٨٠ .
- ❖ جودة ، جمال .. الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية للموالى في صدر الإسلام ، دار البشير للنشر والتوزيع ، الأردن ، ١٩٨٩ .
- ❖ حركات ، إبراهيم .. السياسة والمجتمع في العصر الأموي ، منشورات دار الآفاق الجديدة ، المغرب ، ١٩٩٠ .
- .. السياسة والمجتمع في العصر النبوي ، منشورات دار الآفاق الجديدة ، المغرب ، ١٩٨٩ .
- .. السياسة والمجتمع في عهد الراشدين ، الأهلية للنشر والتوزيع ، بيروت ، ١٩٨٥ .

- ❖ الخربوطلي ، علي حسين .
- .. الحضارة العربية الإسلامية _ حضارة السياسة والإدارة والقضاء وال الحرب والمجتمع والاقتصاد والتربية والتعليم والثقافة والفنون _ مكتبة الخانجي ، القاهرة ، ١٩٧٥ .
- ❖ الذجيري ، خولة شاكر .
- .. بيت المال نشأته وتطوره من القرن الأول حتى القرن الرابع الهجري ، مطبعة وزارة الأوقاف ، بغداد ، ١٩٧٦ .
- ❖ الدوري ، عبد العزيز .
- .. مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، دار الطليعة ، ط٤ ، بيروت ، ١٩٨٢ .
- ❖ ديوانت ، ول .
- .. قصة الحضارة ، ترجمة : محمد بدران ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ، ط٢ ، القاهرة ، ١٩٦٤ .
- ❖ الرفاعي ، أنسور .
- .. الإسلام في حضارته ونظامه الإدارية والسياسية والعلمية والاجتماعية والاقتصادية والفنية ، دار الفكر ، سوريا ، ١٩٧٣ .
- .. الإنسان العربي والحضارة ، دار الفكر ، دمشق ، ١٩٧٠ .
- ❖ ريسنر ، جاك س .
- .. الحضارة العربية ، ترجمة : غنيم عبدون ، مراجعة : أحمد فؤاد الأهوازي ، الدار المصرية للتأليف والترجمة ، مصر ، ب.ت .
- ❖ الزركلي ، خير الدين .
- .. الأعلام ، ج ٨ ، دار العلم للملايين ، ط٥ ، بيروت ، ١٩٨٠ .
- ❖ سعيد ، أمين .
- .. نشأة الدولة الإسلامية ، مطبعة عيسى البابي الحلبي ، مصر ، ب.ت .
- ❖ السيد ، رضوان .
- .. مفاهيم الجماعات في الإسلام ، دار التویر للطباعة والنشر ، بيروت ، ١٩٨٤ .
- ❖ شاكر ، محمود .
- .. الخلفاء الراشدون ، المكتب الإسلامي ، ط٣ ، بيروت _ دمشق ، ١٩٨٥ .
- ❖ شعبان ، محمد عبد الحي .
- .. صدر الإسلام والدولة الأموية ٦٠٠-٧٥٠ م ، الأهلية للنشر والتوزيع ، بيروت ، ١٩٨٣ .

❖

- ❖ طالب ، محمد سعيد .
- .. الدولة العربية الإسلامية - الدولة والدين - بحث في التاريخ والمفاهيم ، الأهالي ، دمشق ، ١٩٩٧ .
- ❖ عطوان ، حسين .
- .. الجغرافية التاريخية لبلاد الشام في العصر الأموي ، دار الجيل ، عمان ، ١٩٨٧ .
- ❖ الطyi ، صالح أحمد .
- .. التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة في القرن الأول الهجري ، دار الطليعة ، ط٢ ، بيروت ، ١٩٦٩ .
- ❖ عواد ، محمود أحمد .
- .. الجيش والقتال في صدر الإسلام - دراسة عن المقاتلة في عهد الرسول ﷺ والخلفاء الراشدون - مكتبة المنار ، الأردن ، ١٩٨٧ .
- ❖ عودات ، أحمد وأخرون .
- .. الخلافة الإسلامية حتى القرن الرابع الهجري ، دار الثقافة للطباعة والنشر ، ودار الأمان للنشر والتوزيع ، الأردن ، ١٩٩٠ .
- ❖ فروخ ، عمر .
- .. تاريخ صدر الإسلام والدولة الأموية ، دار العلم للملايين ، ط٤ ، بيروت ، ١٩٧٩ .
- ❖ قاسم ، عون الشريف .
- .. نشأة الدولة الإسلامية على عهد الرسول ﷺ - دراسة في وثائق العهد النبوى - دار الكتاب اللبناني ، ط٢ ، بيروت ، ١٩٨١ .
- ❖ لوبيون ، غوستاف .
- .. حضارة العرب ، ترجمة : عادل زعير ، دار إحياء التراث العربي ، ط٣ ، بيروت ، ١٩٧٩ .
- ❖ محمد ، نبيلة حسن .
- .. في تاريخ الدولة العربية ، دار المعرفة الجامعية ، مصر ، ١٩٩٧ .
- ❖ ملحم ، عدنان .
- .. المؤرخون العرب والفتنة الكبرى ، دار الطليعة والنشر ، بيروت ، ١٩٩٨ .
- ❖ هندي ، صالح ذياب .
- .. دراسات في الثقافة الإسلامية ، سكتبة النهضة الإسلامية ، ط٢ ، عمان ، ١٩٨١ .

ج - المقالات :

ـ أحمد ، لبيد إبراهيم :

.. التجارة في العصر الأموي ، مجلة المؤرخ العربي ، ع : ٤٧ ، بغداد ، ١٩٩٤.

ـ بدر ، أحمد :

.. الانقطاع في بلاد الشام خلال القرنين الأول والثاني للهجرة ، بحوث قدمت في المؤتمر الدولي الرابع لتاريخ بلاد الشام ، تحرير: محمد عدنان البخيت ، عمان ، ١٩٨٩.

ـ المعaitة ، زريف :

.. دواوين العطاء في صدر الإسلام ، مجلة المؤرخ العربي ، ع : ٤٧ ، بغداد ، ١٩٩٤.

د — المراجع باللغات الأجنبية :

- ❖ **Crone, P.** "Meccan Trade and the Rise of Islam", Oxford , 1987.
- ❖ **Donner, F.**, "Mecca's Food Supplies and, Mohammed Boycott " in: Journal of the Economic and Social History of the Orient, 20/3/1977.
- ❖ **Feldbauer, P.** "Die Islamische Welt (600-1250 N.ch)" Wien , 1995.
- ❖ **Kister M. J. ,**
 - (a) "Mecca and the Tribes of Arabia" in : Moshe Sharon (Ed.), Studies in Islamic History and Civilization in Honour of Professor Ayalon, Jerusalem – Leiden , 1986.
 - (b) Some Reports Concerning Mecca from Jahiliyyo to Islam , in : Journal of the Economic and social History of the Orient 15/01/1972.
- ❖ **Lombard, M.,** Blütezeit des Islam , Eine Wirtschafts-und Kulturgeschichte (8. – 11. Jahrhundert) Frankfurt 1991.
- ❖ **Schecht, J., and Bosworth C.E. ,** " Das Vermaechtnis des Islams I", Zuerich Muenchen ,1983.
- ❖ **Sergeant, R. B.,** Meccan Trade and the Rise of Islam, in : Journal of the American oriental Society 110/3,1990.
- ❖ **Simon, R.,** Meccan Trade and Islam, Problems of Origin and Structure, Bibliothica Orientalis Hungarica 32, Budapest 1989.

ABSTRACT

THE COMMERCE AND THE CALIPH STATE IN EARLY ISLAMIC TIMES FROM THE MESSAGE TO THE END OF UMMAYES STATE

This study discusses the relationship and role of the commerce in the Caliph State. This project is divides into five sections:

THE FIRST SECTION: The Social And Cultural Conditions Of Merchants:

It is apparent that the majority of merchants in the early Islamic Times were Arabs. In the Ummayes Times, the Arab merchants role weakened and was substituted for the Mawalyes. Further more, women, slaves, and clerks practiced trade activities .

Merchants had good relations with all sectors of the public. That helped them to play administrative and political roles in the state. They also have an important role in the social and cultural life of people. That's is, they were so educated that they were reporters, postmen, and journalists. They carried people's messages, and helped in spreading the Islam in areas never reached before by Muslims. Moreover, they took part in solving many financial problems of their society and worked as liaison between the public and the rulers.

THE SECOND SECTION : The Economical Status Of Merchants:

This section discusses the financial resources and abilities of merchants, and their investments in buying lands and properties. Their wealth had been shown clearly in their levels of living, clothes, and wives jewellery. That good situation gave them an advantage to establish business similar to the bank works, people and government used to borrow from them.

THE THIRD SECTION : The State Officials And Trade:

It has been found out that most of the state men (Officials) and rulers were merchants in the first half of the century of the Islamic appearance. The prophet Mohammed (PBUH) was a merchant. Those merchants supported the Islamic Da'waa (message) and contributed in building the state . Therefore, the state supported them. For example, it chose its ambassadors and messengers from them , also it gave them high positions in the state.

THE FOURTH SECTION : Merchants And The State Economical Institutions:

Merchants, officials, and notables had benefited from Beit-Elmal (the State Save). They could borrow money from it and make business. They sometimes bought debts or goods ,cheaper than their real prices and sell them.

After the spread of Islam, there were many commercial centers for the public and private people. The trade had flourished and made a big progress. There were various types of goods. The government issued a new tax called : the tenth. Dealers were requested to pay such taxes.

THE FIFTH SECTION: Merchants And Jihad:

Merchants have a big role in the Islamic spread and Jihad. They got benefit from that because new markets would be open in front of them, and thus new benefits and activities. The leaders of the armies focused on commercial markets and centers when invading a new area . That situation explained why merchants used to call for peace and (suluh). Also, they contributed much in supporting the armies with food, weapons, and money. Another important role for them was to work as spies for Islamic armies leaders. Merchants also, politically neutral. They dealt with hostile rivals equally concerning selling and buying goods. Thus, they were allowed to enter all countries and war areas without permission. All the varies Islamic treaties supported that.